مس الجن للإنسان
مجلة إسلامية ثقافية شهرية
تصدر عن جماعة أنصار السنة المحمدية
التوحيد
ALTAWHEED
العدد ٤٢٨ - السنة السابعة والثلاثون - جمادى الآخرة ١٤٢٩هـ - الثمن ١٥٠ قرشا
توسعة المسعى..
بين المشروعية والضرورة المُلِحَّة
سلوك العقلاء عند وقوع الغلاء
قصة توسل آدم بالنبي محمد ﷺ
إمامة المرأة للرجال في الصلاة !!

بسم الله الرحمن الرحيم

فاعلم أنه لا إله إلا الله

صاحبة الامتياز

جماعة أنصار السنة المحمدية

مجلة التوحيد
إسلامية - ثقافية - شهرية
السنة السابعة والثلاثون
العدد ٤٢٨ جمادى الآخرة ١٤٢٩ هـ

رئيس مجلس الإدارة

د. جمال المراكبي

المشرف العام

د. عبد الله شاكر الجنيدي

اللجنة العلمية

د. عبد العظيم بدوي
زكريا حسيني
جمال عبد الرحمن
معاوية محمد هيكل

سكرتير التحرير

مصطفى خليل أبو المعاطي

التحرير
٨ شارع قولة - عابدين - القاهرة
ت: ٢٣٩٣٦٥١٧ - فاكس: ٢٣٩٣٠٦٦٢
قسم التوزيع والاشتراكات
ت: ٢٣٩١٥٤٥٦
المركز العام
هاتف: ٢٣٩١٥٥٧٦ - ٢٣٩١٥٤٥٦

السلام عليكم

الإيمان بالغيب

عندما طلب أحد الصحابة من رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يزوجه بامرأة سأله النبي صلى الله عليه وسلم مهرًا لها فلم يجد لها حتى خاتم الحديد، فزوجه النبي صلي الله عليه وسلم إياها على أن يحفظها ما يحفظ من القرآن الكريم، والغريب والعجيب هنا أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يسأله من أين ستأكل هذه المرأة؟

فلو أن رجلين جاءا ليخطبا ابنتك ؛ الأول صاحب دين وليس له عمل، والثاني يعمل ولا دين له، فأيهما تختار؟

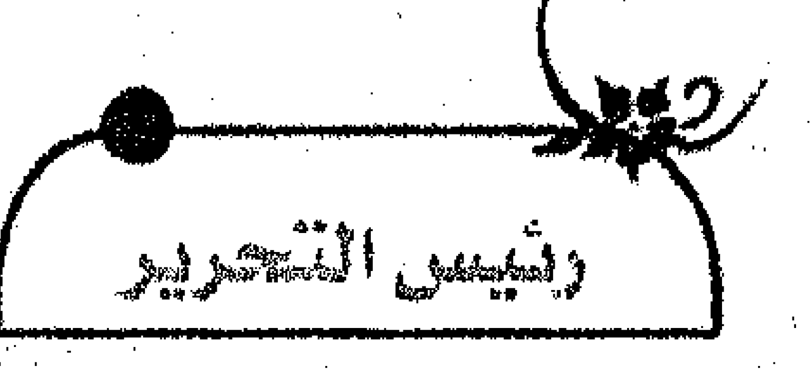
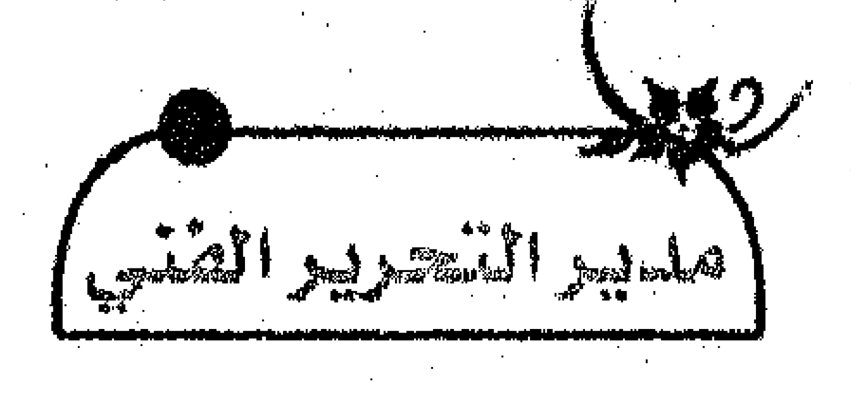
حدث هذا بالفعل، فاختارت البنت - وكانت صالحة - صاحب الدين، فقال لها أبوها معترضًا: ليس في الدين أكل عيش ! فقالت له: سيبحث عن عمل والله هو الرزاق، فقال لها أبوها: وإذا لم يجد العمل فمن أين تأكلون ؟ فسكتت. والرجل بهذا يختبر ربه يرزق أو لا يرزق، ومثل هذا كمثل إبليس جاء إلى عيسى عليه السلام، فقال له: ألست تزعم أنه لا يصيبك إلا ما كُتب لك ؟ قال: بلى. قال: فارْم بنفسك من هذا الجبل، فإنه إن قُدِّر لك السلامة تَسْلَم، فقال: يا ملعون ؛ إن لله عز وجل أن يختبر عباده، وليس للعبد أن يختبر ربه عز وجل.

التحرير.

التوزيع الداخلي: مؤسسة الأهرام وفروع أنصار السنة المحمدية



لأول مرة نقدم للقارئ كرتونة كاملة تحتوي على ٣٦ مجلداً من مجلة التوحيد عن ٣٦ سنة كاملة

رئيس التحرير

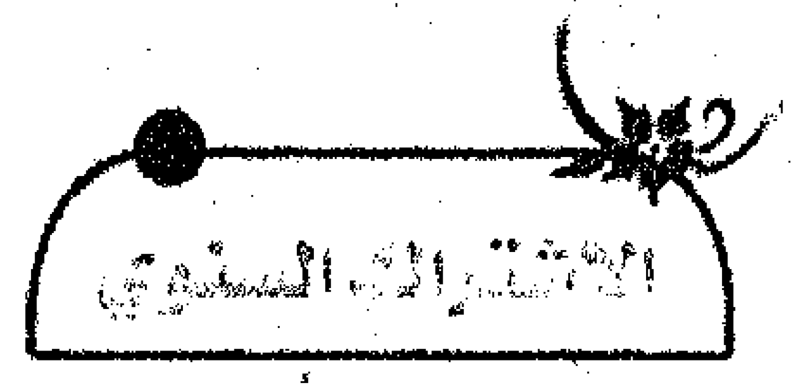
جمال سعد حاتم

مدير التحرير الفني

حسين عطا القراط

في هذا العدد

م دار "الجمهورية" للصحافة



ثمن النسخة

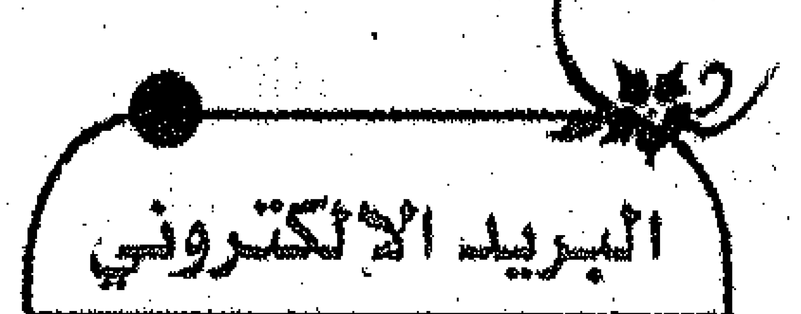
مصر ١٥٠قرشاً، السعودية ٦ريالات، الإمارات ٦دراهم، الكويت ٥٠٠فلس، المغرب دولار أمريكي، الأردن ٥٠٠فلس، قطر ٦ريالات، عمان نصف ريال عماني، أمريكا ٢دولار، أوروبا ٢يورو

الاشتراك السنوي

١- في الداخل ٢٠جنيهاً (بحوالة بريدية داخلية باسم مجلة التوحيد - على مكتب بريد عابدين).

٢- في الخارج ٢٠دولاراً أو ٧٥ريالاً سعودياً أو ما يعادلهما.

ترسل القيمة بسويفت أو بحوالة بنكية أو شيك على بنك فيصل الإسلامي -فرع القاهرة- باسم مجلة التوحيد - أنصار السنة (حساب رقم/ ١٩١٥٩٠).



البريد الالكتروني

المجلة:
MGTAWHEED@HOTMAIL.COM

رئيس التحرير:
GSHATEM@HOTMAIL.COM

التوزيع والاشتراكات:
SEE2070@HOTMAIL.COM

موقع المجلة على الإنترنت:
WWW.ALTAWHED.COM

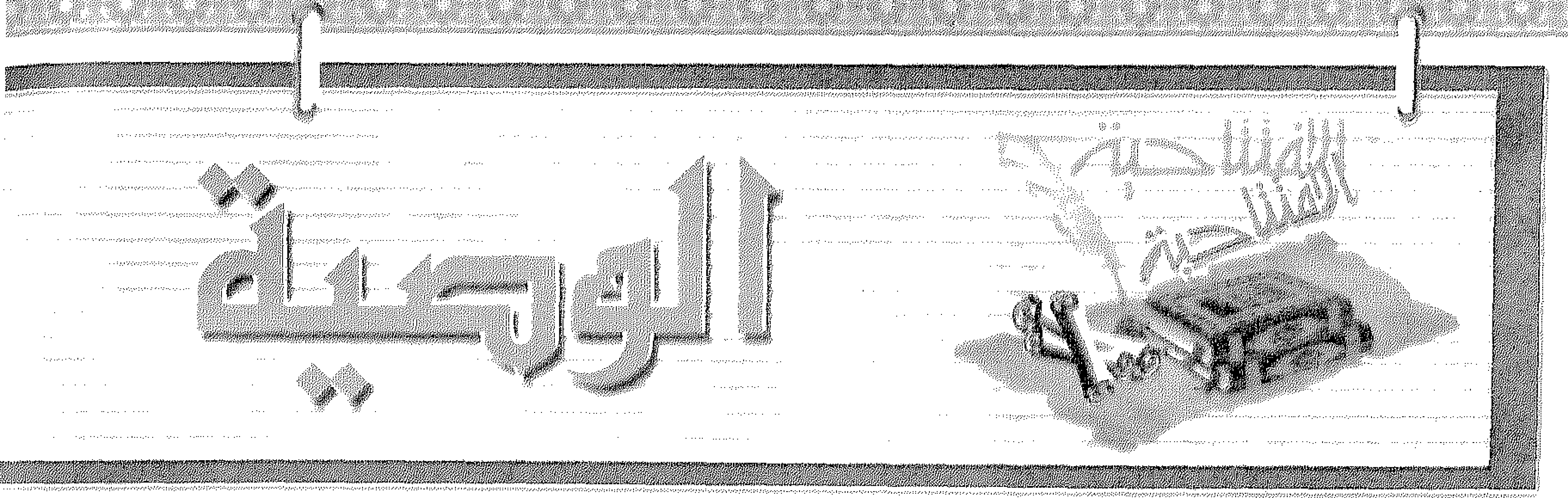
موقع المركز العام:
WWW.ELSONNA.COM

٦٦٠جنيهاً ثمن الكرتونة للأفراد والهيئات والمؤسسات داخل مصر

٢٢٠دولاراً لمن يطلبها خارج مصر شاملة سعر الشحن

منفذ البيع الوحيد بمقر مجلة التوحيد الدور السابع

BIBLIOTHECA ALEXANDRINA
مكتبة الاسكندرية



الحمد لله رب العالمين، وأشهد أن لا إله إلا الله ولي الصالحين، وأشهد أن محمدًا عبد الله ورسوله الصادق الوعد الأمين، صلوات ربي وسلامه عليه وعلى آله وصحبه ومن سار على نهجه إلى يوم الدين، وعلى رسل الله أجمعين، أما بعد:

فقد شرع الله لعباده الوصية في كتابه وأمر بها على لسان رسوله ﷺ فقال سبحانه: ﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِن تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ

[البقرة: ١٨٠].

وقال رسول الله ﷺ: (ما حق امرئ مسلم له شيء يوصي فيه يبيت ليلتين إلا ووصيته مكتوبة عنده). متفق عليه.

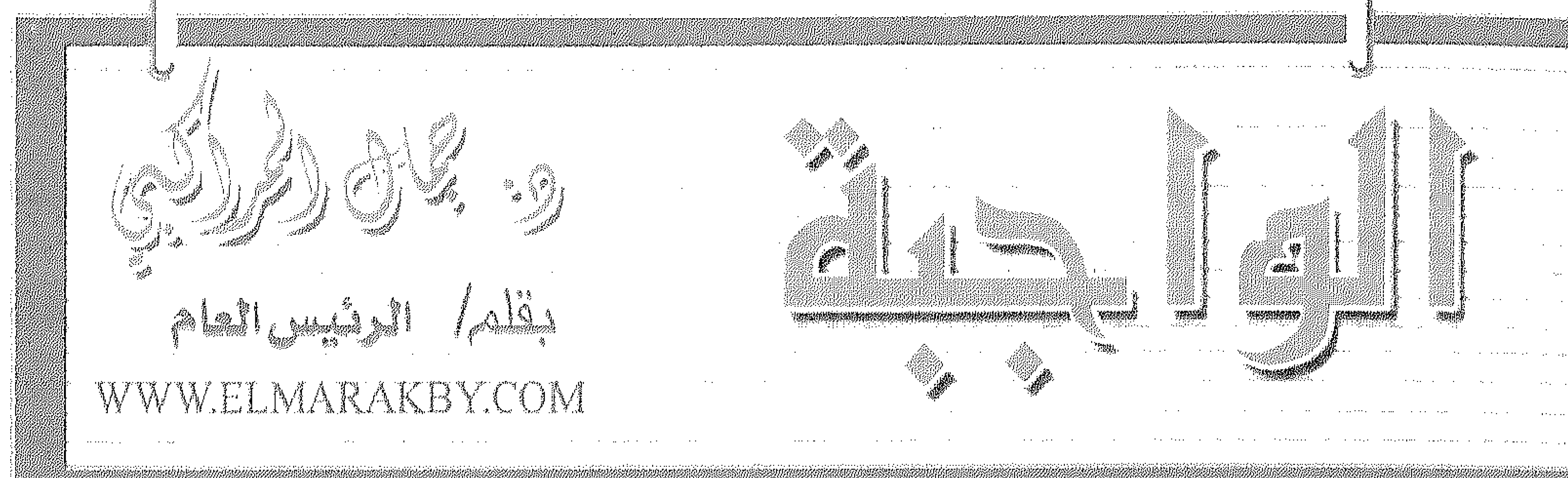
وظاهر الآية والحديث إيجاب الوصية على كل مسلم ومسلمة، وإلى هذا ذهب بعض أهل العلم، قال ابن حزم: الْوَصِيَّةُ فَرْضٌ عَلَى كُلِّ مَنْ تَرَكَ مَالاً، لِمَا رُوِّينَا مِنْ طَرِيقِ مَالِك، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَا حَقُّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ لَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ يَبِيتُ لَيْلَتَيْنِ إِلاَّ وَوَصِيَّتُهُ عِنْدَهُ مَكْتُوبَةٌ». قَالَ ابْنُ عُمَرَ: مَا مَرَّتْ عَلَيَّ لَيْلَةٌ مُنْذُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ ذَلِكَ إِلاَّ وَعِنْدِي وَصِيَّتِي. وَرُوِّينَا إِيجَابَ الْوَصِيَّةِ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ الْمُبَارَك، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَوْنٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ مِنْ قَوْلِهِ. وَمِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ: كَانَ طَلْحَةُ، وَالزُّبَيْرُ يُشَدِّدَانِ فِي الْوَصِيَّةِ وَهُوَ قَوْلُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى، وَطَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ، وطَاوُوس، وَالشَّعْبِيِّ، وَغَيْرِهِمْ وَهُوَ قَوْلُ أَبِي سُلَيْمَانَ وَجَمِيعِ أَصْحَابِنَا.

قال ابن حجر في الفتح: واستدل بهذا الحديث مع ظاهر الآية على وجوب الوصية وبه قال الزهري وأبو مجلز وعطاء وطلحة بن مصرف في آخرين، وحكاه البيهقي عن الشافعي في القديم، وبه قال إسحاق وداود، واختاره أبو عوانة الإسفرايني وابن جرير وآخرون.

وذهب جماهير العلماء إلى عدم وجوب الوصية، قال ابن حجر: ونسب ابن عبد البر القول بعدم الوجوب إلى الإجماع سوى من شذ، كذا قال، واستدل لعدم الوجوب من حيث المعنى لأنه لو لم يوص لقسم جميع ماله بين ورثته بالإجماع، فلو كانت الوصية واجبة لأخرج من ماله سهمًا ينوب عن الوصية. اهـ.

وهذا الذي نفاه بالإجماع قد قال به جماعة من أهل العلم منهم ابن حزم وهو عمدة القائلين بالوصية الواجبة.

قال ابن عبد البر في «التمهيد»: وأجمعوا أن الوصية ليست بواجبة إلا على من كانت عليه حقوق بغير بينة أو كانت عنده أمانة بغير شهادة، فإن كان ذلك فواجب عليه الوصية فرضًا، لا يحل له أن يبيت ليلتين إلا وقد أشهد بذلك، وأما التطوع فليس على أحد أن يوصي به إلا فرقة شذت فأوجبت ذلك، والآية بإيجاب الوصية للوالدين والأقربين، منسوخة ولم يوص رسول الله ﷺ ولو كانت الوصية واجبة كان أبدر الناس إليها رسول الله ﷺ بل قال عليه الصلاة والسلام: «أفضل الصدقة أن تعطي وأنت صحيح شحيح تأمل الغنى وتخشى الفقر ولا تمهل حتى إذا بلغت النفس الحلقوم قلت: هذا لفلان وهذا لفلان».



قال: وحدثنا إسماعيل قال: سمعت عبد الله بن عون يقول: إنما الوصية بمنزلة الصدقة، فأحب إلي إذا كان الموصى له غنيًا عنها أن يدعها، وأما قول سعد في الحديث وأنا ذو مال ففيه دليل على أنه لو لم يكن ذا مال ما أذن له رسول الله ﷺ في الوصية، والله أعلم، ألا ترى إلى قوله «لأن تذر ورثتك أغنياء خير من أن تذرهم عالة يتكففون الناس» وقد منع علي بن أبي طالب أو ابن عمر مولى لهم من أن يوصي وكان له سبع مائة درهم، وقال: إنما قال الله تبارك وتعالى: ﴿ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا ﴾، وليس لك كبير مال.

وروى ابن جريج عن ابن طاوس عن أبيه قال لا يجوز لمن كان ورثته كثيرًا وماله قليلاً أن يوصي بثلث ماله.

وقد أجمع العلماء على أن من لم يكن عنده إلا اليسير التافه من المال أنه لا يندب إلى الوصية.

قال أبو عمر: ليس في كتاب الله ذكر الوصية إلا في قوله عز وجل:﴿كُتِبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْراً الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقّاً عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾. وهذه الآية نزلت قبل نزول الفرائض والمواريث، فلما أنزل الله حكم الوالدين وسائر الوارثين في القرآن نسخ ما كان لهم من الوصية وجعل لهم مواريث معلومة على حسب ما أحكم من ذلك تبارك وتعالى، وقد روي عن ابن عباس وسعيد بن جبير والحسن أن آية المواريث نسخت الوصية للوالدين والأقربين الوارثين وهو مذهب الشافعي وأكثر المالكيين وجماعة من أهل العلم وروي عن النبي ﷺ أنه قال: «لا وصية لوارث» وهذا بيان منه ﷺ أن آية المواريث نسخت الوصية للوارثين وأما من أجاز نسخ القرآن بالسنة من العلماء فإنهم قالوا هذا الحديث نسخ الوصية للورثة وللكلام في نسخ القرآن بالسنة موضع غير هذا. اهـ.

واحتج ابن بطال تبعًا لغيره بأن ابن عمر لم يوص فلو كانت الوصية واجبة لما تركها، وهو راوي الحديث، فعن نافع قال: قيل لابن عمر في مرض موته: ألا توصي ؟ قال أما مالي فالله يعلم ما كنت أصنع فيه، وأما رباعي فلا أحب أن يشارك ولدي فيها أحد أخرجه بن المنذر وغيره وسنده صحيح ويجمع بينه وبين ما رواه مسلم بالحمل على أنه كان يكتب وصيته ويتعاهدها ثم صار ينجز ما كان يوصي به معلقًا، وإليه الإشارة بقوله فالله يعلم ما كنت أصنع في مالي ولعل الحامل له على ذلك حديثه في الرقاق إذا أمسيت فلا تنتظر الصباح الحديث فصار ينجز ما يريد التصدق به فلم يحتج إلى تعليق.

فمن مات ولم يوص فهو آثم عند من قال بوجوب الوصية ولا يجب في ماله وصية ولا صدقة إلا أنَّ ابن حزم الظاهري قد أوجب الوصية في ماله وان لم يوص فقال: فَمَنْ مَاتَ وَلَمْ يُوصِ: فَفُرِضَ أَنْ يَتَصَدَّقَ عَنْهُ بِمَا تَيَسَّرَ، وَلاَ بُدَّ، لأَنَّ فَرْضَ الْوَصِيَّةِ وَاجِبٌ، كَمَا أَوْرَدْنَا.فَصَحَّ أَنَّهُ قَدْ وَجَبَ أَنْ يَخْرُجَ شَيْءٌ مِنْ مَالِهِ بَعْدَ الْمَوْتِ، فَإِنْ كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ فَقَدْ سَقَطَ مِلْكُهُ عَمَّا وَجَبَ إخْرَاجُهُ مِنْ مَالِه، وَلاَ حَدَّ فِي ذَلِكَ إلاَّ مَا رَآهُ الْوَرَثَةُ، أَوْ الْوَصِيُّ مِمَّا لاَ إجْحَافَ فِيهِ عَلَى الْوَرَثَةِ وَهُوَ قَوْلُ طَائِفَةٍ مِنْ السَّلَفِ، وَقَدْ صَحَّ بِهِ أَثَرٌ. عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ: أَنَّ رَجُلاً قَالَ لِلنَّبِيِّ ﷺ إنَّ أُمِّي أُفْتُلِتَتْ نَفْسُهَا وَإِنَّهَا لَوْ تَكَلَّمَتْ تَصَدَّقَتْ، أَفَأَتَصَدَّقُ عَنْهَا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ، فَتَصَدَّقَ عَنْهَا؟ فَهَذَا إيجَابُ الصَّدَقَةِ عَمَّنْ لَمْ يُوصِ، وَأَمْرُهُ عليه الصلاة والسلام: فَرْضٌ. وروى مسلم، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: أَنَّ رَجُلاً قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ إنَّ أَبِي مَاتَ وَلَمْ يُوصِ، فَهَلْ يُكَفِّرُ عَنْهُ أَنْ أَتَصَدَّقَ عَنْهُ قَالَ عليه الصلاة والسلام: «نَعَمْ». فَهَذَا إيجَابٌ لِلْوَصِيَّةِ، وَلأَنْ يُتَصَدَّقَ عَمَّنْ لَمْ يُوصِ، وَلاَ بُدَّ، لأَنَّ التَّكْفِيرَ لاَ يَكُونُ إلاَّ فِي ذَنْبٍ، فَبَيَّنَ عليه الصلاة والسلام: أَنَّ تَرْكَ الْوَصِيَّةِ يَحْتَاجُ فَاعِلُهُ إلَى أَنْ يُكَفِّرَ عَنْهُ ذَلِكَ، بِأَنْ يَتَصَدَّقَ عَنْهُ، وَهَذَا مَا لاَ يَسَعُ أَحَدًا خِلاَفُهُ. وَعَنِ الْقَاسِمِ

بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ قَالَ: مَاتَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ فِي مَنَامٍ لَهُ فَأَعْتَقَتْ عَنْهُ عَائِشَةُ أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ تِلاَدًا مِنْ تِلاَدِهِ. فَهَذَا يُوَضِّحُ أَنَّ الْوَصِيَّةَ عِنْدَهَا، رضي الله عنها، فَرْضٌ، وَأَنَّ الْبِرَّ عَمَّنْ لَمْ يُوصِ: فَرْضٌ، إذْ لَوْلاَ ذَلِكَ مَا أَخْرَجَتْ مِنْ مَالِهِ مَا لَمْ يُؤْمَرْ بِإِخْرَاجِهِ. وَمِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ إبْرَاهِيمَ بْنِ مَيْسَرَةَ أَنَّهُ سَمِعَ طَاوُوسًا يَقُولُ: مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَمُوتُ لَمْ يُوصِ إلاَّ وَأَهْلُهُ أَحَقُّ، أَوْ مُحِقُّونَ أَنْ يُوصُوا عَنْهُ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ فَعَرَضْتُ عَلَى ابْنِ طَاوُوس هَذَا وَقُلْت: أَكَذَلِكَ فَقَالَ: نَعَمْ. وعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاوُوس، عَنْ أَبِيهِ: أَنَّ رَجُلاً قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إنَّ أُمِّي تُوُفِّيَتْ وَلَمْ تُوصِ، أَفَأُوصِي عَنْهَا فَقَالَ: « نَعَمْ». وَمِنْ طَرِيقِ مَعْمَرٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَعْتَقَ، عَنْ امْرَأَةٍ مَاتَتْ وَلَمْ تُوصِ وَلِيدَةً وَتَصَدَّقَ عَنْهَا بِمَتَاعٍ». وَلاَ مُرْسَلَ أَحْسَنُ مِنْ هَذَيْنِ.

وقد تلقف المشرع المصري هذا القول وبنى عليه حكم الوصية الواجبة بقوة القانون، فنص في المادة ٣٦ من قانون الوصية رقم ٧١ الصادر سنة ١٩٤٦: «إذا لم يوص الميت لفرع ولده الذي مات في حياته أو معه ولو حكماً بمثل ما كان يستحقه هذا الولد ميراثاً في تركته لو كان حياً عند موته، وجبت للفرع وصية بقدر هذا النصيب في حدود الثلث بشرط أن يكون غير وارث، وألا يكون الميت قد أعطاه بغير عوض قدر ما يجب له، وإن كان ما أعطاه أقل وجبت الوصية بقدر ما يكمله، وتكون هذه الوصية لأهل الطبقة الأولى من أولاد البنات وأولاد الأبناء من أولاد الظهور وإن نزلوا على أن يحجب كل أصل فرعه دون فرع غيره ويقسم نصيب كل أصل على فرعه وإن نزل قسمة الميراث».

وقد يخطئ كثير من الناس في فهم هذا الأمر ويخلط بين الوصية وبين الميراث ويعتقد هؤلاء أن الأحفاد يرثون على خلاف ما هو معلوم بالضرورة من دين الله عز وجل من أن الأبناء يحجبون الأحفاد في الميراث وهذا الاعتقاد غير صحيح، فالقانون قد أوجب لهؤلاء الأحفاد وصية بناء على اجتهاد معتبر لبعض أهل العلم ولم يوجب لهم حقًا في الميراث على خلاف شرع الله عز وجل.

وقد سألت الشيخ صالح بن حميد- حفظه الله- عمن يقولون إن هذا القانون مخالف للشريعة فقال بل هو اجتهاد معتبر ولولي الأمر أن يلزم الناس باجتهاده.

الثلث والثلث كثير

قال ابن عبد البر: وأجمع علماء المسلمين على أنه لا يجوز لأحد أن يوصي بأكثر من ثلثه إذا ترك ورثة من بنين أو عصبة.

واختلفوا إذا لم يترك بنين ولا عصبة ولا وارثًا بنسب أو نكاح، فقال ابن مسعود: إذا كان كذلك جاز له أن يوصي بماله كله، وعن أبي موسى الأشعري مثله، وقال بقولهما قوم منهم مسروق وعبيدة السلماني وبه قال إسحاق بن راهويه واختلف في ذلك قول أحمد ذهب إليه جماعة من المتأخرين ممن يقول بقول زيد بن ثابت في هذه المسألة ومن حجتهم أن الاقتصار على الثلث في الوصية إنما كان من أجل أن يدع ورثته أغنياء وهذا لا ورثة له فليس ممن عني به الحديث والله أعلم.

وذكر عبد الرزاق عن معمر عن أيوب عن ابن سيرين أن أبا موسى أجاز وصية امرأة بمالها كله لم يكن لها وارث.

وعن الثوري عن أبي إسحاق عن أبي ميسرة قال: قال لي ابن مسعود إنكم من أحرى حي بالكوفة أن يموت ولا يدع عصبة ولا رحما فما يمنعه إذا كان ذلك أن يضع ماله في الفقراء والمساكين وعن معمر عن أيوب عن ابن سيرين عن عبيدة قال «إذا مات الرجل وليس عليه دين لأحد ولا عصبة يرثونه فإنه يوصي بماله كله حيث شاء» وعن ابن عيينة عن إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي عن مسروق مثله.

وقال زيد بن ثابت لا يجوز لأحد أن يوصي بأكثر من ثلثه كان له بنون أو ورث كلالة أو ورثه جماعة المسلمين لأن بيت مالهم عصبة من لا عصبة له وبهذا القول قال جمهور أهل العلم وإليه ذهب جماعة فقهاء الأمصار.

وأجمع فقهاء الأمصار أن الوصية بأكثر من الثلث إذا أجازها الورثة جازت وإن لم يجزها الورثة لم يجز

منها إلا الثلث.

وقال أهل الظاهر: إن الوصية بأكثر من الثلث لا تجوز أجازها الورثة أم لم يجيزوها، وهو قول عبد الرحمن بن كيسان وإلى هذا ذهب المزني لقول رسول الله ﷺ لسعد حين قال له أوصي بشطر مالي؟ قال «لا» ولم يقل له إن أجازه ورثتك جاز، وكذلك قالوا: إن الوصية للوارث لا تجوز أجازها الورثة أو لم يجيزوها لقول رسول الله ﷺ «ولا وصية لوارث» وسائر الفقهاء يجيزون ذلك إذا أجازها الورثة ويجعلونها هبة مستانفة من قبل الورثة في الوجهين جميعًا منهم مالك والليث والأوزاعي والثوري وأبو حنيفة والشافعي وأصحابهم، وفي قول رسول الله ﷺ الثلث كثير« دليل على أنه الغاية التي إليها تنتهي الوصية وإن ذلك كثير في الوصية وأن التقصير عنه أفضل، ألا ترى إلى قول رسول الله ﷺ بعقب قوله «الثلث كثير، «ولأن تدع ورثتك أغنياء خير من أن تدعهم عالة يتكففون الناس» فاستحب له الإبقاء لورثته.

وكره جماعة من أهل العلم الوصية بجميع الثلث ذكر عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاوس عن أبيه قال: «إذا كان ورثته قليلاً وماله كثيرًا فلا بأس أن يبلغ الثلث في وصيته واستحب طائفة منهم الوصية بالربع روى ذلك عن ابن عباس وغيره.

وقد روى عن أبي بكر الصديق أنه كان يفضل الوصية بالخمس وبذلك أوصى وقال: رضيت لنفسي ما رضى الله لنفسه كأنه يعني خمس الغنائم.

وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: لو أن الناس غضوا من الثلث فإن رسول الله ﷺ قال «الثلث والثلث كثير» فليتهم نقصوا إلى الربع.

وقال قتادة: الثلث كثير والقضاة يجيزونه والربع قصد وأوصى أبو بكر بالخمس.

الوصية للأقارب وغيرهم

قال في «التمهيد»: ولا خلاف بين العلماء أن الوصية للأقارب أفضل من الوصية لغيرهم إذا لم يكونوا ورثة وكانوا في حاجة، وكذلك لا خلاف علمته بين العلماء في جواز وصية المسلم لقرابته الكفار لأنهم لا يرثونه وقد أوصت صفية بنت حيي لأخ لها يهودي، واختلفوا فيمن أوصى لغير قرابته وترك قرابته الذين لا يرثون، فروي عن عمر أنه أوصى لأمهات أولاده لكل واحدة بأربعة آلاف، وروي عن عائشة أنها أوصت لمولاة لها بأثاث البيت، وروي عن سالم مثل ذلك قال الضحاك إن أوصى لغير قرابته فقد ختم عمله بمعصية، وقال طاووس: من أوصى فسمى غير قرابته وترك قرابته محتاجين ردت وصيته على قرابته، ذكره عبد الرزاق عن معمر عن ابن طاووس عن أبيه وهو مشهور عن طاووس، وروي عن الحسن البصري مثله، وقال الحسن أيضا وجابر بن زيد وسعيد بن المسيب: إذا أوصى لغير قرابته وترك قرابته فإنه يرد إلى قرابته ثلثاً الثلث ويمضي ثلثه.

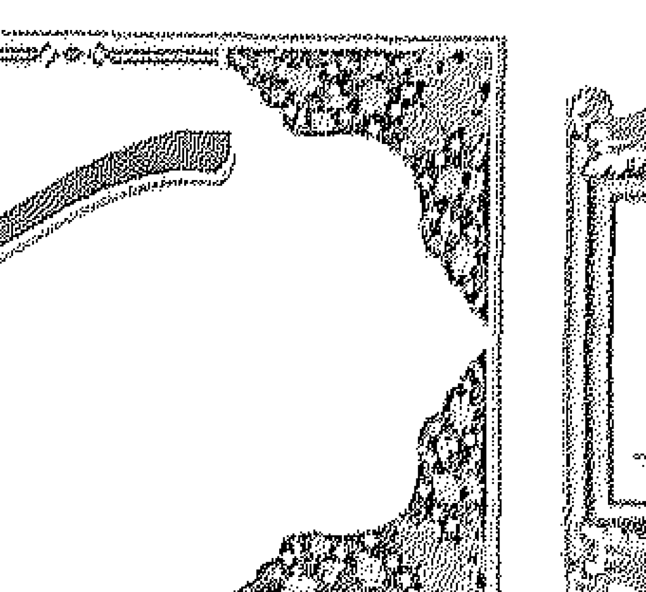
وقال مالك وسفيان الثوري والأوزاعي وأبو حنيفة والشافعي وأصحابهم: إذا أوصى لغير قرابته وترك قرابته محتاجين أو غير محتاجين جاز ما صنع وبئسما فعل، وبه قال أحمد بن حنبل وهو قول عمر وعائشة وابن عباس وعطاء ومجاهد وقتادة وسعيد بن جبير وجمهور أهل العلم واحتج الشافعي وغيره في جواز الوصية لغير الأقارب بحديث عمران بن حصين في الذي أعتق ستة أعبد له عند موته في مرضه لا مال له غيرهم فأقرع رسول الله ﷺ بينهم فأعتق اثنين وأرق أربعة، فهذه وصية لهم في ثلثه لأن أفعال المريض كلها وصية في ثلثه وهم لا محالة من غير قرابته وحسبك بجماعة أهل الفقه والحديث يجيزون الوصية لغير القرابة وفي ذلك ما يبين لك المراد من معاني الكتاب وبالله العصمة والتوفيق.

صيغة الوصية

أخرج عبد الرزاق بسند صحيح أن أنسًا رضي الله عنه قال: كانوا يكتبون في صدور وصاياهم بسم الله الرحمن الرحيم: هذا ما أوصى به فلان بن فلان أن يشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ويشهد أن محمدا عبده ورسوله وأن الساعة آتية لا ريب فيها وأن الله يبعث من في القبور وأوصى من ترك من أهله أن يتقوا الله ويصلحوا ذات بينهم ويطيعوا الله ورسوله إن كانوا مؤمنين وأوصاهم بما أوصى به إبراهيم بنيه ويعقوب: ﴿ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى لَكُمُ الدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾. ثم يوصي بما يوصي به من مال والله أعلم.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.

باب التفسير



سورة الفجر

الحلقة الثانية

قال تعالى: ﴿كَلاَّ إِذَا دُكَّتِ الأَرْضُ دَكًّا دَكًّا (٢١) وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا (٢٢) وَجِيءَ يَوْمَئِذٍ بِجَهَنَّمَ يَوْمَئِذٍ يَتَذَكَّرُ الإِنْسَانُ وَأَنَّى لَهُ الذِّكْرَى (٢٣) يَقُولُ يَا لَيْتَنِي قَدَّمْتُ لِحَيَاتِي (٢٤) فَيَوْمَئِذٍ لاَ يُعَذِّبُ عَذَابَهُ أَحَدٌ (٢٥) وَلاَ يُوثِقُ وَثَاقَهُ أَحَدٌ (٢٦) يَا أَيَّتُهَا النَّفْسُ الْمُطْمَئِنَّةُ (٢٧) ارْجِعِي إِلَى رَبِّكِ رَاضِيَةً مَرْضِيَّةً (٢٨) فَادْخُلِي فِي عِبَادِي (٢٩) وَادْخُلِي جَنَّتِي﴾ [سورة الفجر].

إعداد: د/ عبدالعظيم بدوي

تفسير الآيات

يقول تعالى: ﴿كَلاَّ﴾ أي: حقًّا، ﴿إِذَا دُكَّتِ الأَرْضُ دَكًّا دَكًّا﴾، وذلك يومَ القيامة، كما قال تعالى: ﴿فَإِذَا نُفِخَ فِي الصُّورِ نَفْخَةٌ وَاحِدَةٌ (١٣) وَحُمِلَتِ الأَرْضُ وَالْجِبَالُ فَدُكَّتَا دَكَّةً وَاحِدَةً (١٤) فَيَوْمَئِذٍ وَقَعَتِ الْوَاقِعَةُ﴾ [الحاقة: ١٣- ١٥]، فيوم القيامة تُدكّ الأرض والجبال، حتى لا يُرى عوج ولا أمت، كما قال تعالى: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْجِبَالِ فَقُلْ يَنْسِفُهَا رَبِّي نَسْفًا (١٠٥) فَيَذَرُهَا قَاعًا صَفْصَفًا (١٠٦) لاَ تَرَى فِيهَا عِوَجًا وَلاَ أَمْتًا﴾، ثم تنشق الأرض ويبعثر ما في القبور، ويجتمع الأولون والآخرون في صعيد واحد، حفاة عراة ليس عليهم شيء يسترهم، ولا على الأرض شيء يكنهم، ﴿يَوْمَ هُمْ بَارِزُونَ لاَ يَخْفَى عَلَى اللَّهِ مِنْهُمْ شَيْءٌ﴾ [غافر: ١٦]، ﴿وَجَاءَ رَبُّكَ وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا﴾، وذلك بعدما يستشفعون بالأنبياء، وكلهم يردهم إلى غيره، حتى يأتوا النبي ﷺ فيشفع له، بعد إذن الله لهم، وهي الشفاعة العظمى، والمقام المحمود، ثم يجيء الربّ سبحانه لفصل القضاء، يجيء كما يشاء، فالمجيء والإتيان والنزول، ونحو ذلك من صفات أفعاله سبحانه، يجب الإيمان بها من غير تحريف ولا تعطيل، ولا تكييف ولا تمثيل، وقوله تعالى: ﴿وَالْمَلَكُ صَفًّا صَفًّا﴾ أي: يجيء الربّ سبحانه والملائكة قائمون صفوفًا صفوفًا، كما قال تعالى: ﴿وَيَوْمَ تَشَقَّقُ السَّمَاءُ بِالْغَمَامِ وَنُزِّلَ الْمَلاَئِكَةُ

تَنْزِيلاً ﴾ [الفرقان: ٢٥]، وقال تعالى: ﴿ يَوْمَ يَقُومُ الرُّوحُ وَالْمَلَائِكَةُ صَفًّا ﴾ [النبأ: ٢٨]، وقوله تعالى: ﴿ وَجِيءَ يَوْمَئِذٍ بِجَهَنَّمَ ﴾ قال ﷺ: «يُؤتى بجهنم يومئذ لها سبعون ألف زمامٍ، مع كل زمام سبعون ألف ملك يجرونها». [صحيح رواه مسلم]. قال تعالى: ﴿ يَوْمَئِذٍ يَتَذَكَّرُ الْإِنْسَانُ ﴾ يعني: يفيق من غفلته، وينتبه من رقدته، كما قال تعالى: ﴿ لَقَدْ كُنْتَ فِي غَفْلَةٍ مِنْ هَذَا فَكَشَفْنَا عَنْكَ غِطَاءَكَ فَبَصَرُكَ الْيَوْمَ حَدِيدٌ ﴾ [ق: ٢٢]، فيعلم أنه قصّر في نفسه، وفرّط في جنب ربه، ﴿ وَأَنَّى لَهُ الذِّكْرَى ﴾ يعني: كيف تنفعه الذكرى الآن وقد أفضى إلى ما قدم ؟ ﴿ يَقُولُ يَا لَيْتَنِي قَدَّمْتُ لِحَيَاتِي ﴾، فقد علم أن الحياة الحقيقية هي التي بدأت وليست التي انقضت، كما قال تعالى: ﴿ وَإِنَّ الدَّارَ الْآخِرَةَ لَهِيَ الْحَيَوَانُ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴾ [العنكبوت: ٦٤]، وسوف يعلمون حين يرون العذاب أنّ الدار الآخرة هي الحيوان، وسيقول الإنسان المفرط: ﴿ يَا لَيْتَنِي قَدَّمْتُ لِحَيَاتِي ﴾، فيا عبد الله أفق وانتبه، فإن الله قد أخبرك عن مقولة الغافلين اللاهين قبل أن يقولوها يوم لا ينفعهم فيه قولها، فانتبه يا عبد الله، وعض أصابع الندم من الآن، على ما كان منك من تقصير، فإن ذلك نافعُك اليوم، ولن ينفعك ﴿ إِذَا دُكَّتِ الْأَرْضُ دَكًّا دَكًّا ﴾، قال تعالى: ﴿ قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنْفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِنْ رَحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ (٥٣) وَأَنِيبُوا إِلَى رَبِّكُمْ وَأَسْلِمُوا لَهُ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ الْعَذَابُ ثُمَّ لَا تُنْصَرُونَ (٥٤) وَاتَّبِعُوا أَحْسَنَ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكُمْ مِنْ رَبِّكُمْ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ الْعَذَابُ بَغْتَةً وَأَنْتُمْ لَا تَشْعُرُونَ (٥٥) أَنْ تَقُولَ نَفْسٌ يَا حَسْرَتَا عَلَى مَا فَرَّطْتُ فِي جَنْبِ اللَّهِ وَإِنْ كُنْتُ لَمِنَ السَّاخِرِينَ (٥٦) أَوْ تَقُولَ لَوْ أَنَّ اللَّهَ هَدَانِي لَكُنْتُ مِنَ الْمُتَّقِينَ (٥٧) أَوْ تَقُولَ حِينَ تَرَى الْعَذَابَ لَوْ أَنَّ لِي كَرَّةً فَأَكُونَ مِنَ الْمُحْسِنِينَ ﴾ [الزمر: ٥٣-٥٨]. فالسعيدُ مَنْ أفاق من غفلته، وانتبه من رقدته، ورجع إلى ربه واستغفر من ذنبه، والشقي من اشتدت غفلته، فلم يفق حتى نزل الموتُ بساحته، فقال: إلى أين ؟ فقيل: ﴿ إِلَى رَبِّكَ يَوْمَئِذٍ الْمَسَاقُ ﴾ [القيامة: ٣٠]، ﴿ قَالَ رَبِّ ارْجِعُونِ (٩٩) لَعَلِّي أَعْمَلُ صَالِحًا فِيمَا تَرَكْتُ كَلَّا إِنَّهَا كَلِمَةٌ هُوَ قَائِلُهَا وَمِنْ وَرَائِهِمْ بَرْزَخٌ إِلَى يَوْمِ يُبْعَثُونَ ﴾ [المؤمنون: ٩٩، ١٠٠].

وقوله تعالى: ﴿ فَيَوْمَئِذٍ لَا يُعَذِّبُ عَذَابَهُ أَحَدٌ (٢٥) وَلَا يُوثِقُ وَثَاقَهُ أَحَدٌ ﴾ الذين ابتلوا بتعذيب الطغاة لهم- كأصحاب الأخدود مثلاً-، والذين شاهدوا ذلك من الطغاة وأتباعهم، والذين قرأوا عن قصص التعذيب، كلّ ذلك دون عذاب الله لأعدائه في الآخرة، وكلّ ما عرفه الطغاة من أساليب التقييد، فهو دون قيود الآخرة، وشتّان بين عذاب وعذاب، ووثاق ووثاق، ﴿ وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ ﴾ [الشعراء: ٢٢٧]، ﴿ إِنَّ الَّذِينَ فَتَنُوا الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَتُوبُوا فَلَهُمْ عَذَابُ جَهَنَّمَ وَلَهُمْ عَذَابُ الْحَرِيقِ ﴾ [البروج: ١٠]، ﴿ إِذِ الْأَغْلَالُ فِي أَعْنَاقِهِمْ وَالسَّلَاسِلُ يُسْحَبُونَ (٧١) فِي الْحَمِيمِ ثُمَّ فِي النَّارِ يُسْجَرُونَ ﴾ [غافر: ٧١، ٧٢].

وفي وسط هذا الهول المروع، وهذا العذاب والوثاق، الذي يتجاوزُ كل تصوير تُنادَى النفسُ المؤمنة من الملأ الأعلى: ﴿ يَا أَيَّتُهَا النَّفْسُ الْمُطْمَئِنَّةُ (٢٧) ارْجِعِي إِلَى رَبِّكِ رَاضِيَةً مَرْضِيَّةً (٢٨) فَادْخُلِي فِي عِبَادِي

(٢٩) وَادْخُلِي جَنَّتِي﴾.

والنفس قد وُصفت في القرآن بثلاث صفاتٍ: وصفت هنا بالمطمئنة، وفي موضع ثان باللوامة، ووصفت في موضع ثالث بأنها أمارة بالسوء، وهذه الصفات الثلاث طرفان ووسط، الطرف الأول محمود، والثاني مذموم، والوسط إن مال إلى الطرف الأول كان محمودًا، وإن مال إلى الثاني كان مذمومًا، فإن النفس اللوامة هي التي تلوم صاحبها، فإن لامته على فعل الشرّ فقد مالت إلى الطرف الأول، وإن لامته على فعل الخير فقد مالت إلى الطرف الثاني.

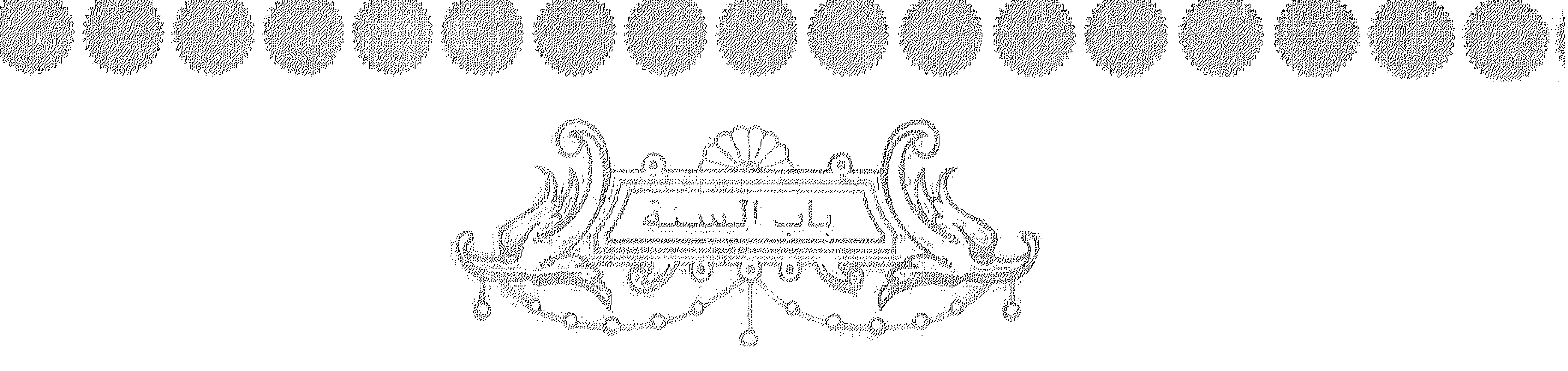
والنداء في الآية للنفس المطمئنة، «وأصل الطمأنينة: السكوت والاستقرار، فالنفس المطمئنة: هي التي سكنت إلى ربها وطاعته، وأمره وذكره، ولم تسكن إلى سواه، فقد اطمأنت إلى محبته وعبوديته وذكره، واطمأنت إلى أمره ونهيه وخيره، واطمأنت إلى لقائه ووعده، واطمأنت إلى التصديق بحقائق أسمائه وصفاته، واطمأنت إلى الرضا به ربا، وبالإسلام دينًا، وبمحمد رسولاً، واطمأنت إلى قضائه وقدره، واطمأنت إلى كفايته وحسبه وقضائه، فاطمأنت بأنه وحده ربها وإلهها، ومعبودها ومليكها، ومالك أمرها كله، وأن مرجعها إليه، وأنها لا غنى لها عنه طرفة عين. وصاحب هذه النفس كالمرابط على ثَغر، يخاف أن يأتي العدو من قبله، فهو دائمًا مراقبها، فمتى رأى منها التفاتًا إلى غير بارئها تلا عليها: ﴿يَا أَيَّتُهَا النَّفْسُ الْمُطْمَئِنَّةُ (٢٧) ارْجِعِي إِلَى رَبِّكِ رَاضِيَةً مَرْضِيَّةً﴾، فهو يردد عليها الخطاب بذلك ليسمعه من ربه يوم لقائه، فينصبغ القلب بين يدي إلهه ومعبوده الحق بصيغة العبودية، فتصير العبودية صفةً... لا تكلفًا، فيأتي بها توددًا وتحببًا وتقربًا، كما يأتي المحب المقيم في محبة محبوبه بخدمته وقضاء أشغاله، فكلما عرض له أمر من ربه أو نهي أحسّ من قلبه ناطقًا ينطق: لبيك وسعديك، إني سامع مطيع ممتثل، ولك علي المنة في ذلك، والحمد فيه عائد إليك». اهـ. بتصرف من «إغاثة اللهفان» لابن القيم (١/٧٣، ٧٦).

وهذا النداء تسمعه النفس المطمئنة يوم البعث، كما تسمعه عند الموت، كما في حديث البراء بن عازب: «إن المؤمن إذا كان في انقطاع من الدنيا وإقبال من الآخرة، تنزلت عليه من السماء ملائكة بيضُ الوجوه، كأن وجوههم الشمس، معهم كفن من أكفان الجنة، وحنوطٌ من حنوط الجنة، حتى يجلسوا منه مدّ البصر، ثم يجيء ملك الموت حتى يجلس عند رأسه، فيقول: أيتها النفس المطمئنة، اخرجي إلى مغفرةٍ من الله ورضوان، قال: فتخرج تسيل كما تسيل القطرة من في السقاء».

فإذا نُفخ في الصور نوديت هذه النفس بهذا النداء: ﴿يَا أَيَّتُهَا النَّفْسُ الْمُطْمَئِنَّةُ (٢٧) ارْجِعِي إِلَى رَبِّكِ﴾ أي: صاحبك، وهو بدنُها الذي كانتْ تعمرُه في الدنيا ﴿رَاضِيَةً﴾ عما أُعدّ لك في جنات النعيم: ﴿مَرْضِيَّةً﴾ قد رضي الله عنك، كما تكرّر في القرآن الكريم قوله تعالى عن أوليائه المؤمنين: ﴿رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ﴾ [البينة: ٨].

وقوله تعالى: ﴿فَادْخُلِي فِي عِبَادِي﴾ يعني: ليحيوا، ﴿وَادْخُلِي جَنَّتِي﴾ التي بها وُعدت.

اللهم اجعلنا من أهل هذا النداء عند الموت ويوم البعث برحمتك يا أرحم الراحمين.



النفاق وعلامات المنافقين

الحمد لله رب العالمين، نحمده حمدًا يليق بجلاله وعظيم سلطانه، ونشكره شكرًا يستجلب المزيد من فضله، ونصلي ونسلم على خير خلقه وسيد ولد آدم نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين والتابعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد:

عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: «أربع من كُن فيه كان منافقًا خالصًا، ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها: إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر».

إعداد/ زكريا حسيني محمد

وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا ائتمن خان».

الحديث الأول- حديث عبد الله بن عمرو- أخرجه الإمام البخاري في كتاب الإيمان من صحيحه باب «علامات المنافقين» برقم (٣٤)، وفي كتاب المظالم باب «إذا خاصم فجر» برقم (٢٤٥٩)، وفي كتاب الجزية والموادعة باب «إثم من عاهد ثم غدر» برقم (٣١٧٨)، وكذا أخرجه الإمام مسلم في صحيحه في كتاب الإيمان باب «بيان خصال المنافق» برقم (٥٨)، وأخرجه الإمام أبو داود في كتاب السنة باب «الدليل على زيادة الإيمان ونقصانه» برقم (٤٦٨٨)، وأخرجه أيضًا الإمام الترمذي في أبواب الإيمان باب «ما جاء في علامة المنافق» برقم (٢٦٣٢)، وكذا الإمام النسائي في كتاب الإيمان وشرائعه باب «علامة المنافق» برقم (٥٠٢٣)، وأخرجه الإمام أحمد في «المسند» بالأرقام (٣/١٨٩، ١٩٨، ٢٠٠).

وأما حديث أبي هريرة رضي الله عنه فقد أخرجه الإمام البخاري في كتاب الإيمان باب «علامات المنافقين» برقم (٣٣)، كما أخرجه في كتاب الشهادات باب «من أمر بإنجاز الوعد» برقم (٢٦٨٢)، وفي كتاب الوصايا باب «قوله الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَكُونُوا مَعَ الصَّادِقِينَ﴾ برقم (٦٠٩٥)، وأخرجه الإمام مسلم في صحيحه كتاب الإيمان برقم (٥٩)، وأخرجه أحمد في المسند بالأرقام (٢/٣٥٧، ٣٩٧، ٥٣٦)، وكذلك أخرجه الإمام الترمذي في أبواب الإيمان باب ما جاء في علامة المنافق برقم (٢٦٣١)، والإمام النسائي في الصغرى في كتاب الإيمان وشرائعه باب «علامة المنافق» برقم (٥٠٢٤).

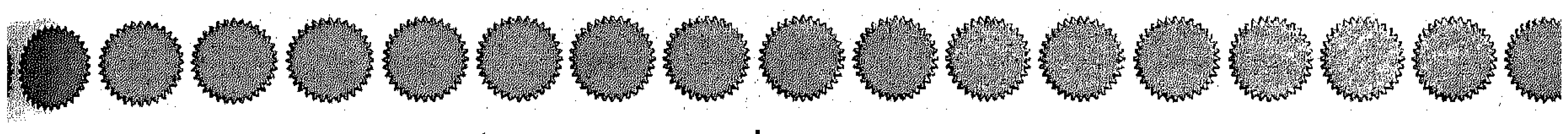
شرح الحديثين

أولاً: معنى النفاق:

النفاق معناه: إظهار الإيمان باللسان وكتمان الكفر بالقلب، قال في اللسان: والنفاق: الدخول في الإسلام من وجه والخروج عنه من وجه آخر، مشتق من نافقاء اليربوع، وقد تكرر في الحديث ذكر النفاق وما تصرف منه اسمًا وفعلاً، وهو اسم إسلامي لم تعرفه العرب قبل الإسلام بالمعنى المخصوص به، وهو الذي يظهر إيمانه ويبطن كفره، وإن كان أصله في اللغة معروفًا، يقال: نافق ينافق منافقة ونفاقًا.

ثانيًا: معنى الآية:

الآية هي العلامة، وإنما أفردت لإرادة الجنس، أو أن العلامة إنما تحصل باجتماع الخصال كلها، قال



الحافظ في الفتح: والأول أليق بصنيع المصنف- يعني البخاري رحمه الله تعالى- ولهذا ترجم بالجمع وعقّب بالمتن الشاهد لذلك، فترجمة البخاري للباب: «علامات المنافق». قال: وقد رواه أبو عوانة في صحيحه بلفظ: «علامات المنافق».

ثالثا: الجمع بين الحديثين

قال الحافظ في الفتح: «قوله: آية المنافق ثلاث» فإن قيل ظاهره الحصر في الثلاث، فكيف جاء في الحديث الآخر بلفظ: «أربع من كُن فيه... الحديث»؟ وأقول: ليس بين الحديثين تعارض ؛ لأنه لا يلزم من عد الخصلة المذمومة الدالة على كمال النفاق كونها علامة على النفاق، لاحتمال أن تكون العلامات دالات على أصل النفاق، والخصلة الزائدة إذا أضيفت إلى ذلك كمل بها خلوص النفاق، على أن في رواية مسلم من طريق العلاء بن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه ما يدل على إرادة عدم الحصر، فإن لفظه: «من علامة المنافق ثلاث»، وكذا أخرج الطبراني في الأوسط من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، وإذا حمل اللفظ الأول على هذا لم يرد السؤال، فيكون قد أخبر ببعض العلامات في وقت، وببعضها في وقت آخر، وقال القرطبي والنووي: حصل من مجموع الروايتين خَمْسُ خصال ؛ لأنهما تواردتا على الكذب في الحديث والخيانة في الأمانة، وزاد أحدهما الخلف في الوعد، والثاني الغدر في المعاهدة والفجور في الخصومة. قلت: وفي رواية مسلم: الثاني بدل الغدر في المعاهدة الخلف في الوعد كما في الأول، فكأن بعض الرواة تصرف في لفظه لأن معناهما قد يتحد، وعلى هذا فالمزيد خصلة واحدة وهي الفجور في الخصومة، والفجور الميل عن الحق والاحتيال في رده، وهذا قد يندرج في الخصلة الأولى وهي الكذب في الحديث، ووجه الاقتصار على هذه العلامات الثلاث أنها منبهة على ما عداها ؛ إذ أصل الديانة منحصر في ثلاث: القول، والفعل، والنية، فنبه على فساد القول بالكذب، وعلى فساد الفعل بالخيانة، وعلى فساد النية بالخلف ؛ لأن خلف الوعد لا يقدح إلا إذا كان العزم عليه مقارنًا للوعد، أما لو كان عازمًا على الوفاء ثم عرض له مانع أو بدا له رأي فهذا لم توجد منه صورة النفاق. اهـ. من الفتح باختصار. والله أعلم.

رابعًا: شرح هذه العلامات:

قال الحافظ ابن رجب: والنفاق شرعًا ينقسم إلى قسمين: أحدهما النفاق الأكبر ؛ وهو أن يظهر الإنسان الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، ويبطن ما يناقض ذلك كله أو بعضه، وهذا هو النفاق الذي كان على عهد النبي ﷺ، ونزل القرآن بذم أهله وتكفيرهم، وأخبر أن أهله في الدرك الأسفل من النار.

والثاني: النفاق الأصغر، وهو نفاق العمل، وهو أن يظهر الإنسان علانية صالحة، ويبطن ما يخالف ذلك.

وأصول هذا النفاق ترجع إلى الخصال المذكورة في هذه الأحاديث، وهي خمس:

أحدها: «إذا حدث كذب»، وهو أن يحدث بحديث لمن يصدقه به وهو كاذب له، قال الحسن: كان يقال: النفاق اختلاف السر والعلانية، والقول والعمل، والمدخل والمخرج، وكان يُقال: أُسُّ النفاق الذي بُني عليه النفاق الكذب. قلت: والتعبير يشعر أن هذه الخصلة المقصود بها كلما حدَّث كذب، فكان ديدنه الكذب لا يكاد يصدق في حديثه إلا قليلاً، فمن عُرِفَ عنه الكذب دائمًا فيخشى عليه النفاق، والله أعلم.

الثاني: «إذا وعد أخْلف»، وهو على نوعين: أولهما أن يعد ومن نيته أن لا يفي، وهذا أشر الخلف، ولو قال: أفعل كذا إن شاء الله تعالى، ومن نيته أن لا يفعل، كان كذبًا وخلفًا، قاله الأوزاعي: والآخر أن يَعِدَ ومن نيته أن يفي، ثم يبدو له، فيخلف من غير عذر له في الخلف.

وقد روي عن ابن مسعود قال: لا يعد أحدكم صبيه ثم لا ينجز له، وأخرج الإمام أحمد في المسند وأبو داود في السنن عن عبد الله بن عامر بن ربيعة قال: جاء النبي ﷺ إلى بيتنا وأنا صبي، فخرجت لألعب، فقالت أمي: يا عبد الله تعال أعطك، فقال رسول الله ﷺ: «ماذا أردت أن تعطيه؟» قالت: أردت أن أعطيه تمرًا، فقال: «أما إنك لو لم تعطيه كُتبت عليك كذبة». وذكر الزهري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: مَن قال لصبي: تعال هاكَ تمرًا، ثم لا يعطيه شيئًا فهي كذبة.

الثالث: «إذا خاصم فجر»: ويعني بالفجور أن يخرج

عن الحق عمدًا حتى يُصَيِّرَ الحق باطلاً والباطل حقًا، وهذا يدعو إليه الكذب. كما قال ﷺ: «إياكم والكذب فإن الكذب يهدي إلى الفجور، وإن الفجور يهدي إلى النار». (متفق عليه).

وفي الصحيحين من حديث عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال: «إن أبغض الرجال إلى الله الألدُّ الْخَصِمُ». وفيهما من حديث أم سلمة رضي الله عنها: «إنكم لتختصمون إليَّ، ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض، وإنما أقضي على نحو مما أسمع، فمن قضيت له بشيء من حق أخيه فلا يأخذه فإنما أقطع له قطعة من النار». وفي البخاري من حديث ابن عمر رضي الله عنهما قال رسول الله ﷺ: «إن من البيان لسحرًا». فإذا كان الرجل ذا قدره عند الخصومة- سواء كانت خصومته في الدين أو الدنيا- على أن ينتصر للباطل، ويخيل للسامع أنه حق، يوهن الحق ويضعفه ويخرجه في صورة الباطل، كان ذلك من أقبح المحرمات، ومن أخبث خصال النفاق، وفي سنن أبي داود عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: «من خاصم في باطل وهو يعلمه لم يزل في سخط الله حتى ينزع».

الرابع: «إذا عاهد غدر»، أي: لم يَفِ بالعهد، وقد أمر الله تعالى بالوفاء بالعهد، فقال سبحانه: ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولاً﴾ [الإسراء: ٣٤]، وقال تعالى: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِ اللَّهِ إِذَا عَاهَدْتُمْ...﴾ [النحل: ٩١]، إلى غير ذلك من الآيات، وفي الصحيحين من حديث ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال: «لكل غادر لواءٌ يوم القيامة يعرف به». وفي رواية: «إن الغادر ينصب له لواءٌ يوم القيامة، فيقال: ألا هذه غدرة فلان».

والغدر حرام بين المسلم وغيره، ولو كان المعاهد كافرًا، ولهذا في حديث عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما عن النبي ﷺ: «من قتل نفسًا معاهدًا لم يرح رائحة الجنة، وإن ريحها ليوجد من مسيرة أربعين عامًا». [البخاري ٦٩١٤]. وقد أمر الله تعالى بالوفاء بعهود المشركين، إذا أقاموا على عهودهم ولم ينقضوها، وأما عهود المسلمين فيما بينهم فالوفاء بها أشد، ونقضها أعظم إثمًا، ومن أعظمها نقض عهد الإمام على من بايعه، ورضي به، ففي الصحيحين عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم». فذكر منهم: «ورجل بايع إمامًا لا يبايعه إلا لدنياه،إن أعطاه ما يريد وفى له، وإلاَّ لم يفِ له». متفق عليه، ويدخل في العهود التي يجب الوفاء بها، ويحرم الغدر فيها جميع عقود المسلمين فيما بينهم إذا تراضوا عليها من المبايعات والمناكحات وغيرها من العقود اللازمة التي يجب الوفاء بها، وكذلك ما يجب الوفاء به لله عز وجل مما يعاهد العبد ربه عليه من نذر فيما فيه طاعة لله تعالى ونحو ذلك.

الخامس: «وإذا ائتمن خان»:

فإذا ائتمن الرجل أمانة وجب عليه أن يؤديها، كما قال الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا﴾ [النساء: ٥٨]، وقال النبي ﷺ: «أدِّ الأمانة إلى من ائتمنك». (أبو داود والنسائي والحاكم، وصححه الألباني برقم (٢٤٠) في صحيح الجامع). وقال ﷺ في خطبته في حجة الوداع: «من كانت عنده أمانة فليؤدها إلى من ائتمنه عليها». فالخيانة في الأمانة من خصال النفاق، قال الله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لاَ تَخُونُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ وَتَخُونُوا أَمَانَاتِكُمْ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ [الأنفال: ٢٧].

وروي عن محمد بن كعب القرظي أنه استنبط ما في هذا الحديث- حديث آية المنافق ثلاث- من القرآن، وقال: مصداق ذلك في كتاب الله تعالى، قال الله تعالى: ﴿إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ﴾ [المنافقون: ١]، وقال تعالى: ﴿وَمِنْهُمْ مَنْ عَاهَدَ اللَّهَ لَئِنْ آتَانَا مِنْ فَضْلِهِ لَنَصَّدَّقَنَّ﴾ إلى قوله: ﴿فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِي قُلُوبِهِمْ إِلَى يَوْمِ يَلْقَوْنَهُ بِمَا أَخْلَفُوا اللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ﴾ [التوبة: ٧٧]، وقال تعالى: ﴿إِنَّا عَرَضْنَا الأَمَانَةَ عَلَى السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَالْجِبَالِ﴾ إلى قوله تعالى: ﴿لِيُعَذِّبَ اللَّهُ الْمُنَافِقِينَ وَالْمُنَافِقَاتِ﴾ [الأحزاب: ٧٢-٧٣]، وروي عن ابن مسعود نحو هذا الكلام، ثم تلا

قوله تعالى: ﴿فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِي قُلُوبِهِمْ﴾ [التوبة: ٧٧].

وحاصل الأمر أن النفاق الأصغر كله يرجع إلى اختلاف السريرة والعلانية، كما قال الحسن رحمه الله: وقال الحسن أيضًا: من النفاق أيضًا اختلاف القلب واللسان، واختلاف السر والعلانية، واختلاف الدخول والخروج، وقال طائفة من السلف: خشوع النفاق أن ترى الجسد خاشعًا والقلب ليس بخاشع، وقد روي معنى ذلك عن عمر رضي الله عنه، وسئل حذيفة عن المنافق فقال: الذي يصف الإيمان ولا يعمل به. وفي صحيح البخاري برقم (٧١٧٨) عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه قيل له: إنا ندخل على سلطاننا فنقول لهم بخلاف ما نتكلم إذا خرجنا من عندهم، قال: كنا نعدها نفاقًا.

الصحابة كانوا يخشون النفاق على أنفسهم

عن حنظلة الأسيدي- وكان من كُتَّاب رسول الله ﷺ- قال: لقيني أبو بكر فقال: كيف أنت يا حنظلة ؟ قال: قلت: نافق حنظلة ؛ قال: سبحان الله ! ما تقول ؟ قال: قلت: نكون عند رسول الله ﷺ يذكرنا بالنار والجنة حتى كأنا رأي عين، فإذا خرجنا من عند رسول الله ﷺ عافسنا الأزواج والأولاد والضيعات فنسينا كثيرًا، قال أبو بكر رضي الله عنه: فوالله إنا لنلقى مثل هذا. فانطلقت أنا وأبو بكر، حتى دخلنا على رسول الله ﷺ، قلت: نافق حنظلة يا رسول الله ! فقال رسول الله ﷺ: «وما ذاك ؟» قلت: يا رسول الله نكون عندك تذكرنا بالنار والجنة حتى كأنا رأي عين. فإذا خرجنا من عندك عافسنا الأزواج والأولاد والضيعات نسينا كثيرًا. فقال رسول الله ﷺ: «والذي نفسي بيده، إن لو تدومون على ما تكونون عندي، وفي الذكر، لصافحتكم الملائكة على فرشكم وفي طرقكم، ولكن يا حنظلة ساعة وساعة». ثلاث مرات (مسلم ٢٧٥٠).

وقال البخاري في صحيحه- تعليقًا في كتاب الإيمان بصيغة الجزم في باب خوف المؤمن أن يحبط عمله وهو لا يشعر، وقال ابن أبي مليكة: أدركت ثلاثين من أصحاب النبي ﷺ كلهم يخاف النفاق على نفسه، ويذكر عن الحسن: ما خافه إلا مؤمن، ولا أمنه إلا منافق- يعني النفاق. وروي أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان يخاف النفاق على نفسه حتى سأل حذيفة رضي الله عنه عن نفسه. وسمع رجلٌ أبا الدرداء رضي الله عنه يتعوذ من النفاق في صلاته، فلما سلم قال له: ما شأنك وشأن النفاق ؟ فقال: اللهم غُفْرًا- ثلاثًا- لا تأمن البلاء، والله إن الرجل ليفتن في ساعة واحدة فينقلب عن دينه.

قال الحافظ ابن رجب بعد أن ساق ذلك: والآثار في ذلك عن السلف كثيرة جدًا.

حكم التعامل مع المنافقين

أما النفاق الأكبر- وهو الاعتقادي- الذي أصحابه في الدرك الأسفل من النار، فإن هذا الصنف من الناس ينبغي الإعراض عنهم كما ورد عن العز بن عبد السلام مستدلاً بقوله تعالى: ﴿فَأَعْرِضُوا عَنْهُمْ إِنَّهُمْ رِجْسٌ﴾ [التوبة: ٩٥]، وهذا الإعراض يستلزم عدم التعامل أو التعاون معهم ؛ وذلك لنجاسة معتقداتهم وسوء مقاصدهم، وذكر العز بن عبد السلام أن علينا معشر المسلمين مجاهدة هؤلاء والغلظة عليهم وعلى الكافرين مستدلاً بقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ جَاهِدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ وَاغْلُظْ عَلَيْهِمْ﴾ [التوبة: ٧٣].

وأما النفاق العملي الذي نحن بصدد الحديث عنه فإن أهله يحتاجون إلى مجاهدة ومصابرة للتخلص من هذه الخصال، ولا سيما إن كان في الشخص خصلة أو أكثر، فإنه يجب أن يحذر منها، وأن يهجر إن كان الهجر يؤدي إلى زجره، أما إن كان الهجر لا يؤتي ثماره من زجره عما هو فيه فلينظر في وسيلة للأخذ بيد المسلم للتخلص من هذه الأخلاق الذميمة، وليعلم أن هذه الخصال إن تمادي فيها ودرج عليها فقد تؤدي به إلى النفاق الأكبر والعياذ بالله. وليعلم أيضًا أن هذه الخصال من كبائر الذنوب كل واحدة منها منفردة، فإذا اجتمعن في شخص كان منافقًا خالصًا كما جاء في حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما.

نسأل الله أن يجنبنا النفاق ويعيذنا منه، وأن يحسن أخلاقنا وأن يباعد بيننا وبين الأخلاق السيئة والسجايا الرذيلة، وأن يصلح أحوال المسلمين ويوحد صفوفهم تحت راية التوحيد، إنه ولي ذلك والقادر عليه.

الحلقة الثانية

موقف اليهود والرافضة من مخالفيهم

إعداد/ أسامة سليمان

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وبعد: فإن اليهود والرافضة يتطابقون تطابقًا شبه كامل في موقفهم من مخالفيهم، فكلا الفريقين يكفرون من عداهم ويستبيحون دماءهم وأموالهم، ويرون أنه ليس لغيرهم من الناس حرمة، ويمكن إبراز أوجه الشبه بين الفريقين في النقاط التالية:

١- يكفر اليهود كل من عداهم، ويعتقدون أنهم وثنيون، ففي التلمود: «كل الشعوب ما عدا اليهود وثنيون وتعاليم الحاخامات مطابقة لذلك».

وفي المقابل فالرافضة يكفرون من سواهم، ويعتقدون أنه ليس على الإسلام سواهم، فنقلوا عن أئمتهم: «ما أحد على نظرة الإسلام غيرنا وغير شيعتنا وسائر الناس من ذلك براء».

٢- يعتقد اليهود أن كل من سواهم سيدخل النار ويُخلد فيها، ففي التلمود: النعيم مأوى أرواح اليهود ولا يدخل الجنة إلا اليهود، أما الجحيم فمأوى الكفار من المسيحيين والمسلمين ولا نصيب لهم فيها سوى البكاء !!

وفي المقابل يعتقد الرافضة أن من سواهم سيدخل النار، ففي قول أئمتهم «غيرنا همج للنار وإلى النار».

كلٌّ من اليهود والرافضة يقطعون لأنفسهم بالجنة ولغيرهم بالخلود في النار، فعلى حين يجزم اليهود بدخول المسلمين والنصارى النار والخلود فيها، يقطع الرافضة بدخول النواصب (أي المسلمين) النار والخلود فيها، وما دفعهم إلى ذلك إلا اتباع الهوى، وصدق رب العالمين: ﴿قُلْ أَتَّخَذْتُمْ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدًا فَلَنْ يُخْلِفَ اللَّهُ عَهْدَهُ أَمْ تَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لاَ تَعْلَمُونَ﴾ [البقرة: ٨٠].

٤- استباحة اليهود والرافضة لدماء مخالفيهم، ففي التلمود نصوص تأمر بقتل كل من خالفهم، وفي مراجع الرافضة: سُئل أبو عبد الله عن قتل الناصب (أي المسلم)، فقال: «حلال الدم، فإن قدرت أن تقلب عليه حائطًا، أو تغرقه في ماء، لكي لا يشهد به عليك فافعل».

٥- استباحة اليهود والرافضة لأموال مخالفيهم وأخذها بأي وسيلة، ففي التلمود: «إن الله سلط اليهود على أموال باقي الأمم ودمائهم»، وفيه أيضًا: «ممنوع عليك رد ما فقده الغريب لو وجدته»، أما الرافضة فقد ساروا على درب إخوانهم، فقد رووا عن الصادق: «خذ مال الناصب حيث وجدت وارجعن إلينا بالخمس».

يقول الخميني: «والظاهر جواز أخذ مال الناصب أين وُجد وبأي نحو كان»!!

٦- يحرم الفريقان التعامل بالربا فيما بينهم، ويجيزون أخذ الربا من غيرهم، ففي سفر التثنية: «للأجنبي تقرض ربا، لكن لأخيك لا تقرض بربا»!!

وعند الرافضة: «ليس بين الشيعي والذمي ولا بين الشيعي والناصب ربا».

٧- يحرم الفريقان الزواج بمن ليس على دينهم، بل من يفعل ذلك كان آثمًا مخالفًا لتعاليم دينه، فعند اليهود: «احترز أن تقطع عهدًا مع سكان الأرض

وتأخذ من بناتهم لبنيك». (سفر الخروج).

وعند الرافضة: «أتصافحون أهل بلادكم وتناكحونهم؟ أما إنكم لو صافحتموهم انقطعت عروة من عرى الإسلام، وإذا ناكحتموهم انتهك الحجاب بينكم وبين الله».

وعن أبي جعفر عندما سُئل عن مناكحة الناصب والصلاة خلفه قال: «لا تناكحه، ولا تصلِّ خلفه».

ولقد دلنا القرآن الكريم على بطلان تلك المعتقدات الفاسدة، فقد أخبر الله سبحانه وتعالى أن الحق يكون باتباع الدين لا بالمعصية واتباع الهوى، يقول الحق جل شأنه: ﴿وَقَالُوا كُونُوا هُودًا أَوْ نَصَارَى تَهْتَدُوا قُلْ بَلْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ (١٣٥) قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنْزِلَ إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَى وَعِيسَى وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ (١٣٦) فَإِنْ آمَنُوا بِمِثْلِ مَا آمَنْتُمْ بِهِ فَقَدِ اهْتَدَوْا وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ فَسَيَكْفِيكَهُمُ اللَّهُ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ [البقرة: ١٣٥-١٣٧].

فاتباع الرسل والإيمان بما جاءوا به دون تفرقة بينهم هو طريق الهدى، فالهدى ليس قاصرًا على طائفة دون أخرى كما يزعم اليهود والرافضة، فضلاً عن أن تكفير المسلم دون برهان من أقبح الذنوب وأكبر الكبائر، فعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ «إذا قال الرجال لأخيه: يا كافر، فقد باء بها أحدهما». (رواه البخاري).

هذا جزاء من كفَّر مسلمًا، فما بالك بالذي كفَّر أبا بكر الصديق وعمر وسائر أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم الأطهار الأبرار، وسب أمهات المؤمنين الصالحات العفيفات.

يقول شيخ الإسلام- رحمه الله-: «وأما من جاوز ذلك إلى أن يزعم أن الصحابة ارتدوا بعد رسول الله ﷺ إلا نفرًا قليلاً، فهو مكذب للقرآن الذي أثنى على أصحاب النبي الأبرار». (الصارم المسلول ص٥٨٦).

أما استباحة دماء الناس فذلك من سخط الله على من فعل ذلك؛ لأن تحريم القتل في كل شرائع الله التي أنزلها على رسله، يقول سبحانه: ﴿مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ كَتَبْنَا عَلَى بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنَّهُ مَنْ قَتَلَ نَفْسًا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي الْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ النَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا وَلَقَدْ جَاءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِنْهُمْ بَعْدَ ذَلِكَ فِي الْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ﴾ [المائدة: ٢٣].

وفي هذا قال ص ﷺ: «لن يزال المرء في فسحة من دينه ما لم يصب دمًا حرامًا». (رواه البخاري).

بل إن قتل النفس بغير حق من الموبقات المهلكات، والعجب أن النهي عن قتل النفس بغير حق في توراة اليهود، ففي سفر الخروج: «لا تقتل، لا تزن، لا تسرق». وفي «الكافي» للكليني حديث النبي ﷺ إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم حرام عليكم كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا».

فماذا يقول اليهود والرافضة في الفوضى التي بين أيديهم!! إن الهوى والتعصب وافتراء الكذب هو طريق القوم ودينهم.

أما استباحة اليهود والرافضة لأموال مخالفيهم، فهو أكل أموال الناس بالباطل الذي نهى رب العالمين عنه، يقول سبحانه: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا﴾ [النساء: ٢٩]، ويقول جل شأنه: ﴿فَبِظُلْمٍ مِنَ الَّذِينَ هَادُوا حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَاتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ كَثِيرًا (١٦٠) وَأَخْذِهِمُ الرِّبَا وَقَدْ نُهُوا عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا﴾ [البقرة: ١٦٠، ١٦١].


وقال رسول الله ﷺ: «من اقتطع حق امرئ مسلم بيمينه، فقد أوجب الله له النار، وحرم عليه الجنة». (رواه مسلم).

أما الربا فهو محرم في كل شرائع رسل الله، وكتب اليهود والرافضة تشهد بذلك، لكن القوم أضلهم الشيطان وزين لهم الباطل، من ذلك ما روى في الفروع من «الكافي» أنه ذكر لأبي عبد الله رجل يأكل الربا ويسميه بغير اسمه، فقال: لئن أمكنني الله منه لأضربن عنقه. (٥/١٤٤).

وفي سفر اللاويين: «إذا افتقر أخوك وقصرت يده عندك فاعضده، غريبًا أو مستوطنًا، فيعيش معك لا تأخذ منه ربا، ولا مرابحة، بل اخش إلهك فيخشى أخوك معك... لا تعطه بالربا، وطعامك لا تعط بالمرابحة».

فأي النصوص التي في كتب القوم أصح، التي تأمر بالقتل والربا والسرقة والزنا، أم التي تحرم ما حرمه الله في كل ما أنزله على رسله وأنبيائه... يا قوم... ﴿أَلَيْسَ مِنْكُمْ رَجُلٌ رَشِيدٌ﴾.

نسأل الله تعالى العفو والعافية، والله من وراء القصد.



الحمد لله وكفى، والصلاة والسلام على الرسول المصطفى والنبي المجتبى، محمد ﷺ وآله وصحبه، والتابعين بإحسان إلى يوم الدين.. وبعد:

فهذا لقاؤنا الثاني حول المحور الأول من قصة أيوب- عليه السلام-، وقد قدَّمنا في اللقاء السابق عرضًا للنصوص القرآنية وما صح من الأحاديث النبوية حول قصتنا هذه، وقد حان الآن موعد عرض القصة بشيء من التفصيل؛ انطلاقًا من النصوص السابقة مع بيان لبعض المسائل فلنشرع فيما عزمنا عليه، وبالله نستعين:

أولاً: عرض للقصة من خلال ما تقدَّم من آيات قرآنية وأحاديث نبوية يستفاد من الآيات ومن حديث أنس ومن حديث أبي هريرة ما يلي:

١- كان نبي الله أيوب قبل ابتلائه منعمًا يرفل في بحبوحة من العيش، وقد رزقه الله من المال والبنين الكثير الكثير، وكان يملك أراضٍ واسعة وحقولاً وبساتين، وأنعامًا لا حصر لها، وكان في غناه شاكرًا لأنعمه يعرف حق ربه، بل كان أحيانًا يخرج الكفارة عن الآخرين دون علمهم، تعظيمًا لحق ربه عليه، وشكرًا لنعمه، لم تفتنه الدنيا ولم يغرّه بها الغرور.

٢- شاء الله أن يبتلي أيوب لحكمة أرادها قد يدرك الناس منها شيئًا، وغابت عنهم أشياء، فهو سبحانه: ﴿لَا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٣]، فذهب مال أيوب ومات أبناؤه ولم يبق معه إلا زوجه، وامتد البلاء إلى جسد أيوب فأصابه الضر والعذاب والنصب والإعياء، فلا يستطيع الحركة إلا بمعونة زوجه.

٣- صبر أيوب على بلائه ولم يقنط، لكن كعادة الكثير من الناس من طلاب الدنيا يجتمعون على صاحب النعمة وينصرفون عنه عند فقدها انصرف عنه هؤلاء ولم يبق بارًا به إلا زوجته واثنان من كرام أصحابه يغدوان عليه ويروحان فيأنس بهما.

٤- صبر أيوب على البلاء وحمد الله وأثنى عليه فكان في حالتي الرخاء والبلاء مثلاً لعباد الله الصالحين في إرضاء الرحمن وإرغام أنف الشيطان.

٥- لم يستطع الشيطان الدخول إلى أيوب في حال بلائه كما فشل من قبل في حال رخائه، فدخل إليه عن طريق زوجته وعن طريق صاحبيه.

٦- دخل الشيطان إلى زوجه رغم صبرها وصلاحها فجعلها تشعر

بشيء من التململ أو بقليل من الضجر فطلبت من أيوب أن يدعو ربه بكشف الضرّ عنه، وقالت لأيوب: إلى متى هذا البلاء؟ أو كلمة قريبة من ذلك. فقال لها أيوب وهو غاضب: كم لبثتِ في الرخاء ؟ قالت: ثمانين. قال: كم لبثتِ في البلاء ؟ قالت: سبع سنين. قال: أما أستحي أن أطلب من الله رفع بلائي وما قضيت فيه مدة رخائي، ثم قال: والله لئن برئت لأضربنك مائة سوط.

٧- ودخل الشيطان على صاحبيه اللذين كانا يزورانه دائمًا، فجاء لأحدهما موسوسًا ذات يوم: تعلم والله لقد أذنب أيوب ذنبًا عظيمًا ما أذنبه أحد من العالمين، فقال له صاحبه: وما ذاك ؟ قال: منذ ثمانين عشرة سنة لم يرحمه الله فيكشف ما به. (دار هذا الحديث بينهما سرًا).

٨- لكن الآخر الذي سمع لم يصبر ولم يكتم فلما راحا لزيارة أيوب أخبره الرجل بما دار بينهما، فقال أيوب عليه السلام: لا أدري ما تقولان غير أن الله يعلم أني كنت أمرُّ بالرجلين يتنازعان فيذكران الله، فأرجع إلى بيتي، فأكفر عنهما، كراهية أن يذكر الله إلا في حق.

تأملوا- رحمكم الله- إجابة أيوب كيف فاضت فقهًا وورعًا وتواضعًا، وكيف أوكل العلم إلى الله سبحانه، والله يعلم أنه نعم العبد وأنه أواب.

٩- وأيوب- عليه السلام- الصابر المحتسب الذي لم يستطع الشيطان الدخول إليه والتأثير فيه، لكنه- أي الشيطان- نال من صاحبيه ومن زوجه، هنالك أشفق أيوب فهو إنْ تحمَّل الضرّ في نفسه لم يستطع أي يرى أتباعه وزوجه نهبًا لفتنة الشيطان، فلجأ إلى أرحم الراحمين فإن رحمة الله أوسع له مما هو فيه، لا شك لجأ إلى ربه متضرعًا، ﴿أَنِّي مَسَّنِيَ الضُّرُّ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ﴾ [الأنبياء: ٨٣]، ﴿أَنِّي مَسَّنِيَ الشَّيْطَانُ بِنُصْبٍ وَعَذَابٍ﴾ [ص: ٤١]، فجاءت الإجابة لأيوب بأسرع مما يتصور أو تصور زوجه، قال تعالى: ﴿فَاسْتَجَبْنَا لَهُ فَكَشَفْنَا مَا بِهِ مِنْ ضُرٍّ وَآتَيْنَاهُ أَهْلَهُ وَمِثْلَهُمْ مَعَهُمْ رَحْمَةً مِنْ عِنْدِنَا وَذِكْرَى لِلْعَابِدِينَ﴾ [الأنبياء: ٨٤]، فأعاد إليه صحته وشبابه وأمطر عليه الذهب والفضة وأرسل إليه جراد من ذهب، لكن كيف ؟

خرج أيوب كعادته ليقضي حاجته بصحبة زوجته، فكانت تُسانده وتمسك بيده لضعف بَدنه، فإذا أوصلته لمكان قضاء الحاجة تركته ريثما يقضي حاجته ثم تعود إليه، لكنها في هذه المرة عندما عادت إليه لم تجده، ووجدت رجلاً أكثر شبهًا بأيوب في شبابه وصحته، فسألته عن زوجها، فقال: أنا هو. فما الذي حدث.

جاءه الوحي من الله: ﴿ارْكُضْ بِرِجْلِكَ هَذَا مُغْتَسَلٌ بَارِدٌ وَشَرَابٌ﴾ [ص: ٤٢]، فجرَّ الله له عينًا من الماء الطيب البارد، وأمره أن يغتسل من هذا الماء ويشرب منه، فعاد بقدرة الله أحسن مما كان صحة وشبابًا وحيوية.

١١- وكما أعاد الله لأيوب صحته، أعاد إليه ماله وزيادة، فأرسل سحابتين لتمطرا ماءًا، ولكنهما أمطرتا ذهبًا وفضة(١)، فانظر إلى عطاء الله.

١٢- أما زوجه الصابرة المحتسبة، فقد شق عليه أن يجلدها مائة جلدة كما سلف وأقسم بذلك ؛ فجعل الله له مخرجًا من ذلك فقال له: ﴿وَخُذْ بِيَدِكَ ضِغْثًا فَاضْرِبْ بِهِ وَلَا تَحْنَثْ﴾ [ص: ٤٤]، فكان ذلك رحمة به وبزوجه من الرحمن الرحيم فأخذ حزمة من الحطب أو القش فيها مائة عود وضرب بها زوجته ضربه واحدة وأعاد الله لزوجته شبابها وعافيتها وأعاد له أبناءه ومثلهم معهم رحمة منه سبحانه وفضلاً وجزاء صبره وعبوديته، ﴿إِنَّا وَجَدْنَاهُ صَابِرًا نِعْمَ الْعَبْدُ إِنَّهُ أَوَّابٌ﴾. وإلى لقاء.



إعداد/ عبده الأقرع

الحمدُ لله أكملَ لنا الدِّينَ، وأتمَّ علينا النعمةَ، ورضي لنا الإسلامَ دينًا، وأصلي وأسلم على نبينا محمد صلى الله عليه وآله وسلم، جعلنا على المحجة البيضاء ليلها كنهارها لا يزيغُ عنها إلا هالك،

وبعد:

فقد خلق الله تعالى الخلق ليعبدوه، قال تعالى: ﴿وَمَا خَلَقْتُ الجِنَّ وَالإِنْسَ إِلاَّ لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦]، والعبادة تكون مقبولة عند الله إذا اشتملت على أمرين أساسيين: أولهما: أن تكون العبادة لله خالصة لا شريك لغيره فيها، وكما أنه تعالى ليس له شريك في الملك، فليس له كذلك شريك في العبادة، قال تعالى: ﴿وَأَنَّ المَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلاَ تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ [الجن: ١٨]، وقال تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ صَلاَتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ العَالَمِينَ (١٦٢) لاَ شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ المُسْلِمِينَ﴾ [الأنعام: ١٦٢-١٦٣].

ومحل الإخلاص القلب، فهو حصنه الذي يقطن فيه، فمتى كان صالحًا عامرًا بسكناه وحده تبع ذلك الجوارح، ومتى كان خرابًا سكن فيه الرياء وملاحظة الناس وكسب ودهم وتحصيل ثنائهم والطمع فيما عندهم، وتبع ذلك سعي الجوارح لتحصيل هذه الأغراض الدنية، وليس أدل على ذلك وأوضح بيانًا من قوله ﷺ: «ألا وإنَّ في الجَسد مُضغةً إذا صَلَحَت صلح الجسدُ كلهُ، وإذا فسدت فسد الجسد كله، ألا وهي القلب». [متفق عليه]. فالإخلاص مطلوب في كل ما شرعه الله من قول أو فعل، فيقوم الإنسان بتأدية ما شرع الله له، والباعث له عليه امتثال أمر الله خوفًا من عقابه وطمعًا فيما لديه من الأجر والثواب والإخلاص هو أساس النجاح والظفر بالمطلوب في الدنيا والآخرة، فهو للعمل بمنزلة الأساس للبنيان، وبمنزلة الروح للجسد، فكما أنه لا يستقر البناء ولا يتمكن من الانتفاع به إلاَّ بتقوية أساسه وتعاهده من أن يعتريه خلل، فكذلك العمل بدون الإخلاص، وكما أن حياة البدن بالروح، فحياة العمل وتحصيل ثمراته بمصاحبته وملازمته للإخلاص، وقد أوضح الله ذلك في كتابه العزيز: ﴿أَفَمَنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُ عَلَى تَقْوَى مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانٍ خَيْرٌ أَمْ مَنْ أَسَّسَ بُنْيَانَهُ عَلَى شَفَا جُرُفٍ هَارٍ فَانْهَارَ بِهِ فِي نَارِ جَهَنَّمَ وَاللَّهُ لاَ يَهْدِي القَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ [التوبة: ١٠٩].

ولما كانت أعمال الكفار التي عملوها عارية من توحيد الله وإخلاص الله له سبحانه، جعل وجودها كعدمها، فقال سبحانه: ﴿وَقَدِمْنَا إِلَى مَا عَمِلُوا مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَاهُ هَبَاءً مَنْثُورًا﴾ [الفرقان: ٢٣]، فالإخلاص هو سرّ نجاح العبد وفلاحه في دنياه وآخرته، فالطاعات قد تكون في ظاهرها وهيئتها سواء، ولكنها في باطنها متفاوتة فهي خير للمخلصين، وشرّ للمرائين، فالناس يقفون جميعًا للصلاة في مصلى واحد وخلف إمام واحد يركعون ويسجدون

سواء، ومنهم المقبول لإخلاصه، ومنهم المردود لريائه، ويقفون في صف الجهاد تحت قيادة واحدة ويقتلون، ومنهم مَن تروح أرواحهم في الجنة، ومنهم من يُسحب على وجهه ويلقى في النار، فالأول: جاهد إخلاصًا لله وفي سبيل الله ولإعلاء كلمة الله، والثاني: جاهد مفاخرة ورياء ومباهاة، فقبل أن تخطو خطوة واحدة- أخي المسلم- عليك أن تعرف السبيل التي فيها نجاتك، فلا تتعب نفسك بكثرة الأعمال، فربُ مُكثر من الأعمال لا يفيده إلا التعب منها في الدنيا والعذاب في الآخرة، قال الفضيلُ بن عياض- رحمه الله-: العمل من أجل الناس شركٌ، وتركُ العملُ من أجلِ الناس رياءٌ، والإخلاصُ أن يعافيك الله منهما، وقال بعض السلف: من ترك العملَ خوفًا من عدم الإخلاص فقد ترك الإخلاصَ والعمل جميعًا.

فمن أصلحَ سريرته فاحَ عبيرُ فضله، وعبقتْ القلوبُ بنشر طيبه. قال الحافظُ ابنُ الجوزي- رحمه الله-: والله لقد رأيتُ من يكثرُ الصومَ والصلاةَ والصدقة ويتخشعُ في نفسهِ ولباسه، والقلوبُ تنبُو عنه، وقدرُه عند الناس ليس بذاك، ورأيتُ من هو دونَ ذلك بمراتب، والقلوبُ إليه تتهافتْ، وعلى محبته تَجْتَمِعُ، فازهد- أخي- في مدح من لا يزينك مدحه، وفي ذم من لا يشينك ذمه، وارغب في مدح من كلّ الزين في مدحه وكل الشين في مدحه، واعلم أنَّ الخلق لا يكرمون أحدًا إلا بقدر ما جعل الله له في قلوبهم، عن ابن عمر- رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «إنَّ قُلُوب بَنِي آدمَ كَقَلْبٍ واحدٍ، يُصَرِّفُهُ حَيثُ شَاءَ». [صحيح الجامع: ٢١٤١].

فعلى الإنسان أنَ يعمل على إصلاح نيته، وذلك بأن تصدر منه جميع الأقوال والأفعال خالصة لوجه الله، وابتغاء مرضاته، ليس فيها شائبة رياء، أو سمعة، أو قصد نفع، أو غرض شخصي، فالأعمال مع الإخلاص تنمو وتزكو ويبارك فيها وتقبل، وبدونه تقل بركتها وتضمحل وتفشل وتُرد على صاحبها، نَصَبٌ بلا فائدة، وعملٌ من غير أجرٍ، والله أغنى الشركاء عن الشرك: ﴿وَمَنْ يُهِنِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ مُكْرِمٍ﴾ [الحج: ١٨].

الثاني: أن تكون العبادة على وفق الشريعة التي جاء بها رسوله محمد ﷺ، ولا يكفي أن يقول الإنسانُ أنا أعمل بهذا العمل وإن لم يأتِ عن النبيِّ ﷺ لأن قصدي طيبٌ، والدليل على هذا أنَّ النبيَّ ﷺ لما بلغه أنَّ رجلاً ذبح أُضحيته قبل صلاة العيد قال له عليه الصلاة والسلام: «شاتُك شاةُ لحم». [متفق عليه]. أي: ليست أضحية ؛ لأنها لم تقع طبقًا للسُّنَّة، إذ أنَّ السنّة أن يبدأ ذبح الأضاحي بعد صلاة العيد، أما الذبح قبل الصلاة فإنَّه يكون في غير وقته فلا يعتبر، وعليه: فإن العمل وإن وافق نيةً حسنة لم يصح إلا إذا وقع على وفق الشرع، ومما يوضح ذلك أيضًا أن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه صاحب الرسول ﷺ جاء إلى أُناس وقد تحلَّقوا في المسجد، ومع كل واحد منهم عدد من الحصى، وفيهم رجل يقول: سبِّحوا مائة، هلِّلوا مائة، كبِّروا مائة، فيعدون بالحصى حتى يأتوا بهذا الذكر، يعدونه بذلك الحصى، فوقف على رؤوسهم عبد الله بن مسعود رضي الله عنه فقال: «ما هذا الذي أراكم تصنعون ؟ قالوا: يا أبا عبد الرحمن حصى نعدُّ به التكبير والتهليل والتسبيح، قال: فعدوا سيئاتكم فأنا ضامن أن لا يضيع من حسناتكم شيء، ويحكم يا أمة محمد: ما أسرع هلكتكم، هؤلاء صحابة نبيكم ﷺ متوافرون، وهذه ثيابُه لم تَبْلَ، وآنيتُه لم تكسر، والذي نفسي بيده إنكم لعلى مِلَّة هي أهدى من ملة محمد ﷺ أو مفتتحو باب ضلالة ؟ قالوا: والله يا أبا عبد الرحمن، ما أردنا إلا الخير، قال: وكم من مريد للخير لن يصيبه». [الصحيحة ٢٠٠٥].

وقال الإمام مالك بن أنس رضي الله عنه: «لن يصلح آخر هذه الأمة إلاّ بما صلح به أولها».

وقال رحمه الله: «من ابتدع في الإسلام بدعةً يراها حسنة فقد زعم أنَّ محمدًا خان الرسالة ؛ لأن الله يقول: ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ﴾ [المائدة: ٣]، فما لم يكن يومئذ دينًا فلا يكون اليوم دينًا ». (الاعتصام للشاطبي ١/٢٨).

وعليه: فلا بدَّ في أيِّ عملٍ من الأعمال أن يكون لله خالصًا، وأن يكون لسنة نبيه محمد ﷺ موافقًا ومطابقًا، فإذا اختلَّ أحَدُ هذين الشرطين بأن فُقد الإخلاصُ، أو فُقدت المتابعةُ، أو فُقِدَا معًا فإنَّ العمل مردودٌ على صاحبه، ولا يقبل عند الله عز وجل.

نسأل الله الإخلاص في القول والعمل، والمتابعة لمن لا ينطق عن الهوى، ﷺ.



مشروع تيسير حفظ السنة من صحيح الأحاديث القصار

إعداد/ علي حشيش

١٥٢٠- عن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال لماعز بن مالك: «أَحَقٌّ مَا بَلَغَنِي عَنْكَ؟» قال: وَمَا بَلَغَكَ عَنِّي؟ قال: «بَلَغَنِي أَنَّكَ وَقَعْتَ بِجَارِيَةِ آلِ فُلانٍ». قال: نعم، قال: فَشَهِدَ أَرْبَعَ شَهَادَاتٍ، ثُمَّ أَمَرَ بِهِ فَرُجِمَ.

م(١٦٩٣)، حم (٢٢٠٢)، (٣٠٢٩)، د(٤٤٢٥)، ت(١٤٢٧)، ن(٤/٧١٧١- كبرى).

١٥٢١- عن جابر بن عبد الله قال: رَجَمَ النبيُّ ﷺ رَجُلاً مِنْ أَسْلَمَ وَرَجُلاً مِنَ اليَهُودِ وَامْرَأَتَهُ.

م(١٧٠١)، حم(١٤٤٥٤)، د(٤٤٥٥).

١٥٢٢- عن أبي عبد الرحمن، قال: خطب عليٌّ رضي اللهُ عنه فقال: يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَقِيمُوا عَلَى أَرِقَّائِكُم الحَدَّ، مَنْ أَحْصَنَ مِنْهُمْ وَمَنْ لَمْ يُحْصَنْ، فَإِنَّ أَمَةً لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ زَنَتْ فَأَمَرَنِي أَنْ أَجْلِدَهَا، فَإِذَا هِيَ حَدِيثُ عَهْدٍ بِنِفَاسٍ، فَخَشِيتُ إِنْ أَنَا جَلَدْتُهَا أَنْ أَقْتُلَهَا، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «أَحْسَنْتَ». م(١٧٠٥)، حم(١٣٤٠)، ت(١٤٤١).

١٥٢٣- عن ابن عباس رضي اللهُ عنهما أن رسولَ الله ﷺ قَضَى بِيَمِينٍ وَشَاهِدٍ.

م(١٧١٢)، حم(٢٢٢٤)، (٢٨٨٦)، (٢٩٦٨)، (٢٩٦٩)، د(٣٦٠٨)، (٣٦٠٩)، جه(٢٣٧٠).

١٥٢٤- عن أبي هريرة رضي اللهُ عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ يَرْضَى لَكُمْ ثَلاثًا وَيَكْرَهُ لكم ثَلاثًا، فَيَرْضَى لَكُمْ أَنْ تَعْبُدُوهُ، وَلاَ تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا، وَأَنْ تَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللهِ جَمِيعًا وَلاَ تَفَرَّقُوا، وَيَكْرَهُ لَكُمْ قِيلَ وَقَالَ وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ، وَإِضَاعَةَ المَالِ». م(١٧١٥)، ط(١٨٦٣)، حم(٨٣٤٢)، (٨٧٢٦)، (٨٨٠٧)، حب(٣٣٨٨)، (٤٥٦٠).

١٥٢٥- عن زيد بن خالد الجُهَنِيِّ رضيَ اللهُ عنه أن النبيَّ ﷺ قال: «أَلاَ أُخْبِرُكُمْ بِخَيْرِ الشُّهَدَاءِ؟ الَّذِي يَأْتِي بِشَهَادَتِهِ قَبْلَ أَنْ يُسْأَلَهَا».

م(١٧١٩)، ط(١٤٢٦)، مم(١٧٠٤٤)، (٢١٧٤٥)، (٥٠٧٩)، (٢١٧٣١)، (٢١٧٤١)، د(٣٥٩٦)، ت(٢٢٩٥)، (٢٢٩٦)، (٢٢٩٧)، جه(٢٣٦٤).

١٥٢٦- عن عبد الرحمن بنِ عثمانَ التَّيْمِيِّ أَنَّ رسولَ اللهِ ﷺ نَهَى عَنْ لُقَطَةِ الحَاجِّ.

م(١٧٢٤)، حم(١٦٠٧٠)، د(١٧١٩)، ن(٣/٥٨٠٥- الكبرى)، حب(٤٨٩٦).

١٥٢٧- عن زيد بن خالد الجُهَنِيِّ رضي اللهُ عنه عن رسولِ الله ﷺ أنه قال: «مَنْ آوَى ضَالَّةً فَهُوَ ضَالٌّ، مَا لَمْ يُعَرِّفْهَا». م(١٧٢٥)، حم(٤٨٩٧)، ن(٣/٥٨٠٦ كبرى)، حب (٤٨٩٧).

١٥٢٨- عن أبي سعيد الخدريِّ رضي اللهُ عنه قال: بينما نحن في سفرٍ مع النبي ﷺ إذ جَاءَ رَجُلٌ على راحلةٍ له فجعل يصْرِفُ بصرَه يمينًا وشمالاً، فقال رسول الله ﷺ: «مَنْ كَانَ مَعَهُ فَضْلُ ظَهْرٍ فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَى مَنْ لاَ ظَهْرَ لَهُ، وَمَنْ كَانَ لَهُ فَضْلٌ مِنْ زَادٍ فَلْيَعُدْ بِهِ عَلَى مَنْ لاَ زَادَ لَهُ». م(١٧٢٨)، حم (١١٢٩٣)، د(١٦٦٣)، حب(٥٤١٩).

١٥٢٩- عن أبي موسى رضي اللهُ عنه قال: كان رسولُ اللهِ ﷺ إذا بعث أحدًا مِنْ أصحابه في بعض أَمْرِهِ قال: «بَشِّرُوا وَلاَ تُنَفِّرُوا، وَيَسِّرُوا وَلاَ تُعَسِّرُوا». م(١٧٣٢)، حم(١٩٥٨٩)، (١٩٧١٩)، (١٩٧٦٣)، د(٤٨٣٥).

١٥٣٠- عن أبي سعيدٍ رضي اللهُ عنه عن النبيِّ ﷺ قال: «لِكُلِّ غَادِرٍ لِوَاءٌ عِنْدَ اسْتِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

م(١٧٣٨)، حم(١١٣٠٣)، ن(٥/٨٧٣٥- كبرى).

١٥٣١- عن أنس رضي اللهُ عنه أن رسولَ اللهِ ﷺ كان يقولُ يومَ أُحُدٍ: «اللَّهُمَّ إِنَّكَ إِنْ تَشَأْ لاَ تُعْبَدْ فِي الأَرْضِ».

م(١٧٤٣)، حم(١٢٥٤٠)، تحفة (٣٥٠).

١٥٣٢- عن مصعب بْنِ سعدٍ عن أبيه رضي الله عنه قال: أَخَذَ أبي من الخُمْسِ سيفًا، فأتى به النبيَّ ﷺ فقال: هب لي هذا، فأبى، فأنزل الله عزّ وجل: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الأَنْفَالِ قُلِ الأَنْفَالُ لِلَّهِ وَالرَّسُولِ﴾.

م(١٧٤٨)، حم(١٥٦٧)، حب (٦٩٩٢)، د(٢٧٤٠)، ت(٣٠٧٩)، (٣١٨٩).

١٥٣٣- عن أبي هريرةَ رضي اللهُ عنه قال: قال رسولُ الله ﷺ: «أَيُّمَا قَرْيَةٍ أَتَيْتُمُوهَا، وَأَقَمْتُمْ فِيهَا، فَسَهْمُكُمْ فِيهَا، وَأَيُّمَا قَرْيَةٍ عَصَتِ اللهَ وَرَسُولَهُ، فَإِنَّ خُمُسَهَا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ، ثُمَّ هِيَ لَكُمْ».

م(١٧٥٦)، حم(٨٢٢٣)، د(٣٠٣٦)، حب(٤٨٢٦)، هق (٦/٣١٨).

١٥٣٤- عن أبي هريرةَ رضي اللهُ عنه قال: قال النبيُّ ﷺ: «لاَ نُورَثُ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةٌ». م(١٧٦١)، تحفة (١٣٩٦٢).

١٥٣٥- عن عمرَ بنِ الخطاب رضي اللهُ عنه انه سمع رسول الله ﷺ يقول: «لَأُخْرِجَنَّ اليَهُودَ وَالنَّصَارَى مِنْ جَزِيرَةِ العَرَبِ، حَتَّى لاَ أَدَعَ إِلاَّ مُسْلِمًا».

م(١٧٦٧)، حم(٢٠١)، (٢١٥)، (٢١٩)، د(٣٠٣)، (٣٠٣١)، ت(١٦٠٦)، (١٧٠٧)، ن(٥/٨٦٨٦- الكبرى).

١٥٣٦- عن أنسٍ رضي اللهُ عنه أن نبيَّ الله ﷺ كَتَبَ إلى كِسْرَى، وَإِلَى قَيْصَرَ، وَإِلَى النَّجَاشِيِّ، وَإِلَى كُلِّ جَبَّارٍ، يَدْعُوهُمْ إِلَى اللهِ تَعَالَى، وَلَيْسَ بِالنَّجَاشِيِّ الَّذِي صَلَّى عَلَيْهِ النبيُّ ﷺ. م(١٧٧٤)، ت(٢٧١٦)، حب(٦٥٥٣)، هق(٩/١٠٧).

١٥٣٧- عن عبد الله بنِ مطيعٍ عن أبيه قال: سمعتُ النبيَّ ﷺ يقولُ يومَ فتحِ مكة: «لاَ يُقْتَلُ قُرَشِيٌّ صَبْرًا بَعْدَ هَذَا اليَوْمِ، إِلَى يوم القِيَامَةِ». م(١٧٨٢)، حم(١٥٤٠٦)، (١٥٤٠٧)، (١٥٤٠٨)، (١٥٤٠٩)، حب(٣٧١٨).

١٥٣٨- عن حذيفةَ بْنِ اليَمَانِ رضي الله عنه قال: ما منعني أن أشهد بدرًا إلاَّ أني خرجت أنا وأبي، فَأَخَذَنَا كفَّارُ قريش، قالُوا: إنَّكم تريدونَ محمدًا؟ فقُلْنَا: ما نريدُه، مَا نريدُ إلا المدينةَ، فأخذوا منا عهدَ الله وميثاقَهُ لَنَنْصَرِفَنَّ إلى المدينة ولا نقاتل معه، فأتينا النبي ﷺ فأخبرْناه الخبرَ، فقال: «انصرِفَا، نَفِي لَهُمْ بِعَهْدِهِمْ، وَنَسْتَعِينُ اللهَ عَلَيْهِم». م(١٧٨٧)، حم(٢٣٤١٤)، تحفة (٣٣٥٩).

١٥٣٩- عن أنسٍ رضي اللهُ عنهُ أن رسولَ الله ﷺ كُسِرَتْ رَبَاعَيته(١) يوم أحد، وشُجَّ(٢) في رأسه فجعلَ يسلتُ الدَّمَ عنهُ ويقولُ: «كَيْفَ يُفْلِحُ قَوْمٌ شَجُّوا نَبِيَّهُمْ، وَكَسَرُوا رَبَاعِيَتَهُ، وَهُوَ يَدْعُوهُمْ إِلى اللهِ؟» فأنزل الله عز وجل: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الأَمْرِ شَيْءٌ﴾ [آل عمران: ١٢٨]. م(١٧٩١)، مم (١٣٦٥٨)، (١٤٠٧٤)، حب(٦٥٧٥).

١٥٤٠- عن أنسِ بْنِ مالكٍ رضي اللهُ عنه أنَّ ثَمَانِينَ رَجُلاً مِنْ أَهلِ مَكَّةَ هَبَطُوا على رسولِ الله ﷺ من جَبَلِ التنعيم متسلحين، يريدونَ غِرَّةَ النبي ﷺ وأصحابه، فَأَخَذَهُمْ سَلْمًا، فاستحياهم، فأنزل الله عز وجل: ﴿وَهُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ﴾ [الفتح: ٢٤].

م(١٨٠٨)، حم(١٢٢٥٦)، د(٢٦٨٨)، ت(٣٢٦٤)، ن(٦/١١٥١٠-الكبرى)، تحفة (٣٠٩).

١٥٤١- عن أنسِ بْنِ مالكٍ رضي اللهُ عنه قال: كانَ رسولُ الله ﷺ يغْزُو بأُم سُلَيم وَنِسْوَةٍ من الأنصارِ مَعَهُ إذَا غَزَا، فَيَسْقِينَ المَاءَ وَيُدَاوِينَ الجَرْحَى. م(١٨١٠)، د(٢٥٣)، ت(١٥٧٥)، ن(٣/٨٨٨٢-كبرى)، حب (٤٧٢٣).

١٥٤٢- عن أمِّ عطيةَ الأنصاريةِ رضي اللهُ عنها قالت: غَزَوْتُ مَعَ رسولِ الله ﷺ سَبْعَ غَزَوَاتٍ، أَخْلُفُهُمْ في رِحَالِهِم، فَأَصْنَعُ لَهُمُ الطَّعَامَ، وَأُدَاوِي الجَرْحَى، وَأَقُومُ عَلَى المَرْضَى.

م(١٨١٢)، حم(٢٠٨١٨)، (٣٧٣٦٩)، جه(٢٨٥٦).

١٥٤٣- عن جابرِ بنِ عبد الله رضي اللهُ عنهما قال: غَزَوْتُ مَعَ رسولِ الله ﷺ تِسْعَ عَشْرَةَ غَزْوَةً لَم أَشْهَدْ بَدرًا ولاَ أُحُدًا، مَنَعَنِي أبي، فلما قُتِلَ عبد الله يَوْمَ أحُدٍ، لم أَتَخَلَّفْ عن رسول الله ﷺ في غَزْوَةٍ قطُّ.

م(١٨١٣)، حم(١٤٥٣٠)، تحفة (٢٧١٣).

١٥٤٤- عن جابرِ بنِ عبدِ الله رضي الله عنهما قال: قال النبيُّ ﷺ «النَّاسُ تَبَعٌ لِقُرَيْشٍ فِي الخَيْرِ وَالشَّرِّ».

م(١٨١٩)، حم(١٥١١٣)، هق(٨/١٤١).

١٥٤٥- عن أبي ذرٍ رضي اللهُ عنه قال: قُلْتُ: يا رسول الله، ألا تستعملُني ؟ قال: فضرب بيده على مَنْكبي، ثم قال: «يَا أَبَا ذَرٍّ، إِنَّكَ ضَعِيفٌ، وَإِنَّهَا أَمَانَةٌ، وإنَّهَا يَوْمَ القِيَامَةِ خِزْيٌ وَنَدَامَةٌ، إلاَّ مَنْ أَخَذَهَا بِحَقِّهَا، وَأَدَّى الَّذِي عَلَيْهِ فِيهَا». م(١٨٢٥).

١٥٤٦- عن أبي ذرٍ رضي الله عنه أنَّ رسول الله ﷺ قال: «يا أَبَا ذَرٍّ، إِنِّي أَرَاكَ ضَعِيفًا، وَإِنِّي أُحِبُّ لَكَ مَا أُحِبُّ لِنَفْسِي، لاَ تَأَمَّرَنَّ عَلَى اثْنَيْنِ وَلاَ تَوَلَّيَنَّ مَالَ يَتِيمٍ».

م(١٨٢٦)، حم(٢١٦١٩)، د(٢٨٦٨)، ن(٣٦٦٩)، (٤/٦٤٦٤- كبرى).

١٥٤٧- عن عبد الله بنِ عمروٍ رضي الله عنهما قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ المُقْسِطِينَ عِنْدَ اللهِ عَلَى مَنَابِرَ مِنْ نُورٍ عَنْ يَمِينِ الرَّحْمَنِ عَزَّ وَجَلَّ، وَكِلْتَا يَدَيْهِ يَمِينٌ، الَّذِينَ يَعْدِلُونَ في حُكْمِهِمْ وَأَهْلِيهِمْ وَمَا وَلُوا».

م(١٨٢٧)، حم(٦٥٠٢)، ن(٥٣٩٤)، (٣/٥٩١٦- كبرى).

١٥٤٨- عن عائشةَ رضي اللهُ عنها قالتْ: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقولُ في بيتي هذا: «اللَّهُمَّ مَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمتي شَيْئًا فَشَقَّ عَلَيْهِم فَاشْقُقْ عَلَيْهِ، وَمَنْ وَلِيَ مِنْ أَمْرِ أُمتي شَيْئًا فَرَفَقَ بِهِمْ فَارْفُقْ بِهِ».

م(١٨٢٨)، حم(٢٤٦٧٦)، (٢٦٢٥٩)، حب(٥٥٣).

الهوامش

١- رَبَاعِيَتُه: السن التي تلي الثنية من كل جانب، وللإنسان أربع رباعيات.

٢- شُجَّ: أي: جُرِحَ.

ملف العدد

التوحيد

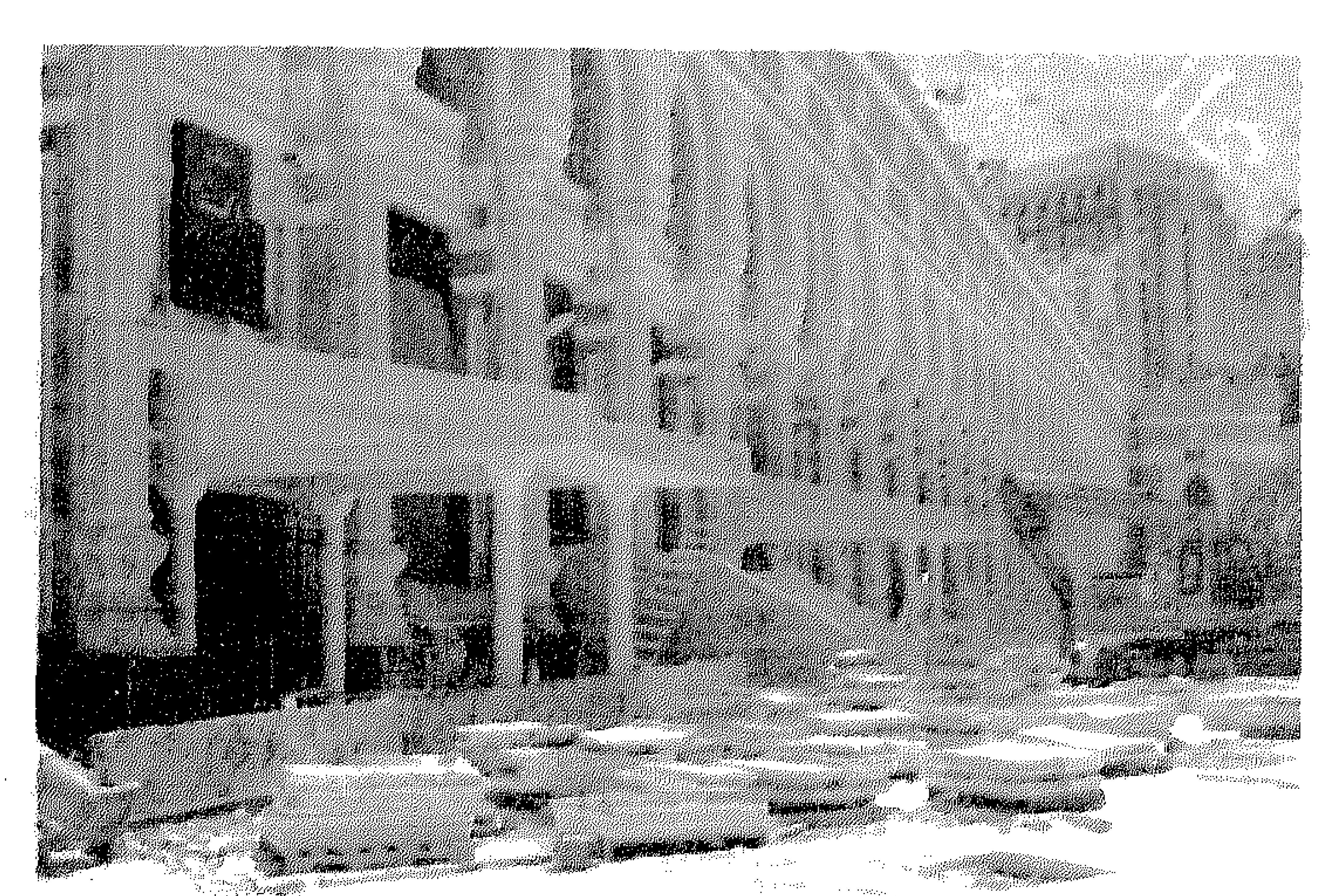
ALTAWHEED



توسعة المسعى بين المشروعية والضرورة الملحة

عرض وتلخيص: جمال سعد حاتم

- المجتمعون يؤكدون على تقديم أسمى معاني الشكر لخادم الحرمين الشريفين
- توسعة المسعى لم تصادم نصا من الكتاب أو السنة النبوية المطهرة
- ضرورة مراعاة عدم الخروج في التوسعة على حدود الجبلين الجغرافية
- التركيز الإعلامي على نشر المفاهيم الصحيحة حتى لا يسود الخلط بين المسلمين
- الاجتهاد في إنزال النصوص على الواقع من منطلق قاعدة التيسير
- مدلولات اللفظ القرآني تدل على أن التطوف بالجبلين وليس بما ظهر منهما
- قاعدة الجبلين ممتدة والصخور البارزة تتفق تماما مع الصخور الباطنية بين الجبلين



رئيس التحرير:

لم نجد للعلماء تحديداً لعرض المسعى ... وقد قال الرملي في كتابه "شرح المنهاج" ولم أر في كلامهم ضبط عرض المسعى وسكوتهم عنه لعدم الاحتياج إليه فإن الواجب استيعاب المسافة التي بين الصفا والمروة كل مرة.

نظمت مجلة «الدعوة الإسلامية» في المملكة العربية السعودية، ومجلة «التوحيد الإسلامية» التي تصدرها جماعة أنصار السنة المحمدية بمصر، ندوة فقهية حول «توسعة المسعى بين المشروعية والضرورة المُلِحَّة»، أدارها الأستاذ جمال سعد حاتم، رئيس تحرير مجلة «التوحيد»، وحضرها كل من: الدكتور / جمال المراكبي، الرئيس العام لجماعة أنصار السنة المحمدية، ورئيس مجلس إدارة مجلة «التوحيد»، والدكتور عبد الله شاكر، نائب رئيس الجماعة، والمشرف العام على المجلة، والشيخ زكريا حسيني رئيس اللجنة العلمية بالمجلة، ومدير إدارة المعاهد العلمية بالجماعة، والدكتور عبد العظيم بدوي الخلفي، وكيل الجماعة، ومن كبار علماء جماعة أنصار السنة المحمدية بمصر والعالم الإسلامي، والشيخ عبد العظيم الحميلي، عضو لجنة الفتوى بالأزهر (سابقًا)، ومن كبار علماء الأزهر، والدكتور/ سالم عبد الجليل، وكيل أول وزارة الأوقاف المصرية، والشيخ علي بن إبراهيم حشيش، مدير إدارة الدعوة والإعلام، وأستاذ الحديث بمعاهد إعداد الدعاة بجماعة أنصار السنة المحمدية بمصر، والشيخ جمال عبد الرحمن عضو اللجنة العلمية بالمجلة، وفضيلة الشيخ أسامة سليمان، أحد علماء الجماعة، والشيخ محمد السيد خضير، من علماء الجماعة، والأستاذ حسين القراط، مدير تحرير مجلة «التوحيد».

وشارك في الندوة بكلمة مكتوبة فضيلة الدكتور محمد المختار المهدي، الرئيس العام للجمعيات الشرعية بمصر، وعضو مجمع البحوث الإسلامية.

وفي بداية الندوة، رحب الأستاذ جمال سعد حاتم، رئيس تحرير مجلة « التوحيد» بالعلماء الحضور، وطوف في كلمة عاجلة للتعريف بهذا الموضوع وأبعاده، فقال: « في هذه المسألة حسب ما وقفنا عليه من أقوال العلماء.نقول مستعينين بالله تعالى:

قال تعالى: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ١٥٨] دليل على أن عرض المسعى هو ما بين الصفا والمروة، وعليه فعرض المسعى هو عرض جبلي الصفا والمروة من الغرب إلى الشرق..

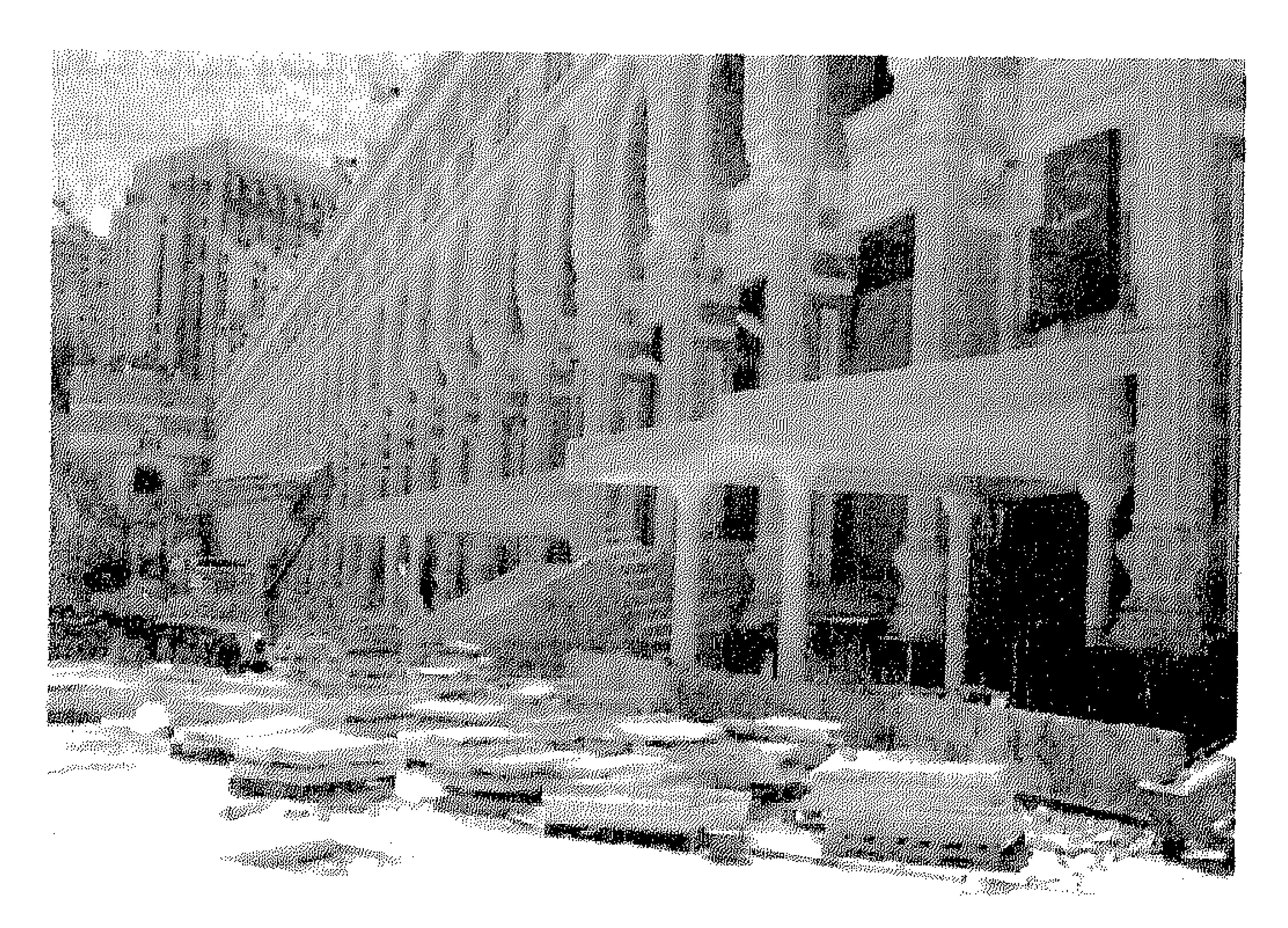
وواضح أن البينة العادلة قامت من شهود كثيرين تم توثيق شهاداتهم بصكوك شرعية يشهدون أن جَبَل الصفا ممتد امتدادًا بارتفاع مساو لارتفاع الصفا حاليًا وذلك نحو الشرق إلى أكثر من عشرين مترا عن جبل الصفا الحالي وكذلك الأمر بالنسبة لجبل المروة وشهادتهم صريحة في امتداد الجبلين الصفا والمروة.

ولم نجد للعلماء تحديدًا لعرض المسعى.. وقد قال الرملي في كتابه «شرح المنهاج»:«ولم أر في كلامهم ضبط عرض المسعى وسكُوتُهم عنه لعدم الاحتياج إليه، فإن الواجب استيعاب المسافة التي بين الصفا والمروة كل مرة ».

ولم يكن المسعى قبل التوسعة السعودية مستقيمًا بل كان منحنيًا متقوسًا كما يعرف ذلك من رسومات وصور المسعى قبل التوسعة ومنها الرسوم التي في الرحلات الحجازية خريطة هيئة المساحة المصرية لعام ١٩٨٤ والتي تظهر الميلان الواضح مع أن المسعى القديم مستقيم غير مُنْحَنٍ وهذا يدل على إدخال بعض الأجزاء التي كانت خارجة إليه أو إخراج بعض ما كان فيه خارجًا عنه، وعندما حج النبي (ﷺ) كان معه أزيد من مائة ألف وهؤلاء إذا سعوا بين الصفا والمروة فلا شك أنهم

سينتشرون في الوادي في مساحة هي أوسع من المسعى الحالي ولم يثبت أن النبي (ﷺ) نهاهم عن تجاوز حد معين ولم يكن ثم بناء أو جدار يحجزهم في المسعى.

وقد أكد رئيس التحرير في كلمته على أن الضرورة داعية إلي هذه التوسعة ولا يلزمنا انتظار كارثة تقع داخل المسعى ككارثة نفق (المعيصم) أو حوادث الجمرات حتى نبحث المسالة.. وإن هذه المسالة قد اختلف فيها، فإن القائلين بالجواز منهم من هو من أهل مكة من العارفين بها.. وقد اختار خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز- حفظه الله- أحد الاجتهادين للمصلحة العامة للحجاج والمعتمرين، وهو اجتهاد لا يصادم نصًا صريحًا من الكتاب والسنة، ولذا فإن الناس في سعة في إتباع هذا الراي ولا ينبغي تشكيكهم في صحة حجهم وعمرتهم في أمر هو من أمور الاجتهاد.



رئيس التحرير:

يؤكد على أن الضرورة داعية إلى هذه التوسعة ولا يلزمنا انتظار كارثة تقع داخل المسعى ككارثة نفق "المعيصم" أو حادث الجمرات حتى نبحث المسألة.

الرسول ﷺ صاحب أول توسعة بالحرم

وفي كلمته التي القاها في الندوة تساءل الدكتور جمال المراكبي قائلاً:

هل هي من الأمور الجائزة شرعًا وعرفًا ؟ الجواب: نعم، الرسول ﷺ كان صاحب أول توسعة في المسجد بالمدينة ؛ حينما دعا الناس إلى الإنفاق على المسجد في المدينة، كما أن عثمان بن عفان رضي الله عنه أنفق على المسجد النبوي (على توسعته) نفقة عظيمة، سجلتها كتب السنة، بل تمت توسعة المسجد النبوي بعد وفاة النبي ﷺ مرات عديدة ؛ منها ما كانت في خلافة أمير المؤمنين عثمان رضي الله عنه، وخلافة عبد الملك بن مروان، إلى توسعات كثيرة، فالأمة تتفق منذ عهد الرسالة بأن هذه التوسعات ضرورية ولابد منها، وسوابقها كثيرة، لكن ما يتعلق بالمسعى هو الذي يثير بعض التساؤلات ؛ الأصل أن السعي ليس مرتبطًا بالمسجد، ولكن اقتضت توسعات سابقة أن يدخل المسعى في حدود البناء الذي يحيط بالكعبة، والذي نقول عنه عرفًا: المسجد.

المسعى لم يكن على هيئة واحدة

وواصل فضيلة الدكتور جمال المراكبي حديثه قائلاً:

إن المسعى لم يكن على هيئة واحدة ؛ لأن المائة الف الذين كانوا مع النبي ﷺ لم يكن لهم طريق ذهاب وعودة وبينهما حاجز، والحاجز بناء استحداثي، وما أتصوره أن الجبل كان على هيئته، وأن النبي ﷺ وأصحابه كانوا يسعون غادين راجعين، وقد يحدث بين الساعين التقاء وتقابل ؛ بدليل أن النبي ﷺ في حجة الوداع من شدة الزحام أتم السعي وهو على ناقته القصواء ليراه الناس، ليسأله من يريد أن يستفسر عن شيء من أمور الحج والعمرة، أو أمر من أمور الدين.

وقد أكد الدكتور جمال المراكبي في كلمته:

أن الرسول ﷺ أخبر أن هدم البيت من أصله- مع أن هذا شديد الحرمة في نفوس المسلمين- إلا أن المسلم حرمته أعظم، فكان من الواجب على القائم على أمر الحرمين أن يسعى في تيسير أمر الحج على الناس، وهذه طبيعة ولاة أمر المسلمين على مدار التاريخ، ولا أعلم أن أحدًا له رؤية مخالفة في هذه المسالة، فالمسالة- في ظني- من المسائل التي نجد فيها إجماعًا، ولم أعلم أن أحدًا قال إن هذا لا يجوز، أو فيه مخالفة ؛ لأن المقاصد الشرعية تسمح بهذا، فضلاً أن عن الواقع الجغرافي يسمح بذلك.

وأهيب بالعلماء ألا يجعل هذا الحكم الشرعي أو هذه القضية مظاهرة سياسية ضد أو مع ولاة الأمر بالمملكة العربية السعودية، وأعلم أن الملك لا يريد هذا ولا يحب ذلك، وكثير من الناس اعتادوا في مثل هذه الأمور أن يحولوا ذلك إلى

مظاهرة تأييد ومباركة، فمن قواعد أهل السنة والجماعة أن يطيعوا ولاة الأمر، ولسنا من دعاة التهييج الذي قد يفعله الناس في كثير من بلاد المسلمين، وأنا أدعو فقهاء العالم الإسلامي أن تكون كلمتهم واحدة.

المناسك بين الاحتياط والتيسير

وفي كلمته بالندوة قال الدكتور محمد المختار المهدي، الرئيس العام للجمعيات الشرعية بمصر:

يسود الآن في ساحة الإفتاء وإبداء الأحكام الشرعية على مستجدات الأحداث مذهبان:

أحدهما: يتبنى سياسة الأحوط، وبخاصة فيما يتعلق بالعبادات والمناسك.

والآخر: يجتهد في إنزال النصوص على الواقع من منطلق قاعدة التيسير ما لم يكن هناك نص قطعي الثبوت، قطعي الدلالة، وكلاهما يتحرى الوصول إلى مراد الشارع الحكيم وتحقيق مناط الأحكام.

غير أن المذهب الأول قد يوغل في الاحتياط حتى يضيق على المسلمين في أداء مناسكهم من حيث إنه لا ينظر إلى الواقع المتغير ويحصر نفسه في إطار ما كان عليه عهد الصحابة والتابعين الذي يختلف قطعًا في عدد الحجاج والمعتمرين مع بقاء حجم المناسك التي لا تسع هذا الحشد الهائل الذي يعد بالملايين، وتقع الحوادث المؤسفة من أجل الزحام وتزهق بسببه أرواح المسلمين.

ومن أمثلة ذلك أن بعضهم يمنع الوكالة في الرمي عن النساء للجمرات مع ما يشاهد من المعاناة وارتكاب المحرمات حين تختلط النساء بالرجال.

ومنها تحديد المسجد النبوي بالروضة الشريفة لأنها التي كانت مسجدًا للرسول ﷺ، وقد أشار النبي ﷺ في معرض حديثه إلى أن الصلاة في مسجده خير من ألف صلاة في غيره، حيث قال: «... في مسجدي هذا».

ومعنى ذلك أن من يصلي في التوسعات الضخمة للمسجد لا يحصل على هذا الثواب المضاعف، ومعنى ذلك أيضًا دعوة هذه الملايين إلى التسابق على الدخول إلى الروضة ليحصلوا على هذا الثواب، مع أن المستقر عند فقهاء الأمة أن امتداد المسجد يأخذ حكمه في الاقتداء بالإمام وفي وصفه بالمسجدية.

أما المذهب الآخر: ففيه من أغرق أيضًا في تطبيق قاعدة التيسير حتى تجاوز ضوابط الشرع ودلالات نصوصه حتى سمعنا من بعضهم أن صلاة الحاج في مسكنه بمكة أو بالمدينة يأخذ عليها نفس الأجر الذي حدده النبي ﷺ للصلاة في الحرمين الشريفين مما يشجع الحجاج على الإقامة والبقاء في مساكنهم المكيفة ويتركون صلاة الجماعة في المسجد الحرام أو في المسجد النبوي، وفي ذلك فهم مغلوط للضرورات التي تبيح المحظورات.

وأرى أن كلا المذهبين قد جانبه الصواب، إما لأن النبي ﷺ قال: «إن هذا الدين متين فأوغل فيه برفق»، وقال: «ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه فسددوا وقاربوا» وإما في التساهل الذي قد يفسر بإرضاء المخلوق أو بمسايرة الحضارة الزائفة على حساب الدين الصحيح.

قضية توسيع المسعى

وبخصوص القضية المطروحة على الساحة حاليًا- والتي عرضت على الإخوة الأفاضل في هيئة كبار العلماء بالمملكة العربية السعودية الشقيقة واختلاف الرؤى بين أفرادها، فرأى بعضهم أن المكان المحدد للسعي حاليًا هو الذي سعى فيه النبي ﷺ وأصحابه، وقال قال النبي ﷺ «لتأخذوا عني مناسككم»، فلابد من الاقتصار في مكان السعي على ما كان عليه في عهد النبي ﷺ أرى أن الأساس في بحثها لا بد أن يتناول شقين:

الأول: من جهة المسافة بين الصفا والمروة طولاً، والمسافة بين الميلين الأخضرين للهرولة والتي

د. جمال المراكبي:

يؤكد على أن اختيار خادم الحرمين الشريفين - حفظه الله - لأحد الاجتهادين للمصلحة العامة للحجاج والمعتمرين، وهو اجتهاد لا يصادم نصاً صريحاً من الكتاب أو السنة، ولذا فإن الناس في سعة في اتباع هذا الرأي، ولا ينبغي تشكيكهم في صحة حجهم وعمرتهم في أمر هو من أمور الاجتهاد

سمي الطواف بالصفا والمروة سعياً من أجلها تسمية للكل باسم البعض، وهذا لا مجال للاجتهاد فيه من منطلق أن الآية الكريمة تحدد تلك المسافة وهي مضبوطة عند فقهاء الأمة كما هي الواقع الآن.

الثاني: التوسع عرضًا، وأظن أنه المطروح حاليًا، وأرى: إن مدلولات اللفظ القرآني تدل على أن التطوف بالجبلين وليس بما ظهر منهما، والحقيقة العلمية الثابتة تقول: إن أي جبل له قاعدة وله قمة وأن هذه القمة تتعرض لعوامل التعرية فينتقص منها بمقدار تأثير تلك العوامل، وقد أثبت علماء طبقات الأرض «الجيولوجيا» أن قاعدة الجبلين ممتدة وأن الصخور البارزة تتفق تمامًا مع الصخور الباطنية الممتدة للجبلين، ثم إنه لم يرد في أقوال أهل العلم تحديد لعرض المسعى، بل إن المنقول عن الإمام الشافعي في تحديد العرض إنما كان للتقريب ووصفًا للواقع حينذاك إذ عبارته كما وردت في شرح المنهاج: «الظاهر أن التقدير لعرضه بخمسة وثلاثين أو نحوها للتقريب ؛ إذ لا نص فيه يحفظ من السنة فلا يضر الالتواء اليسير لذلك».

وبناءً على ذلك لا أرى مانعًا من التوسع العرضي المطروح في تلك القضية حيث لا نص يمنع، والحاجة الملحة لتيسير أمر العبادة قائمة.

ارتباط المصلحة بالشرع

وفي كلمته في الندوة تحدث الدكتور عبد الله شاكر، نائب الرئيس العام لجماعة أنصار السنة المحمدية بمصر والمشرف العام على مجلة التوحيد قائلاً:

لقد بعث الله نبيه ومصطفاه ﷺ بالشريعة الخاتمة الغراء القائمة على تحصيل المصالح وتكميلها، وتعطيل المفاسد وتقليلها، يقول الإمام ابن القيم رحمه الله: «الشريعة مبناها وأساسها على رعاية مصالح العباد في المعاش والمعاد، وهي عدل كلها، ورحمة ومصالح كلها، وحكمة كلها»، وهذا الذي ذكره- رحمه الله- حق قائم ووصف ثابت لازم للإسلام، بل إن المصلحة وشريعة الإسلام قرينان متلازمان، وارتباط المصلحة بالشرع يجعلنا ننطلق بها إلى آفاق أوسع، ومجالات أرحب تبرز صلاحية الشريعة لكل زمان ومكان، ودورانها مع مصالح الناس، ومراعاتها لما يجد من مسائل، وسعيها في رفع الحرج وإزالة الضرر، وقد قرر علماء الشريعة قواعد أصولية منبثقة من الشريعة الإسلامية لتحقيق هذا الغرض، ومنها: الضرر يزال شرعًا، والضرر لا يزال بالضرر، وارتكاب أخف الضررين لاتقاء أشدهما، والضرورات تبيح المحظورات، والضرورات تقدر بقدرها، ودرء المفاسد مقدم على جلب المصالح، وقد كان الصحابة- رضوان الله عليهم- وهم أفقه الناس لهذه الشريعة، أكثر الناس استعمالاً للمصلحة، ومراعاة لهذه القواعد، وهي التي دفعتهم أيضًا إلى مراعاة هذه القواعد في التوسعة المختلفة والمتكررة في الحرمين الشريفين، وقد تمت إضافات وزيادات في الحرمين الشريفين منذ القرن الأول دون نكير من الصحابة المتوافرين في هذا الوقت، وأول من زاد فيها أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه.

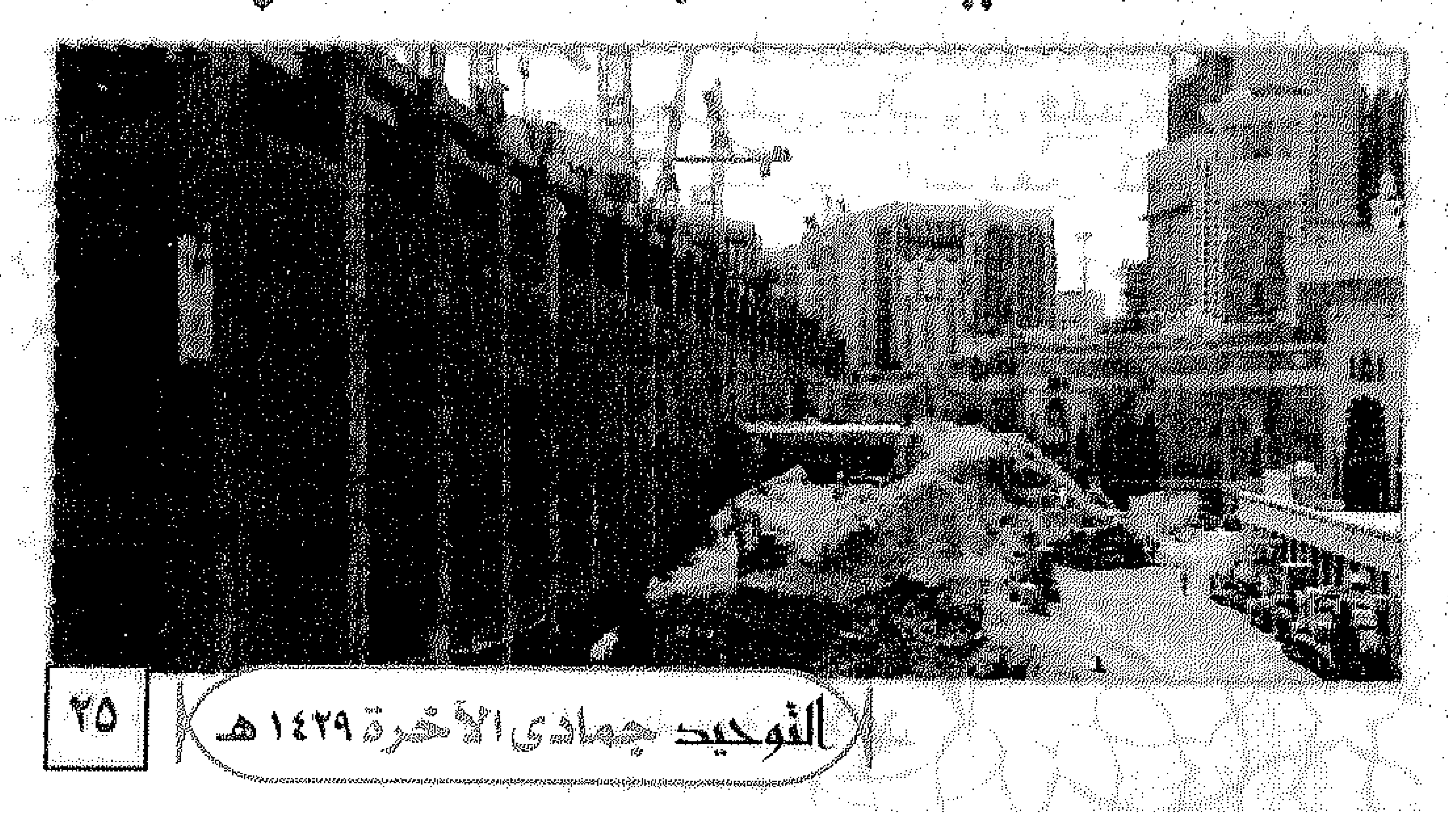
الزيادة في المسعى تلبية للحاجة الضرورية الملحة

وأكد الدكتور عبد الله شاكر قائلاً:

إنه بناءً على ما تقدم أقول: لا حرج أبدًا في زيادة المسعى تلبية للحاجة الضرورية الملحة في العصر الحاضر لهذه الزيادة نظرًا للأعداد الكثيرة التي تتجاوز الملايين وتقوم بأداء المناسك في هذه البقعة الطاهرة، وقد زاد الصحابة في الحرمين دون نكير، وتمت توسعة المطاف مرات كثيرة، والسعي يأخذ حكمه لأن الله سماه في كتابه طوافًا، فقال: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾، وإذا كان الله قد سمى السعي طوافًا، فقياس التوسعة فيه للناس على توسعة المطاف صحيح، والقواعد الفقهية المعتبرة التي ذكرها أهل

د. عبدالله شاكر:

"لا حرج أبداً في زيادة المسعى تلبية للحاجة الضرورية الملحة في العصر الحاضر، نظراً للأعداد الهائلة من الحجاج والمعتمرين والتي تتجاوز الملايين وتقوم بأداء المناسك في هذه البقعة الطاهرة".



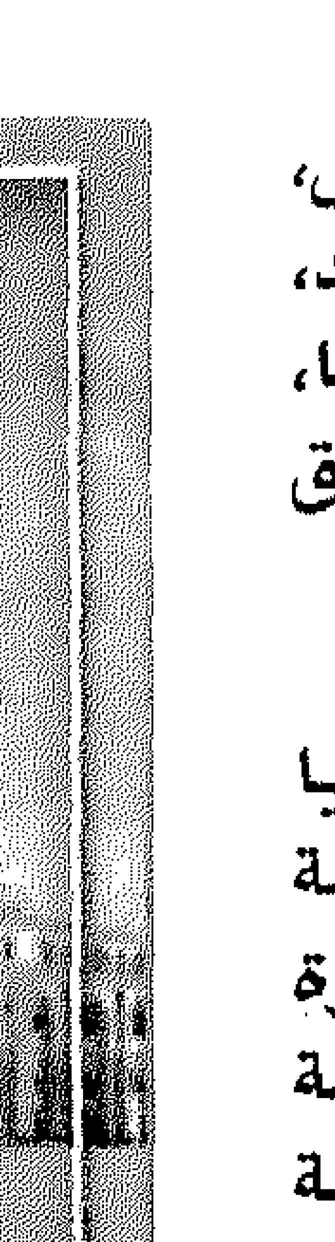
العلم تقضي بجواز توسعة المسعى، ومنها: الزيادة لها حكم المزيد، والزيادة المتصلة تتبع أصلها، والمشقة تجلب التيسير، وإذا ضاق الأمر اتسع.

المشقة ليست من مقصود الشريعة !!

ثم تحدث فضيلة الشيخ زكريا حسيني رئيس اللجنة العلمية بمجلة «التوحيد» ومدير إدارة المعاهد بجماعة أنصار السنة المحمدية والذى أكد أن شريعة الإسلام شريعة الرحمة واليسر وقد رفع الله عز وجل الحرج فى هذه الشريعة عن امة الإسلام فقال عز وجل ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلاَ يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾، وقال سبحانه وتعالى ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ﴾، وقال جل من قائل ﴿وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالأَغْلاَلَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ﴾، وقال رسول الله (ﷺ): «إن الدين يسر»، وقال (صلوات الله وسلامه عليه): «يسروا ولا تعسروا ».. وثبت عنه ﷺ انه ما خير بين أمرين إلا اختار أيسرهما.

وقد نوه الشيخ في كلمته على أن هذه التوسعة ليست بدعًا، وليست أول عمل يقوم به المسلمون، فإن كلا من المطاف والمسعى لم يكونا بهذه المساحة ولا الأدوار التى هما عليها الآن وإنما حدثت توسعات لهما منذ عهد الخلفاء الراشدين وغيرهم حتى كانت التوسعة السعودية والتى لا تزال حكومتها تعمل جاهدة للتخفيف عن زوار بيت الله أثاب الله القائمين عليها، وكذلك فإن توسعة المسعى لا تقل أهمية عن وضع جدار لرمى الجمرات بدلاً من الشاخص « من أواخر ما قامت به الحكومة السعودية» هذا الشاخص الذى أصبح الآن جدارًا طويلا ممتدا لأكثر من ١٦ مترًا حتى يخفف عن الذين يرمون الجمرات.

والذي يلحظ قول رسول الله ﷺ يوم عرفه « وقفت ها هنا وعرفة كلها موقف» يرى فى هذا توسعة على الأمة لأنها قد تقتصر على المكان



الشيخ/ زكريا حسيني:

"إن هذه التوسعة ليست بدعاً وليست أول عمل يقوم به المسلمون، فإن كلاً من المسجد الحرام والمسجد النبوي الشريف قد حدثت بهما توسعات في عهد الخلفاء الراشدين ولم ينكر أحد هذه التوسعات !!

الذى وقف فيه الرسول ﷺ إذا فهمت أنه لا يجوز الوقوف إلا بالمكان الذى وقف فيه الرسول (ﷺ)، وكذلك قوله عندما وقف عند المشعر الحرام بمزدلفة « وقفت هاهنا وجمع كله موقف» وجمع يعنى مزدلفة، وينظر (ﷺ) إلى الأمر نظرة سعة وتيسير، وقد تم التوسع الرأسى فى الحرم والمسعى ولم يتوقف فى ذلك أحد .

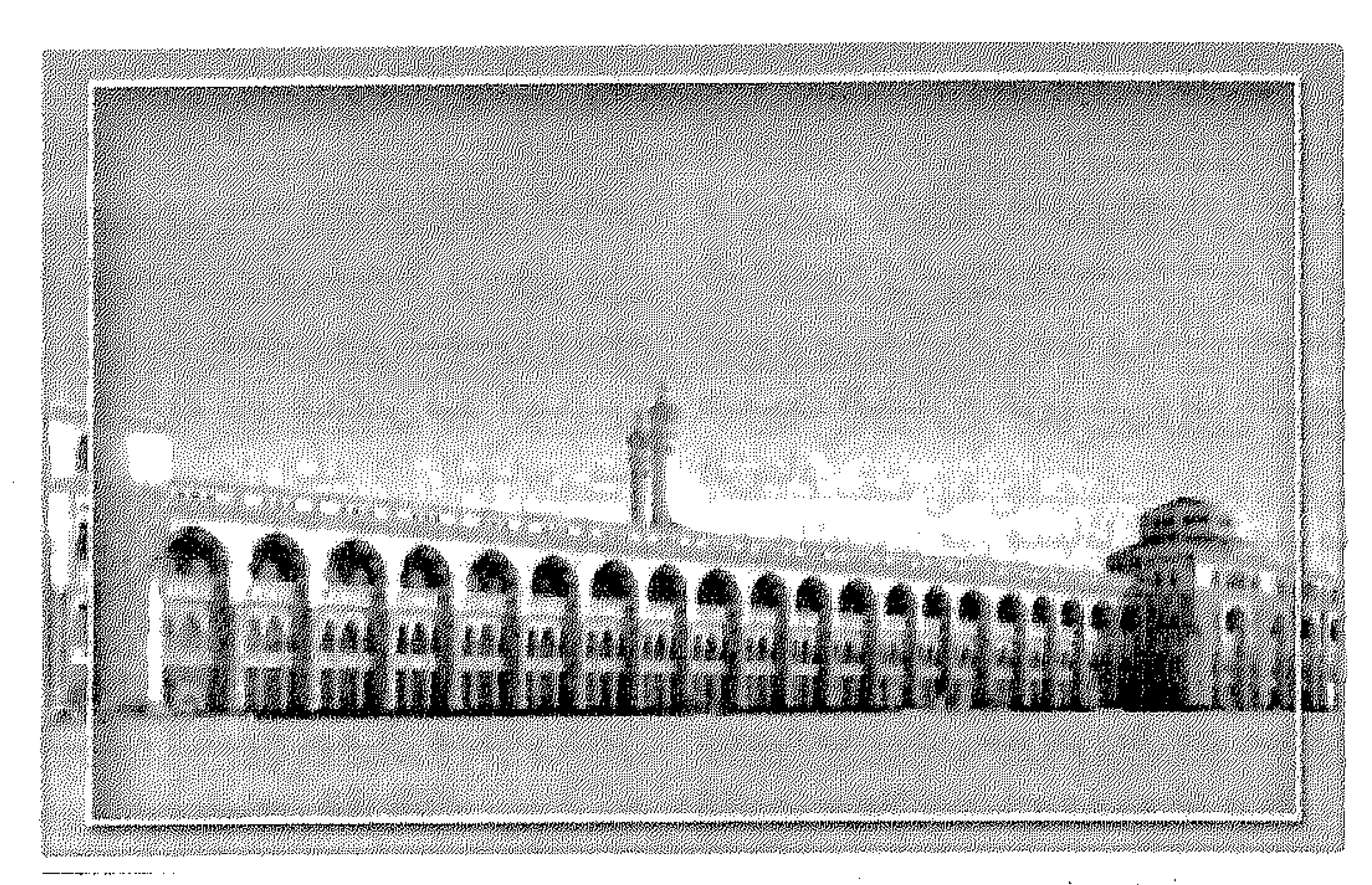
شكر واجب لحكومة المملكة !!

ولما كانت المسألة محل خلاف بين أعضاء هيئة كبار العلماء في المملكة العربية السعودية، بعضهم يقول بعدم جواز التوسعة، وبعضهم يقول بالجواز، فقد اختار خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله- وفقه الله- الأخذ برأي القائلين بالجواز، ولا يلزم ولي الأمر أن يأخذ برأي الأكثرية، ويختار من الأقوال ما يراه محققًا للمصلحة مع مقاصد الشريعة، غير مخل بنص صريح من كتاب الله تعالى أو من سنة رسول الله ﷺ أو الإجماع.

وإحقاقا للحق، فإنه يجب على الأمة المسلمة أن تشكر حكومة المملكة العربية السعودية وعلى رأسها خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز-حفظه الله- على ما تقوم به تجاه الحرمين الشريفين والمشاعر المقدسة من توسيع وتطوير بما يخدم حجاج بيت الله والمعتمرين، فإن المسلم المنصف يرى استمرار العمل الدؤوب فى خدمة الإسلام والمسلمين.

وقد أكد الشيخ على قضية هامة هي: أن مثل هذه المناقشات يجب أن تقتصر على العلماء، خاصة ما قد يثير بلبلة بين العامة أن تبعد عن العامة تمامًا، وإنما يكون مجال البحث فيها لأهل الاختصاص.. نسأل الله المزيد من التوفيق والسداد لحكومة خادم الحرمين الشريفين.

عرض المسعى لم يحدد شرعا



د. عبدالعظيم بدوي:

إن عـرض المسعـى لم يحدد شرعاً كما هـو معلوم من سنة النبي ﷺ، ثم جاء الشهود وأثبتـوا أن عرض الجبلين أكثر كثيراً مـن التوسعـة، وأثبـت ذلك أهـل الاختصـاص من علمـاء الجيولوجيا والأمر لم يخـرج عـن الصفا والمروة.

من جانـبـه، أوضح الشـيـخ الدكتور عبدالعظيم بدوى وكيل جماعة أنصار السنة المحمدية، قائلاً: إنه لو كانت المسألة محل اجتهاد وبحث، وهل يجوز أو لا يجوز وليس لدينا أصل نرجع إليه لكانت هذه القواعد العامة الأصولية كافية للقول بتوسعة المسعى لكن كما تكرر الأمر فى إثبات أن عرض المسعى لم يحدد شرعًا كما هو معلوم من سنة النبى (ﷺ).. ثم جاء الشهود واثبتوا أن عرض الجبلين أكبر كثيرًا من التوسعة واثبت كذلك أهل الاختـصـاص من علـمـاء الجيولوجيا إذًا الأمر لم يخرج عن الصفا والمروة.. وما دام شهود العيان وأهل الاختصاص أثبتوا ذلك إذًا فالعمل مشروع إن شاء الله تعالى..ثم تؤيده الأدلة القرآنية والنبوية مع القواعد الشرعية، فأؤيد ما تقدم ذكره من تأييد هذه التوسعة.

التوسع في المسعى يخفف على الناس ولا يشوبه أي شائبة

يقول فضيلة الشيخ عبد العظيم الحميلي عضو لجنة الفتوى السابق بالأزهر حول المخالفين للتوسعة في المسعى:

نقول لهم: ما حجتكم في الاعتراض، ولماذا تعترضون على شيء نص الله عليه في القرآن والسنة النبوية المطهرة، قال الله تعالى في كتابه: ﴿فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلاَ جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ﴾.

والحرم في تطوراته من خلال الزمن يُلْمحُ أنه لم يبق على الأصل الذي بناه إبراهيم عليه السلام ؛ أي أخذ تطورات اتساعية وجمالية، وكل ذلك لا يؤثر أنه بيت الله الحرام.

وإنني أقول للمخالفين للتوسعة- حفظهم الله -: إن المشاعر على مر الأزمنة قد مرت بمراحل عديدة من التوسعة والتطوير، فلماذا لم تناقشوا هذه التوسعات أو تعترضوا عليها، أذًا نقول لهم: ما حجتكم في هذا الاعتراض، وإذا كنتم تعترضون الآن على المسعى فلماذا لا تعترضون على الأدوار المتكررة التي تبنى، بل إنني أود أن يكون اعتراضكم على خير نتبعه، أو على شر ندفعه. والله الموفق.

شرح الله صدري بالتوسعة الجديدة

وفي كلمته عن التوسعة في المسعى تحدث الدكتور سالم عبد الجليل، وكيل أول وزارة الأوقاف المصرية لشئون الدعوة، وعضو المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، قائلاً:

لقد شرفني الله تعالى بأن أكون ضمن وفد الرحمن في حج العام الماضي ١٤٢٨هـ، ورأيت هذه التوسعة للمسعى، فشرح الله صدري لها، وفرحت بها غاية الفرح، ودعوت الله من كل قلبي لمن اجتهد ووسع على الحجاج والمعتمرين، ولا يخفى أن حد المسعى الطولي معروف ومحدد بكتاب الله وسنة رسوله، وأما حده العرضي فلا يوجد أي نص يعول عليه في تحديده، وبالتالي فالاجتهاد في توسعة عرض المسعى مقبول بل محمود، وإذا صدر عن بعض العلماء ما يفيد عدم جواز التوسعة، وعن آخرين بالجواز، فمن حق ولي الأمر أن يأخذ بأي الرأيين شاء، بل الأولى أن يقدم رأي المجيزين، لأن العلة في التوسعة واضحة وهي التيسير على عباد الله الحجاج والمعتمرين، وكثير من القواعد الفقهية تؤيد ما ذهبت إليه حكومة الحرمين الشريفين، ومن ذلك: المشقة تجلب التيسير ولا يخفى على أحد ما يعانيه الناس في المسعى مع تعدد الطوابق، الأمر الذي يجعل من الضروري فتح باب الاجتهاد للتوسعة على عباد الله تعالى.

يقول الشيخ علي إبراهيم حشيش، مدير إدارة الدعوة والإعلام: أصل السعي زمانًا ومكانًا محدد بالسنة الصحيحة المطهرة، فقد أخرج الإمام البخاري في «صحيحه» ح(٣٣٦٤) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال: جاء إبراهيم بأم إسماعيل وبابنها إسماعيل، وهي ترضعه، حتى وضعهما عند البيت عند دوحة فوق الزمزم في أعلى المسجد، وليس بمكة يومئذ أحد، وليس بها ماء، فوضعهما هنالك، ووضع عندهما جرابًا فيه تمر وسقاءً فيه ماء... وجعلت أم إسماعيل ترضع إسماعيل وتشرب من ذلك الماء، حتى إذا نفذ ما في السقاء عطشت، وعطش ابنها، وجعلت تنظر إليه يتلوى، أو قال: يتلبط، فانطلقت كراهية أن تنظر إليه، فوجدت الصفا أقرب جبل في الأرض يليها، فقامت عليه، ثم استقبلت الوادي تنظر هل ترى أحدًا، فلم تر أحدًا، فهبطت من الصفا حتى إذا بلغت الوادي رفعت طرف ذراعها، ثم سعت سعي الإنسان المجهود حتى جاوزت الوادي، ثم أتت المروة فقامت عليها، فنظرت هل ترى أحدًا، فلم تر أحدًا، ففعلت ذلك سبع مرات، قال ابن عباس: قال النبي ﷺ: «فذلك سعي الناس بينهما». قُلْتُ: هذا بيان لأصل السعي ومكانه.

وقال الشيخ: مما أوردناه يتبين أن المسعى طولاً محدد بما قاله رسول الله ﷺ كما في الحديث الذي أخرجه البخاري (ح٣٣٦٤)، وبما أخرجه الإمام مسلم في حجة الوادع، وبيان سعي رسول الله ﷺ، فهو محدد طولاً بما بين الجبلين، ولا يجوز أن يتعدى طولاً منطقة الجبلين، وفعل النبي ﷺ.

ولقد سعى رسول الله ﷺ بين الصفا والمروة في حجة الوداع ومعه بشر كثير كلهم يلتمس أن يأتم برسول الله ﷺ ويعمل مثل عمله، وهذا العدد الكثير الذي سعى مع رسول الله ﷺ وسعهم المسعى، مع أن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال عن هذا العدد الكثير: نظرت عن يمين رسول الله ﷺ فوجدت الناس مد البصر، وعن شمال رسول الله ﷺ وجدت الناس مد البصر، وأمام رسول الله ﷺ الناس مد البصر، وخلف رسول الله ﷺ الناس مد البصر.

الاختلاف شر ويأتي بالمشقة على الناس

وفي بداية كلمته إلى الندوة، ذكر فضيلة الشيخ جمال عبدالرحمن مدير إدارة شئون القرآن:

أن حديثه في هذا الموضوع يدور حول محورين هما المحور «اللغوي والواقعي والتاريخي» في معرفة معنى جبلي « الصفا والمروة » وحدودهما، مشيرًا إلى أن كل علماء اللغة وهم يعرِّفون الجبلين ذكروا أنهما جبلان علمان معروفان بمكة، ولم يقل أحد عن الصفا أو عن المروة أنه جبل صغير مثلاً.

ومما يبين كبر هذين الجبلين تاريخيًا وواقعيًا قديمًا وحديثًا، ما قاله «قُصَيٌّ» الجد الرابع للرسول ﷺ وهو يفتخر بتملكه لقطاع عريض من مكة يقول:

لي البطحاء قد علمتْ معد
ومروتها رضيتُ بها رضيتُ

والبطحاء تبدأ من التوسعة التي أمام باب السلام مرورًا بالغزة وبعد ذلك، فهو يملك كل هذا ويضيف إليه المروة فكيف يملك بقاعًا ويضيف بجانبها جبلاً صغيرًا؟ إذًا يُفهم أن هذا مكان له ساحات وحدود وامتدادات وسكنى يسكنها الناس قديمًا.

وتساءل الشيخ: هل يستفاد من أن النبي ﷺ وأقول هذا للاستئناس- وقت مواقيت للإحرام لا يجوز تعديها بدون إحرام لقاصد العمرة والحج، ويصح إحرام من أحرم من محاذاتها، وكذلك صحة مبيت الخارج عن(منى) إذا اشتد الزحام.

والمسألة من مسائل الاجتهاد ما دام الشهود شهدوا باتساع الجبلين، وليس توسعة المسعى عرضًا مصادمًا لنص شرعي بل هو محقق للنص« فلا جناح عليه أن يطوف بهما»، وفي التوسعة مصلحة كبرى وعظمى لعباد الله، ومن المقرر أن الشريعة تراعي مصالح العباد، وباب الاجتهاد مفتوح فيما لا نص فيه، وفيما لا يتعارض مع النصوص.

التوسعة للمسعى من المصالح المرسلة التي شهد الشرع لجنسها

وأضاف الشيخ: إنه يتضح أن التوسعة للمسعى من المصالح المرسلة التي شهد الشرع لجنسها، بمعنى أنها تدخل تحت أصل شهدت له النصوص في الجملة، وليست هي المصلحة الغريبة التي لم تشهد النصوص لنوعها ولا لجنسها، وقد علمنا أن شروط الأخذ بالمصالح المرسلة:

أولاً: أن تكون معقولة بحيث إذا عرضت على أهل العقول تلقتها العقول بالقبول، وهذا موجود في قضيتنا.

ثانيًا: أن يكون الأخذ بالمصالح المرسلة راجعًا إلى حفظ أمر ضروري، أو رفع حرج لازم في الدين بحيث إذا لم يؤخذ بالمصلحة

الشيخ/ جمال عبدالرحمن:

إن الملائمة بين المصلحة التي هي أصل في ذاتها وبين مقاصد الشرع بحيث لا تعارض المصلحة نصاً شرعياً ولا تنافي أصلا فيه.

المعقولة لزم الناس حرج شديد، وهذا موجود في قضيتنا أيضًا.

ثالثًا: ومن شروط الأخذ بالمصالح المرسلة: الملاءمة بين المصلحة التى هى أصل فى ذاتها وبين مقاصد الشرع بحيث لا تعارض المصلحة أيضا نصًا شرعيًا ولا تنافى أصلاً فيه، وهذا متحقق في قضيتنا، والقاعدة الفقهية أن حكم الحاكم يرفع الاختلاف في قضايا الاختلاف، فإذا أخذ بحكم يختلف فيه أهل العلم المعتبرون بما لا يخالف نصًا صريحًا من كتاب ولا سنة، أو ما انعقد عليه إجماع الأمة وجب أن نصير إليه خاصة أن ولى الأمر هنا استند إلى شهادة موثقة ممن شاهد ورأى، ويقدم المثبت على النافي، ولأن الشهادة قضت باتساع وامتداد الصفا والمروة إلى الجهة الشرقية أكثر من ٢٠ مترا فعلى الجميع مباركة هذه التوسعة.

ولا تنازعوا فتفشلوا وتذهب ريحكم

من جهته، قال الشيخ أسامة سليمان، عضو مجلس إدارة المركز العام: إن المسعى أقيم ويجب على المانعين والمتحدثين بالحظر أن يتقوا الله في وحدة الأمة، فإن ولى الأمر إذا رأى رأيًا نزل على اجتهاد علمي، ولم يصادم نصًا من الكتاب والسنة، ثم توكل على الله - عز وجل - وسعى فيه يجب على الجميع أن يباركه ويؤيده لا أن يحدث الخلاف والشقاق، وكما قال الله - عز وجل- ﴿وَلاَ تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ﴾، وكما قال ابن مسعود: «الخلاف شر كله».

وقال الشيخ: تحرير موضع النزاع: هل النزاع يتعلق بمسألة اجتهادية أم بمسألة فيها نص شرعي؟..لاشك أنها مسألة اجتهادية.. ومن العلماء وهم كثير من اجتهد ورأى أن عرض المسعى لم يحدد شرعًا وهذا صحيح، والذين منعوا كذلك أجازوا لمن عجز عن الوقوف بمنى أن يبيت خارجها، وأجازوا لمن عجز عن الطواف في الطابق الأسفل أن يطوف من الثالث، وأجازوا فى رمى الجمرات تعدد الطوابق واتساع الشاخص.

وتساءل الشيخ أسامه سليمان: ما الأمر إذا ضاقت عرفات بحجيج بيت الله بعد سنوات؟ أنتركهم للموت والهلاك، أم ننظر في مصالح المسلمين المرسلة.. أما كان رسول الله (ﷺ) يقول «افعل ولا حرج»، أما طاف بالبيت راكبًا، أما أشار النبي إلي الحجر الأسود بعصاه، لأجل أن يتلاشى الزحام؟

فالأمر فيه سعة وتوسعة على الأمة الإسلامية، فلماذا نُضيق على الأمة في ظل ازدياد أعداد الحجاج والمعتمرين.

ثم أقول أخيرا: المبيت بمزدلفة كذلك ماذا قال العلماء فى حقه إن عجزت المزدلفة عن استيعاب أهلها حيث قال النبى ﷺ: «وقفت هنا وجمع كلها موقف».. لماذا ؟ حتى يتسنى لكل الحجيج أن يقفوا ويبيتوا في مزدلفة لا فى نفس المكان الذى وقف فيه النبى(ﷺ).

الشيخ/ عبدالعظيم الحميلي:

أقول للمخالفين للتوسعة حفظهم الله: إن المشاعر على مر الأزمنة قد مرّت بمراحل عديدة من التوسعة والتطوير، فلماذا لم تناقشوا هذه التوسعات أو تعترضوا عليها ؟!

التوصيات

إنه واستشعارًا من خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبد العزيز- حفظه الله ورعاه- لأهمية تطوير وتوسيع المسجد الحرام وساحاته والجهات المتصلة به، فقد أمر- حفظه الله ورعاه- باستشارة العلماء في أمر توسعة المسعى من دافع ولايته الشرعية على الحرمين الشريفين، ومسئولية ولي الأمر في هذه البلاد بالقيام على راحة المسلمين من حجاج وعمار بيت الله الحرام، ونوصي بالتالي:

أولاً: يؤكد المجتمعون على تقديم أسمى معاني الشكر لخادم الحرمين الشريفين وحكومته الرشيدة على ما يبذلونه من جهود مضنية للعمل على راحة جموع المسلمين من الحجاج والمعتمرين، وخاصة في المسعى ورمي الجمرات.

ثانيًا: إن توسعة المسعى لم تصادم نصًا من الكتاب والسنة النبوية المطهرة، لذا يجب التنبيه على عدم إثارة البلبلة في نفوس المسلمين، وخاصة العوام، واقتصار دراسة مثل هذه المسائل على العلماء والمتخصصين في الجيولوجيا وغيرها من العلوم المساعدة على التعرف والوصول إلى الحقيقة في هذا المجال.

ثالثًا: ضرورة أن يراعى في التوسعة عدم الخروج على حدود الجبلين الجغرافية.

رابعًا: المسارعة إلى عقد ندوة فقهية في مكة المكرمة تضم علماء المجامع الفقهية ومجامع البحوث الإسلامية في دول العالم الإسلامي مع علماء المملكة الذين نقدرهم ونجلّهم.

خامسًا: التركيز الإعلامي على نشر المفاهيم الصحيحة، حتى لا يسود الخلط بين المسلمين في مثل هذه الأمور مع احترام وتقدير كل الآراء في هذا الجانب.



إعداد/ مصطفى البصراتي

الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله ﷺ، وبعد:

فما يزال حديثنا متصلاً حول فضائل ولطائف سورة آل عمران ونتحدث بإذن الله تعالى في هذا العدد عن الآيتين «الثالثة والثلاثين والرابعة والثلاثين» من السورة، وهما قول الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ (٣٣) ذُرِّيَّةً بَعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [آل عمران: ٣٣، ٣٤].

قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى آدَمَ وَنُوحًا﴾، هذه الجملة مؤكدة (بإن) لأن المقام يقتضي ذلك، لأن المقصود بيان أن الله تعالى يصطفي من الناس من شاء: ﴿اللَّهُ يَصْطَفِي مِنَ الْمَلَائِكَةِ رُسُلًا وَمِنَ النَّاسِ﴾ [الحج: ٧٥]، يعني ومن الناس رسلاً.

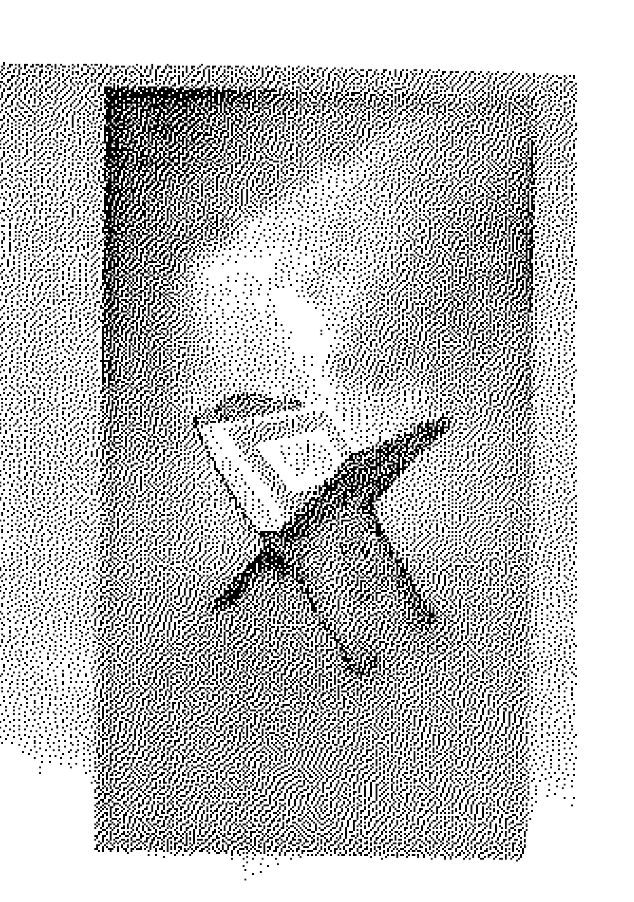
معنى اصطفى: اختار. والتقدير: إن الله اصطفى نهم وهو دين الإسلام فحذف المضاف، وقال جاج: اختارهم للنبوة على عالمي زمانهم. وقال طبي في معنى قوله تعالى: ﴿وَلَقَدِ اصْطَفَيْنَاهُ فِي نيا﴾ أي: اخترناه للرسالة، فجعلناه صافيًا من ناس، والأصل في اصطفيناه اصتفيناه، أبدلت اء طاء، واللفظ مشتق من الصفوة، ومعناه تخير صفى.

وقال ابن عثيمين رحمه الله: ومعنى الاصطفاء: الله اختارهم وفضلهم على كثير ممن خلق سيلاً، كما قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ لْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ لْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾ [الإسراء: ليس على كل من خلقنا، بل على كثير ممن قنا، والاصطفاء: بمعنى الاختيار، لأن أصله خوذ من الصفوة، وصفوة الشيء خياره، طفى: أي أخذ صفوته.

قال ابن كثير رحمه الله: يخبر تعالى أنه اختار أهل هذه البيوت على سائر أهل الأرض، فاصطفى آدم عليه السلام، خلقه بيده ونفخ فيه من روحه وأسجد له ملائكته وعلمه أسماء كل شيء وأسكنه الجنة، ثم أهبطه منها لما له في ذلك من الحكمة، واصطفى نوحًا عليه السلام وجعله أول رسول بعثه إلى أهل الأرض لما عبد الناس الأوثان وأشركوا بالله ما لم ينزل به سلطانًا، وانتقم له لما طالت مدته بين ظهراني قومه يدعوهم إلى الله ليلاً ونهارًا سرًا وجهارًا، فلم يزدهم ذلك إلا فرارًا، فدعا عليهم فأغرقهم الله عن آخرهم ولم ينج منهم إلا من اتبعه على دينه الذي بعثه الله به، واصطفى آل إبراهيم ومنهم سيد البشر خاتم الأنبياء على الإطلاق محمد ﷺ وآل عمران، والمراد بعمران هذا هو والد مريم بنت عمران أم عيسى ابن مريم عليهما السلام.

معنى الآل:

قال ابن عاشور: وآل الرجل أهله، وأصل آل أهل



قلبت هاؤه همزة تخفيفًا ليتوصل بذلك إلى تسهيل الهمزة مدًا، والدليل على أن أصله أهل رجوع الهاء في التصغير إذ قالوا: أهيل ولم يسمع أويل خلافًا للكسائي، والأهل والآل يراد به الأقارب والعشيرة والموالي وخاصة الإنسان وأتباعه.

وآدم عليه السلام هو أبو البشر، خلقه الله تعالى خلقًا مستقلاً وليس متطورًا من جنس آخر ومن نوع آخر قبله كما يقول أهل الإلحاد، ومن ادعى ذلك فقد كفر بالله، لأن الله تعالى أخبر في كتابه في عدة مواضع أنه خلق آدم من تراب، من صلصال كالفخار، من طين، خلقه بيده ونفخ فيه من روحه، وأسجد له ملائكته، فمن زعم غير ذلك فهو كافر مصدق لغير الله، مكذب لله- والعياذ بالله- مع العلم بأنه مهما أتى أحد بكلام عن آدم وابتداء خلقه وكيفية خلقه غير مستند في ذلك إلى الوحي، فإن قوله غير مقبول، لأنه لم يشاهده، قال الله تعالى: ﴿مَا أَشْهَدْتُهُمْ خَلْقَ السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَلاَ خَلْقَ أَنْفُسِهِمْ﴾ [الكهف: ٥١]، وقال تعالى: ﴿أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَبَأُ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ قَوْمِ نُوحٍ وَعَادٍ وَثَمُودَ وَالَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ لاَ يَعْلَمُهُمْ إِلاَّ اللَّهُ﴾ [إبراهيم: ٩]، فمن ادعى علم شيء عمن سبق فهو كاذب إلا ببرهان، وآدم كما نعلم بيننا وبينه أزمنة طويلة جدًا، فلا يمكن أن نقبل قولاً فيه إلا عن طريق الوحي الصحيح.

«ونوحًا»: ذكره الله عز وجل بعد ذكر آدم، لأنه الأب الثاني للبشرية، فإن نوحًا عليه السلام لما كذبه قومه إلا القليل أهلكهم الله تعالى بالغرق، فجعل الله ذريته هم الباقين، كما في سورة الصافات: ﴿وَجَعَلْنَا ذُرِّيَّتَهُ هُمُ الْبَاقِينَ﴾ [الصافات: ١٧]، فصار الأب الثاني للبشرية.

«وآل إبراهيم»: لا شك أنه يدخل فيهم إبراهيم بالأولى، ولكن نص على آله لكثرة الرسل فيهم، ولا سيما أن فيهم أفضلَ الرسل محمداً ﷺ، فإن محمدًا ﷺ من آل إبراهيم.

«وآل عمران»: آل عمران اختلفوا في المراد بهم، فقيل: آل عمران أبي موسى لأن موسى أفضل أنبياء بني إسرائيل، وقيل: آل عمران أبي مريم ومريم ابنة عمران، وهذا ما رجحه ابن كثير وغيره، فذكر آل عمران لأن فيهم آخر الرسل قبل محمد ﷺ، وهو عيسى ابن مريم الذي ينتمي إليه النصارى، وخص آل عمران بذلك لأن المقام يقتضيه أيضًا، فإن هذه السورة نزل أولها في وفد نجران وهم من النصارى، وسواء كان هذا أو ذاك، فإنه يدل على أن الله اصطفى هذه القبيلة، فكان هؤلاء السادة من البشر هم الذين اصطفاهم الله تعالى.

وقد بيَّن العلماء أن نبينا محمدًا ﷺ من آل إبراهيم، فجدير بنا حتى تتم الفائدة أن نتكلم على آل نبينا محمد ﷺ.

«آل محمد ﷺ»: قال ابن القيم عليه رحمة الله في جلاء الأفهام: واختلف في آل النبي ﷺ على أربعة أقوال:

أحدها: هم الذين تحرم عليهم الصدقة، وفيهم ثلاثة أقوال للعلماء.

١- أنهم بنو هاشم، وبنو المطلب، وهذا مذهب الشافعي، وأحمد- رحمهما الله- في رواية عنه.

٢- أنهم بنو هاشم خاصة، وهذا مذهب أبي حنيفة- رحمه الله- ورواية عن أحمد رحمه الله واختيارات ابن القاسم صاحب مالك.

٣- أنهم بنو هاشم ومن فوقهم إلى غالب (فيدخل فيهم بنو المطلب وبنو أمية وبنو نوفل، ومن فوقهم إلى بني غالب)، وهو اختيار أشهب من أصحاب مالك، حكاه في «الجواهر» عنه، وحكاه اللخمي في «التبصرة» عن أصبغ ولم يحكه عن أشهب.

وهذا القول في الآل، أعني: أنهم الذين تحرم عليهم الصدقة، هو منصوص الشافعي رحمه الله، وأحمد، والأكثرين، وهو اختيار جمهور أصحاب أحمد والشافعي.

والقول الثاني: أن آل النبي ﷺ هم ذريته وأزواجه خاصة، حكاه ابن عبد البر في «التمهيد» قالوا: والآل والأهل سواء، وآل الرجل وأهله سواء، وهم: الأزواج والذرية.



والقول الثالث: أن آله ﷺ أتباع أتباعه إلى يوم القيامة، حكاه ابن عبد البر عن بعض أهل العلم، وأقدم من روى عنه هذا القول جابر بن عبد الله، رضي الله عنهما، ذكره البيهقي عنه، ورواه عن سفيان الثوري وغيره، واختاره بعض أصحاب الشافعي، حكاه عنه أبو الطيب الطبري في «تعليقه»، ورجحه النووي في شرح مسلم، واختاره الأزهري.

والقول الرابع: أن آله ﷺ هم الأتقياء من أمته، حكاه القاضي حسين، والراغب وجماعة.

وقد بسط ابن القيم رحمه الله الأدلة على هذه الأقوال، فمن أراد الرجوع إليها فعليه بكتابه القيم «جلاء الأفهام».

قال ابن القيم بعدما بسط الأدلة على هذه الأقوال الأربعة: «والصحيح هو القول الأول، ويليه القول الثاني، وأما الثالث والرابع فضعيفان، لأن النبي ﷺ قد رفع الشبهة بقوله: «إن الصدقة لا تحل لآل محمد»، وقوله: «إنما يأكل آل محمد من هذا المال»، وقوله: «اللهم اجعل رزق آل محمد قوتًا»، وهذا لا يجوز أن يراد به عموم الأمة قطعًا، فأولى ما حمل عليه الآل في الصلاة، الآل المذكورون في سائر ألفاظه، ولا يجوز العدول عن ذلك، وأما تنصيصه على الأزواج والذرية، فلا يدل على اختصاصه الآل بهم، بل هو حجة على عدم الاختصاص بهم لما روى أبو داود من حديث نعيم المجمر عن أبي هريرة رضي الله عنه في الصلاة على النبي ﷺ: «اللهم صلِّ على محمد النبي، وأزواجه أمهات المؤمنين، وذريته، وأهل بيته، كما صليت على آل إبراهيم».

فجمع بين الأزواج والذرية، والأهل، وإنما نص عليهم بتعيينهم، ليبين أنهم حقيقون بالدخول في الآل، وأنهم ليسوا بخارجين منه، بل هم أحق من دخل فيه، وهذا كنظائره من عطف الخاص على العام، وعكسه، تنبيهًا على شرفه وتخصيصًا له بالذكر من بين النوع، لأنه من أحق أفراد النوع بالدخول فيه. اهـ. مختصراً.

وخص هؤلاء بالذكر في هذه الآية من بين الأنبياء لأن الأنبياء والرسل بجميعهم من نسلهم.

ومعنى قوله: «على العالمين»: أي على عالمي زمانهم، في قول أهل التفسير، وقال الترمذي الحكيم أبو عبد الله محمد بن علي: المراد بالعالمين جميع الخلق كلهم، وذلك أن هؤلاء رسل وأنبياء فهم صفوة الخلق.

قال القرطبي: فأما محمد ﷺ فقد جازت مرتبته الاصطفاء لأنه حبيب ورحمة، قال الله تعالى: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلاَّ رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ فالرسل خلقوا للرحمة، ومحمد ﷺ خلق بنفسه رحمة، فلذلك صار أمانًا للخلق، لما بعثه الله أمانًا للخلق من العذاب إلى نفخة الصور، وسائر الأنبياء لم يحلوا هذا المحل، ولذلك قال عليه الصلاة والسلام: «أنا رحمة مهداة»، يخبر أنه بنفسه رحمة للخلق من الله وقوله: «مهداة» أي: هدية من الله للخلق.

ويقال: اختار آدم بخمسة أشياء: أولها أنه خلقه بيده في أحسن صورة بقدرته، والثاني أنه علمه الأسماء كلها، والثالث: أمر الملائكة بأن يسجدوا له، والرابع: أسكنه الجنة، والخامس: جعله أبا البشر.

واختار نوحًا بخمسة أشياء: أولها أنه جعله أبا البشر لأن الناس كلهم غرقوا وصار ذريته هم الباقون، والثاني أنه أطال عمره، ويقال طوبى لمن طال عمره وحسن عمله، والثالث: أنه استجاب دعاءه على الكافرين للمؤمنين، والرابع أنه حمله على السفينة، والخامس أنه كان أول من نسخ الشرائع، وكان قبل ذلك لم يحرم تزويج الخالات والعمات، فبعثه الله تعالى بتحريم البنات والأخوات والعمات والخالات وسائر القرابات.

واختار إبراهيم بخمسة أشياء: أولها: أنه جعله أبا الأنبياء لأنه رُوي أنه خرج من صلبه ألف نبي من زمانه إلى زمن محمد ﷺ، والثاني: أنه اتخذه خليلاً، والثالث: أنه أنجاه من النار، والرابع: أنه جعله إمامًا للناس، والخامس: أنه ابتلاه بالكلمات فوفقه حتى أتمهن.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.



تاريخ وحقائق

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد:

فقد تحدثت في العدد الماضي عن أحق الناس بالخلافة بعد النبي ﷺ عند الشيعة الرافضة، وعصمة الأئمة عندهم، وفي هذا العدد نتحدث عن:

إعداد: د/ عبدالله شاكر الجنيدي

نائب الرئيس العام

عقيدة الشيعة الرافضة في أصحاب رسول الله ﷺ

أصحاب الحديث يطلقون اسم الصحابي على كل من روى عن النبي ﷺ حديثًا، أو كلمة، ويتوسعون حتى يعدوا من رآه ولو مرة واحدة من الصحابة، وذلك لشرف منزلة النبي ﷺ. وقد اختلف في تعريف الصحابي على أقوال؛ منها ما قاله البخاري- رحمه الله-: «ومن صحب رسول الله ﷺ، أو رآه فهو من أصحابه»(١).

وقد ذكر ابن حجر أن تعريف البخاري هذا هو أولى التعريفات إلا أنه قيده بقيد وهو: «ومات على ذلك»، حتى يخرج من ارتد، وعليه فقد عرَّف الصحابي بقوله: «وأصح ما وقفت عليه من ذلك أن الصحابي من لقي رسول الله ﷺ مؤمنًا ومات على الإسلام، فيدخل في من لقيه من طالت مجالسته له أو قصرت، ومن لم يره لعارض كالعمى»(٢).

وبهذا يظهر لنا مكانة صحابة النبي ﷺ ومنزلتهم من الدين، فهم قوم اختصهم الله بصحبة نبيه ﷺ، وقد أثنى عليهم وزكاهم وأخبر برضاه عنهم في آيات من كتابه، وذلك كقوله: ﴿وَالسَّابِقُونَ الأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالأَنصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُم بِإِحْسَانٍ رَّضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [التوبة: الآية ١٠٠].

وقال تعالى: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَابَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا﴾ [الفتح: الآية ١٨].

وقال سبحانه: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ﴾ [الفتح: الآية ٢٩].

وعن أبي سعيد الخدري- رضي الله عنه- قال: قال النبي ﷺ: «لا تسبوا أصحابي، فلو أن أحدكم أنفق مثل أحد ذهبًا ما بلغ مُدَّ أحدهم ولا نصيفه»(٣).

هذا شيء يسير مما قاله رب العالمين ورسوله الأمين ﷺ في شأن صحابة خاتم الأنبياء والمرسلين ﷺ، وقد ذهب جميع أهل السنة إلى ذلك، فأثنوا على جميع الصحابة خيرًا، وترضوا عنهم، ولم يتكلموا في عرض واحد منهم.

قال إمام أهل السنة أحمد بن حنبل- رحمه الله-: «ومن الحجة الواضحة الثابتة البينة المعروفة ذكر

محاسن أصحاب رسول الله ﷺ كلهم أجمعين، والكف عن ذكر مساويهم والخلاف الذي شجر بينهم، فمن سب أصحاب رسول الله ﷺ أو أحدًا منهم فهو مبتدع رافضي خبيث، مخالف لا يقبل الله منه صرفًا ولا عدلًا، بل حبهم سنة، والدعاء لهم قربة، والاقتداء بهم وسيلة، والأخذ بآثارهم فضيلة»(٤).

وقال ابن حجر العسقلاني: «اتفق أهل السنة على أن جميع الصحابة عدول، ولم يخالف في ذلك إلا شرذمة من المبتدعة»(٥).

وقال ابن حجر الهيثمي: «اعلم أن الذي أجمع عليه أهل السنة والجماعة أنه يجب على كل مسلم تزكية جميع الصحابة بإثبات العدالة لهم، والكف عن الطعن فيهم، والثناء عليهم...، ثم نقل قول أبي زرعة: «إذا رأيت الرجل ينتقص أحدًا من أصحاب رسول الله ﷺ فاعلم أنه زنديق، وذلك أن رسول الله ﷺ حق، والقرآن حق، وما جاء به حق، وإنما أدّى إلينا ذلك كله الصحابة، فمن جرحهم إنما أراد إبطال الكتاب والسنة، فيكون الجرح به ألصق، والحكم عليه بالزندقة والضلال والكذب والفساد هو الأقوم الأحق»(٦).

وقد ذكر نحو هذا الإجماع من أهل السنة والجماعة أبو الحسن الأشعري(٧)، ومع إجماع المسلمين على ما ذكرته عن الصحابة خالف الروافض في ذلك وطعنوا عليهم طعنًا شديدًا، متبرئين منهم، فخالفوا بذلك إجماع المسلمين، وقالوا بما لم يقله أحد من الأمم السابقة في أتباع أنبيائهم، فكانوا بذلك شرًا من اليهود والنصارى، وقد ذكر ابن تيمية عن الإمام التابعي الجليل أبي عمرو عامر بن شراحيل الشعبي أنه قال: «فضلت اليهود والنصارى على الرافضة بخصلتين: سئلت اليهود: من خير أهل ملتكم ؟ قالوا: أصحاب موسى، وسُئلت النصارى: من خير أهل ملتكم ؟ قالوا: حواري عيسى، وسئلت الرافضة: من شر أهل ملتكم ؟ قالوا: أصحاب محمد ﷺ، أُمروا بالاستغفار لهم فسبوهم، فالسيف عليهم مسلول إلى يوم القيامة، لا تقوم لهم راية، ولا تثبت لهم قدم، ولا تجتمع لهم كلمة، ولا تُجاب لهم دعوة، دعوتهم مدحوضة، وكلمتهم مختلفة، وجمعهم متفرق، كلما أوقدوا نارًا للحرب أطفأها الله»(٨).

وبعد هذا العرض والبيان، أود أن أسوق هنا بعض ما قاله الرافضة القدامى والمحدثون في صحابة النبي ﷺ من كتبهم ليقف القارئ على معتقدهم ونظرتهم إلى خير الناس بعد الأنبياء، وليعرف مدى مخالفتهم للمسلمين، وأحب أن أنبه هنا إلى أنه لا يخلو مصنف من مصنفاتهم- فيما وقفت عليه- في مسألة الإمامة ونحوها، إلا وفيه من التكفير والسب واللعن للصحابة الكرام- رضي الله عنهم-.

يقول القمي والصافي في تفسيرهما عن الصادق: «لما أقام رسول الله ﷺ يوم غدير خم كان بحذائه سبعة نفر من المنافقين وهم: أبو بكر، وعمر، وعبد الرحمن بن عوف، وسعد بن أبي وقاص، وأبو عبيدة، وسالم مولى أبي حذيفة، والمغيرة بن شعبة، قال عمر: أما ترون عينه كأنما عين مجنون(٩)، يعني النبي ﷺ... الساعة يقوم ويقول قال: لي ربي، فلما قام قال: أيها الناس، من أولى بكم من أنفسكم ؟ قالوا: الله ورسوله. قال: اللهم فاشهد، ثم قال: ألا من كنت مولاه فعليٌّ مولاه، وسلموا عليه بإمرة المؤمنين، فنزل جبرائيل وأعلم رسول الله ﷺ بمقالة القوم، فدعاهم وسألهم، فأنكروا وحلفوا، فأنزل الله: ﴿يَحْلِفُونَ بِاللَّهِ مَا قَالُوا وَلَقَدْ قَالُوا كَلِمَةَ الْكُفْرِ﴾ [التوبة: الآية ٧٤](١٠)، ولا يجد المسلم أمام هذا الكلام إلا أن يبرأ إلى الله منه ومن قائليه، كما لا يحتاج النص السابق إلى التعليق عليه وبيان ما فيه من ضلال، غير أني أقول: إنه في الحقيقة طعن على النبي ﷺ.

يقول الإمام ابن القيم: «وأما الرافضة فقدحهم

وطعنهم في الأصل الثاني وهو شهادة أن محمدًا رسول الله ﷺ، وإن كانوا يظهرون موالاة أهل بيت الرسول ﷺ ومحبتهم. قال طائفة من أهل العلم منهم مالك بن أنس وغيره: هؤلاء قوم أرادوا الطعن في رسول الله ﷺ فلم يمكنهم ذلك، فطعنوا في الصحابة ليقول القائل: رجل سوء كان له أصحاب سوء ولو كان رجلًا صالحًا لكان أصحابه صالحين»(١١).

وإلى جانب موقف هؤلاء من عموم الصحابة فقد طعنوا أيضًا في بعض آل بيت النبي ﷺ وتناولوهم بالتكفير، كعم النبي ﷺ العباس بن عبد المطلب- رضي الله عنه- حتى قالوا بأنه نزل فيه قول الله تعالى: ﴿وَمَنْ كَانَ فِي هَذِهِ أَعْمَى فَهُوَ فِي الآخِرَةِ أَعْمَى وَأَضَلُّ سَبِيلاً﴾ [الإسراء: الآية ٧٢](١٢)، بل نفى بعضهم أن يكون للنبي ﷺ بنات سوى فاطمة- رضي الله عنها-.

يقول حسن الأمين الشيعي: «ذكر المؤرخون أن للنبي ﷺ أربع بنات، ولدى التحقيق في النصوص التاريخية لم نجد دليلًا على ثبوت بنوة غير الزهراء (ع) منهن، بل الظاهر أن البنات الأخريات كن بنات خديجة من زوجها الأول قبل محمد ﷺ»(١٣).

وبعد هذا أتساءل فأقول: هل يحب رسول الله ﷺ وآل بيته من يقول هذا الكلام ؟ كلا، ثم كلا، ولذلك أحسن وأجاد الشيخ إحسان إلهي ظهير في قوله: «إن الشيعة لم يكونوا يومًا من الأيام محبين لأهل البيت ومطيعين لهم، بل ثبت ذلك بنصوص الكتب الشيعية أنهم لم ينشأوا ولم يوجدوا من أول يوم إلا لإفساد العقائد الإسلامية الصحيحة ومخالفتها، ولإضرار المسلمين وسبهم وشتمهم، وإهانة أعيانهم وأسلافهم، وعلى رأسهم حامل الشريعة الحنيفية البيضاء، إمام هذه الأمة المجيدة وأصحابه، وتلامذته ونوابه الراشدين، وأهل بيته الطيبين»(١٤).

أفعال منكرة تنبئ عن حقد الرافضة على الخلفاء الثلاثة:

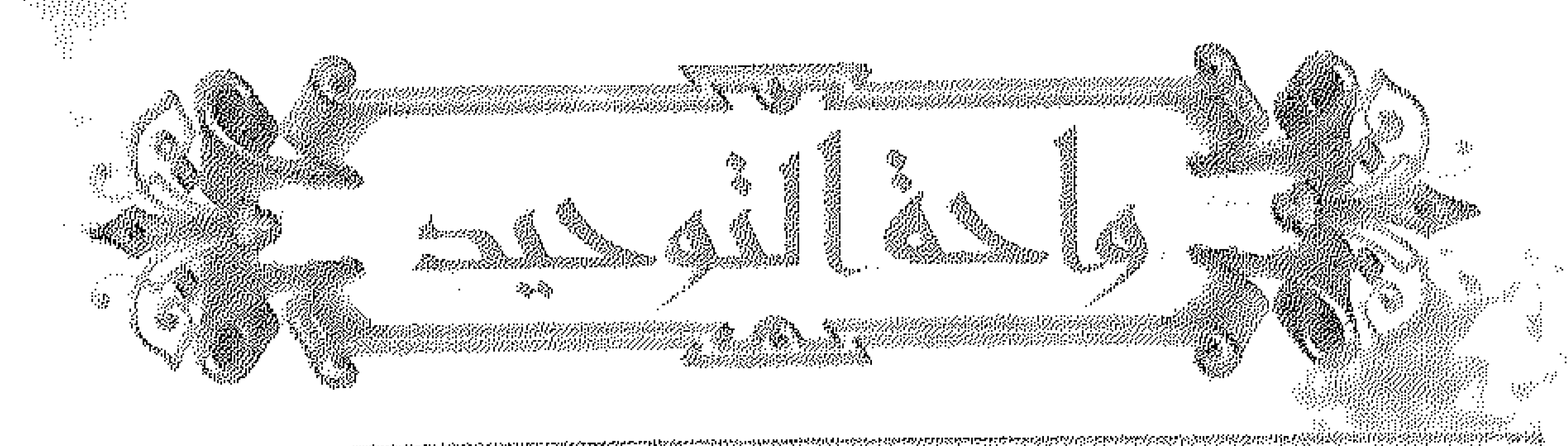
وفي يوم عاشوراء يفعلون أفعالًا منكرة تنبئ عن حقد في قلوبهم على الخلفاء الراشدين، فبعضهم يصنع ثلاثة تماثيل، ويملأ بطونها بالعسل، ويسمي أحدها (أبا بكر)، والثاني (عمر)، والثالث (عثمان)، ثم يبقرون بطونها بسكين، فيسيل منها العسل فيصفقون فرحًا بأخذ الثار لعلي بن أبي طالب- رضي الله عنه- من تماثيل العجين، وتجد آخرين منهم يأتون بسخلة (الذكر أو الأنثى من ولد الضأن والمعْز ساعة يولد) فيسمونها عائشة، ثم يبدأون بنتف شعرها، وينهالون عليها ضربًا بالأحذية حتى تموت، ثم يأتون بكلب فيسمونه عمر، ثم ينهالون عليه ضربًا بالعصى ورجمًا بالحجارة حتى يموت(١٥).

ولم يرجع أحد من الروافض عن هذا المعتقد، وأقوالهم وأفعالهم شاهدة عليهم، فالخميني- مع عمله بمبدأ التقية- يتجاهل حكومة الخلفاء الراشدين الثلاثة الذين سبقوا عليًا، ولا يشير إلا إلى حكم الرسول ﷺ وحكم علي- رضي الله عنه-، وفي ذلك يقول: «لقد ثبت بضرورة الشرع والعقل أن ما كان ضروريًا أيام الرسول ﷺ وفي عهد الإمام أمير المؤمنين من وجود الحكومة لا يزال ضروريًا إلى يومنا هذا»(١٦).

فهم لا يعتبرون ولا يعترفون بخلافة الراشدين السابقين الثلاثة، وكيف يعتبرونها وهم يلعنونهم ويكفرونهم ؟ كما قال الخميني أيضًا عن حكومة معاوية بن أبي سفيان- رضي الله عنه-: «ولم تكن حكومة معاوية تمثل الحكومة الإسلامية، أو تشبهها من قريب ولا بعيد»(١٧).

وإلى اللقاء في العدد القادم بإذن الله تعالى حول عقيدة الشيعة الرافضة في القرآن الكريم.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين.



من هدي رسول الله ﷺ

الرقية عند المرض

عن أنس رضي الله عنه أنه قال لثابت رحمه الله: ألا أرقيك برقية رسول الله ﷺ؟ قال: بلى. قال: اللهم رب الناس، مُذْهِب البأس، اشف أنت الشافي، لا شافي إلا أنت، شفاء لا يغادر سقماً. (أي لا يترك المرض).

[رواه البخاري].

من نور كتاب الله

الصبر على الأذى

قال تعالى: ﴿لتبلون في أموالكم وأنفسكم ولتسمعن من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم ومن الذين أشركوا أذى كثيراً وإن تصبروا وتتقوا فإن ذلك من عزم الأمور﴾

[آل عمران ١٨٦].

من أقوال السلف

سئل عبد الله بن مسعود رضي الله عنه عن الجماعة فقال: إنما الجماعة ما وافق طاعة الله وإن كنت وحدك. [السنة للالكائي].

قالت حفصة بنت سيرين: يا معشر الشباب اعملوا فإنما العمل في الشباب.

من دلائل النبوة

عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال: شكي أصحاب رسول الله صلى الله عليه و سلم إلى رسول الله صلى الله عليه و سلم العطش، فدعا بعُسٍ، فصب فيه ماء، و وضع رسول الله ﷺ يده فيه، قال: فجعلت أنظر إلى الماء ينبع من بين أصابع رسول الله صلى الله عليه و سلم و الناس يستقون، حتى استقى الناس كلهم. [سنن الدارمي]

من فضائل الصحابة

فقه معاوية

عن ابن أبي مليكة قال: أوتر معاوية بعد العشاء بركعة، وعنده مولى لابن عباس، فأتى ابن عباس فأخبره، فقال: دعه فإنه صحب رسول الله ﷺ. وفي رواية أخرى قال ابن عباس: هل لك في أمير المؤمنين معاوية، فإنه ما أوتر إلا بواحدة؟ قال: أصاب، إنه فقيه. [صحيح البخاري].

عصمة الله للعبد

قال مطرِّف: إني وجدت ابن آدم كالشيء ملقى بين الله تعالى و بين الشيطان، فإن أراد الله أن ينعشه اجتره إليه، و إن أراد به غير ذلك خلّى بينه و بين عدوه.

إعداد/ علاء خضر

عقيدة السلف

عن أبي القاسم عبد الجبار قال: سمعت سهل بن عبد الله التستري يقول، وقد قيل له: متى يعلم الرجل أنه على السنة والجماعة ؟ قال: إذا عرف من نفسه عشر خصال:

لا يترك الجماعة، ولا يسب أصحاب النبي ﷺ، ولا يخرج على هذه الأمة بالسيف، ولا يكذب بالقدر، ولا يشك في الإيمان، ولا يماري في الدين، ولا يترك الصلاة على من يموت من أهل القبلة بالذنب، و لا يترك المسح على الخفين، ولا يترك الجماعة خلف كل والٍ جار أو عدل.

[السنة للالكائي]

تحذيرات نبوية

عن البراء أن النبي ﷺ قال يا معشر من آمن بلسانه و لم يدخل الإيمان قلبه ! لا تغتابوا المسلمين و لا تتبعوا عوراتهم فإنه من تتبع عورة أخيه المسلم تتبع الله عورته و من تتبع الله عورته يفضحه و لو في جوف بيته.

[سنن أبي داود]

من حسن الخاتمة

عن زيد بن أبي أسلم قال: دُخل على أبي دجانة و هو مريض، و كان وجهه يتهلل. فقيل: ما لوجهك يتهلل ؟ فقال: ما من عملي شيء أوثق عندي من اثنتين: أما إحداهما فكنت لا أتكلم فيما لا يعنيني، و أما الأخرى: فكان قلبي للمسلمين سليماً.[سنن الدارمي].

حكم ومواعظ

دخل رجل علي عمر بن عبد العزيز فجعل يشكو إليه رجلا ظلمه ويقع فيه، فقال عمر: «إنك أن تلقي الله ومظلمتك كما هي خير لك أن تلقاه وقد اقتصصتها».

مبارك بن فضالة قال: سمعت الحسن وقال له شاب: أعياني قيام الليل. فقال: قيدتك خطاياك.

نصائح لبناتنا

عن أبي بشر أن أسماء بن خارجة الفزاري لما أراد أن يهدي ابنته إلى زوجها قال لها: يا بنية كوني لزوجك أمة يكن لك عبداً، ولا تدني منه فيملك، ولا تباعدي عنه فتثقلي عليه، وكوني كما قلت لأمك:

خذي العفو مني تستديمي مودتي
ولا تنطقي في سورتي حين أغضب
فإني رأيت الحب في الصدر والأذى
إذا اجتمعا لم يلبث الحب يذهب.

[شعب الإيمان].

من صفات المتقين

عن الحسن، قال: لأهل التقوى علامات يعرفون بها: صدق الحديث، وأداء الأمانة، والوفاء بالعهد، وقلة الفخر والخيلاء، وصلة الرحم، ورحمة الضعفاء، وحسن الخلق، وسعة العلم، واتباع العلم فيما يقرب إلى الله زلفى. [الحلم لابن أبي الدنيا].



ظهور نار بأرض الحجاز أضاءت لها أعناق الإبل بالشام سنة ٦٥٤هـ

قال البخاري في صحيحه: ثنا أبو اليمان، ثنا شعيب، عن الزهري قال: قال سعيد بن المسيب: أخبرني أبو هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من أرض الحجاز تضيء لها أعناق الإبل ببصرى».

وقد ذكر ذلك أهل التاريخ وغيرهم من الناس وتواتر وقوع هذا في سنة أربع وخمسين وستمائة.

قال أبو شامة في «تاريخه»: ظهرت يوم الجمعة في خامس جمادى الآخرة سنة أربع وخمسين وستمائة، وذكر كتبًا متواترة عن أهل المدينة في كيفية ظهورها شرق المدينة من ناحية وادى شظا تلقاء أحد، وأنها ملأت تلك الأودية وأنه يخرج منها شرر عظيم.

وذكر أن المدينة زلزلت بسببها، وأنهم سمعوا أصواتًا مزعجة قبل ظهورها بخمسة أيام، أول ذلك مستهل الشهر يوم الاثنين فلم تزل ليلاً ونهارًا حتى ظهرت يوم الجمعة، فانبجست تلك الأرض عند وادي شظا عن نار عظيمة جدًا صارت مثل طوله أربعة فراسخ (وهي اثنا عشر ميلاً) في عرض أربعة أميال وعمقه قام ونصف، يسيل الصخر حتى يبقى مثل الآنك (الرصاص المصهور)، ثم يصير كالفحم الأسود، وذكر أن ضوءها يمتد إلى تيماء، بحيث كتب الناس على ضوئها في الليل وكأن في بيت كل منهم مصباحًا، ورأى الناس سناها من مكة شرفها الله.

قلت: وأما بصرى فأخبرني قاضي القضاة صدر الدين علي بن أبي قاسم التيمي الحنفي قال: أخبرني والدي وهو الشيخ صفي الدين أحد مدرسي بُصرى أنه أخبره غير واحد من الأعراب صبيحة تلك الليلة من كان بحاضرة بلد بصرى أنهم رأوا صفحات أعناق إبلهم في ضوء هذه النار التي ظهرت من أرض الحجاز.

وقد ذكر الشيخ شهاب الدين أن أهل المدينة لجأوا في هذه الأيام إلى المسجد النبوي وتابوا إلى الله من ذنوب كانوا عليها واستغفروا عند قبر النبي ﷺ مما سلف منهم، وأعتقوا الغلمان وتصدقوا على فقرائهم ومجاريحهم، وقد قال قائلهم في ذلك:

يا كاشفَ الضُّرِّ صفحًا عن جرائمنا ... فقد أحاطت بنا يا ربِّ بأساءُ

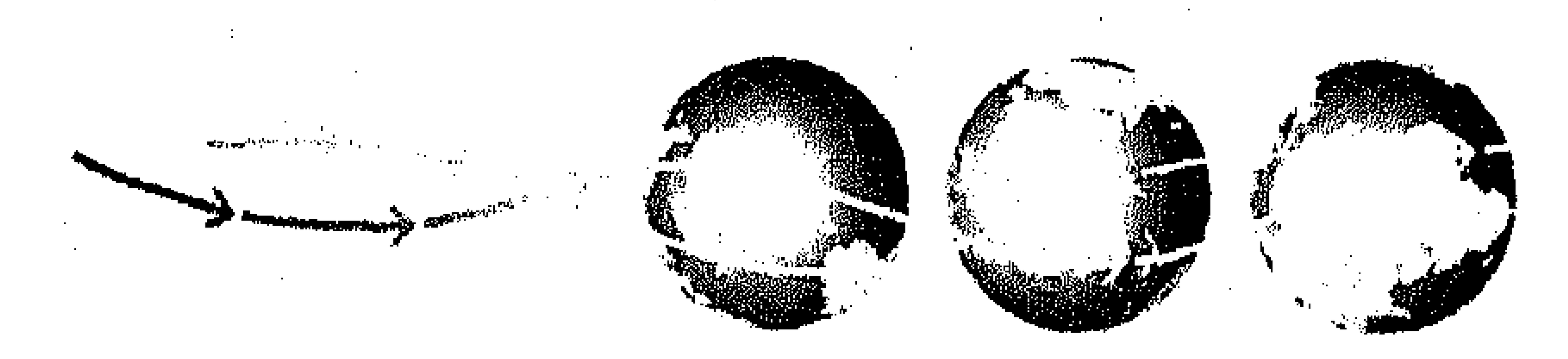
نشكو إليك خطوبًا لا نطيقُ لها ... حملاً ونحن بها حقًّا أحقاءُ

[البداية والنهاية ٦/٢٥٣].

قال أبو شامة: إنه جاء إلى دمشق كتب من المدينة بخروج نار عندهم في خامس جمادى الآخرة من هذه السنة، وكُتبت الكتب في خامس رجب والنار بحالها ووصلت الكتب إلينا في عاشر شعبان، ثم قال: بسم الله الرحمن الرحيم، ورد إلى مدينة دمشق في أوائل شعبان من سنة أربع وخمسين وستمائة كتب من مدينة رسول الله ﷺ فيها شرح أمر عظيم حدث بها، فيه تصديق لما في الصحيحين من حديث أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تقوم الساعة حتى تخرج نار من أرض الحجاز تضيء لها أعناق الإبل ببصرى».

فأخبرني من أثق به ممن شاهدها أنه بلغه أنه كتب بتيماء على ضوئها الكتب، قال: وكنا في بيوتنا تلك الليالي، وكأن في دار واحد منا سراج، ولم يكن لها حر ولفح على عظمها إنما كانت آية من آيات الله ,قال أبو شامة: وهذه صورة ما وقفت عليه من الكتب الواردة فيها:

لما كانت ليلة الأربعاء ثالث جمادى الآخرة سنة أربع وخمسين وستمائة ظهر بالمدينة النبوية دوي عظيم، ثم زلزلة عظيمة رجفت منها الأرض والحيطان والسقوف والأخشاب والأبواب ساعة بعد ساعة إلى يوم الجمعة الخامس من الشهر المذكور، ثم ظهرت نار عظيمة في الحرة قريبة من قريظة نبصرها من دورنا من داخل المدينة كأنها عندنا وهي نار عظيمة، إشعالها (ارتفاعها) أكثر من ثلاث منارات، وقد سالت أودية بالنار إلى وادي شظا مسيل الماء، وقد سدت مسيل شظا وما عاد يسيل، والله لقد طلعنا جماعة نبصرها فإذا الجبال تسيل نيرانًا،



وقد سدت الحرة طريق الحاج العراقي فسارت إلى أن وصلت إلى الحرة، فوقفت بعد ما أشفقنا أن تجيء إلينا ورجعت تسيل في الشرق، فخرج من وسطها سهود وجبال نيران تأكل الحجارة، فيها أنموذج عما أخبر الله تعالى في كتابه: ﴿إِنَّهَا تَرْمِي بِشَرَرٍ كَالْقَصْرِ (٣٢) كَأَنَّهُ جِمَالَةٌ صُفْرٌ﴾ [المرسلات: ٣٢، ٣٣]، وقد أكلت الأرض، وقد كتبتُ هذا الكتاب يوم خامس رجب سنة أربع وخمسين وستمائة والنار في زيادة ما تغيرت، وقد عادت إلى الحرار في قريظة طريق عير الحاج العراقي إلى الحرة، كلها نيران تشتعل نبصرها في الليل من المدينة كأنها مشاعل الحاج، وأما أم النار الكبيرة فهي جبال نيران حمر، والأم الكبيرة التي سالت النيران منها من عند قريظة، وقد زادت وما عاد الناس يدرون أي شيء يتم بعد ذلك، والله يجعل العاقبة إلى خير، فما أقدر أصف هذه النار.

إرهاصات قبل انفجار النار

قال ابن كثير- رحمه الله-: وفي كتاب آخر: لما كان يوم الاثنين مستهل جمادى الآخرة سنة أربع وخمسين وستمائة وقع بالمدينة صوت يشبه صوت الرعد البعيد تارة وتارة، أقام على هذه الحالة يومين، فلما كانت ليلة الأربعاء ثالث الشهر المذكور تعقب الصوت الذي كنا نسمعه زلازل، فلما كان يوم الجمعة خامس الشهر المذكور انبجست الحرارة بنار عظيمة يكون قدرها مثل مسجد رسول الله ﷺ.

وصف بركان النار وأثرها في دين الناس

وهي برأي العين من المدينة نشاهدها وهي ترمي بشرر كالقصر كما قال الله تعالى، وهي بموضع يقال له أجيلين، وقد سال من هذه النار وادٍ يكون مقداره أربع فراسخ وعرضه أربعة أميال وعمقه قامة ونصف، وهي تجري على وجه الأرض ويخرج منها أمهاد وجبال صغار وتسير على وجه الأرض وهو صخر يذوب حتى يبقى مثل الآنك، فإذا جمد صار أسود، وقبل الجمود لونه أحمر، وقد حصل بسبب هذه النار إقلاع عن المعاصي والتقرب إلى الله تعالى بالطاعات وخرج أمير المدينة من مظالم كثيرة إلى أهلها.

قال الشيخ شهاب الدين أبو شامة: ومن كتاب شمس الدين بن سنان بن عبد الوهاب بن نميلة الحسيني قاضي المدينة إلى بعض أصحابه: لما كانت ليلة الأربعاء ثالث جمادى الآخرة حدث بالمدينة بالثلث الأخير من الليل زلزلة عظيمة أشفقنا منها، وباتت باقي تلك الليلة تزلزل كل يوم وليلة قدر عشر نوبات، والله لقد زلزلت مرة ونحن حول حجرة رسول الله ﷺ اضطرب لها المنبر إلى أن أوجسنا منه إذ سمعنا صوتًا للحديد الذي فيه، واضطربت قناديل الحرم الشريف، وتمت الزلزلة إلى يوم الجمعة ضحى ولها دوي مثل دوي الرعد القاصف، ثم طلع يوم الجمعة في طريق الحرة في رأس أجيلين نار عظيمة مثل المدينة العظيمة، وما بانت لنا إلا ليلة السبت، وأشفقنا منها وخفنا خوفًا عظيمة، وطلعتُ إلى الأمير كلمته، وقلت له: قد أحاط بنا العذاب، ارجع إلى الله تعالى، فأعتق كل مماليكه ورد على جماعة أموالهم، فلما فعل ذلك قلت: اهبط الساعة معنا إلى النبي(١) ﷺ، فهبط وبتنا ليلة السبت والناس جميعهم والنسوان وأولادهم وما بقي أحد لا في النخيل ولا في المدينة إلا عند النبي ﷺ، ثم سال منها نهر من نار وأخذ في وادي أجيلين وسد الطريق، ثم طلع إلى بحرة الحاج وهو بحر نار يجري وفوقه جمر يسير إلى أن قطعت الوادي وادي الشظا، وما عاد يجيء في الوادي سيل قط لأنها حضرته نحو قامتين وثلث علوها، والله يا أخي إن عيشتنا اليوم مكدرة والمدينة قد تاب جميع أهلها ولا بقي يُسمع فيها رباب ولا دف ولا شرب، وتمت النار تسيل إلى أن سدت بعض طريق الحاج وبعض بحرة الحاج وجاء في الوادي إلينا منها يسير، وخفنا أنه يجيئنا فاجتمع الناس ودخلوا على النبي ﷺ وتابوا عنده جميعهم، ليلة الجمعة، وأما قتيرها (لفحها ولهبها) الذي مما يلينا فقد طفيء بقدرة الله وأنها إلى الساعة وما نقصت، إلا ترى مثل الجمال حجارة ولها دوي ما يدعنا نرقد ولا نأكل ولا نشرب، وما أقدر أصف لك عظمها ولا ما فيها من الأهوال، وأبصرها أهل ينبع، وندبوا قاضيهم ابن أسعد وجاء وعدا إليها وما صبح يقدر يصفها من عظمها، وكُتب الكتاب يوم خامس رجب وهي على حالها والناس منها خائفون، والشمس والقمر من يوم ما طلعت ما يطلعان إلا كاسفين فنسأل الله العافية. (البداية والنهاية ١٣/١٨٧، ١٨٩).

هامش

١- ليس المقصود الاستغاثة به ﷺ، وإنما لعلمهم أن الله لن يغمر بهذه النار بيت النبي وقبره، فأرادوا أن يتواجدوا بجوارهما لكيلا تحرقهم النار.

المنهج الإسلامي

الحلقة السادسة عشر

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وبعد:

تكلمنا في الحلقة السابقة عن بعض شروط صحة النكاح، وأن الولي شرط من شروط صحة النكاح عند جماهير أهل العلم، ولا تملك المرأة تزويج نفسها ولا غيرها، ولا توكل غير وليها في تزويجها، فإن فعلت لم يصح النكاح، ونستأنف البحث إن شاء الله.

مسألة: رضا الزوجين من شروط صحة النكاح:

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: ليس لأحد الأبوين أن يلزم ولده بنكاح من لا يريد، وأنه إذا امتنع لا يكون عاقًا، وإذا لم يكن لأحد أن يلزمه بأكل ما ينفر عنه مع قدرته على أكل ما تشتهيه نفسه، فإن النكاح كذلك وأولى. [الفتاوى ٣٢/٣٠].

فإذا كان الإسلام اشترط إذن الولي للنكاح- كما ذكرنا من قبل- وجعله من شروط صحة النكاح، فإنه أوجب على الولي استئذان من في ولايته، ولا يجوز له إجبار المرأة على الزواج إن لم ترض، فإن عُقد عليها وهي غير راضية فلها فسخ العقد- كما سنرى بالتفصيل-.

ففي الحديث المتفق عليه عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «لا تنكح الأيم حتى تستأمر، ولا تنكح البكر حتى تستأذن». قالوا: يا رسول الله، وكيف إذنها ؟ قال: «أن تسكت». [البخاري ومسلم وغيرهما].

(المراد بالأيم هنا: الثيب التي فارقت زوجها بموت أو طلاق).

وفي قول النبي ﷺ: «لا تنكح...» الحديث خبر بمعنى النهي، وهو أوكد في النهي من النهي المجرد، يقول الشيخ ابن عثيمين في «الشرح الممتع»: ولنعلم أن الخبر إذا جاء في موضع النهي فهو أوكد من النهي المجرد، كأن الأمر يكون أمرًا معلومًا ومفروغًا منه ؛ لأن النهي دليل على الامتناع، والنهي توجيه الطلب إلى المكلف، فقد يفعل وقد لا يفعل (مع إثمه إن لم يفعل)، أما النفي فنفي لجواز الوقوع.

ومثال ذلك قوله تعالى: ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ﴾، فهو أبلغ من لو قيل: وليتربص المطلقات ؛ لأنه أمرٌ واقع لا يتغير.

- وبوَّب الإمام البخاري: باب لا يُنكحُ الأبُ وغيره البكر والثيِّب إلا برضاهما، أورد فيه حديثين، حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «لا تنكح الأيم حتى تستأمر»، وحديث عائشة رضي الله عنها أنها قالت: يا رسول الله، إن البكر تستحي، قال: «رضاها صمتها».

وقال الحافظ ابن حجر: في هذه الترجمة أربع صور: تزويج الأب البكر، وتزويج الأب الثيب، وتزويج غير الأب البكر، وتزويج غير الأب الثيب، وإذا اعتبرت الكبر والصغر زادت الصور.

- يعني يضاف إليها البكر الصغيرة (غير البالغة)، والثيب الصغيرة (غير البالغة)، ولننظر إلى هذه الصور، واحدة تلو الأخرى.

١- تزويج الأب البكر البالغ:

اختلف أهل العلم في جواز تزويج الأب لابنته البكر العاقلة البالغة، فقال فريقٌ منهم: يزوجها أبوها بغير إذنها، وإذنها ليس شرطًا في صحة العقد، بل هو مجرد تطييب لخاطرها،

في وقاية المجتمعات من الفاحشة

إعداد/ متولي البراجيلي

وهـذا الـقـول لابن أبي لـيـلى ومـالك والـلـيث والشافعي وأحمد وإسحاق، ومن حجتهم مفهوم حديث الباب لأنه جعل الثيب أحق بنفسها من وليها، فدل على أن ولي البكر أحق بها منها.

وقال الفريق الآخر: إنه ليس له ذلك، وهذا هو الراجح- والله أعلم- فإذنها شرط في صحة العقد، إذ أن الزواج أسرٌ للزوجة، كما وصفه النبي ﷺ، فكيف تستقيم الحياة ويطيب العيش مع عدم قبول الزوجة لهذا الزوج الذي أُجبرت على الزواج به، وهذا ما رجحه شيخ الإسلام ابن تيمية وابن القيم، وغيرهما.

يقول ابن القيم في «زاد المعاد»: والحاصل أنه لا يجوز أن تُجبر البكر البالغ على النكاح، ولا تزوج إلا برضاها، فإن وقع لم يصح العقد، وهذا مذهب الأوزاعي، والثوري، والحنفية، وغيرهم، وحكاه الترمذي عن أكثر أهل العلم، قال الخطابي في «المعالم»: ظاهر الحديث يدل على أن البكر إذا أنكحت قبل أن تستأذن فتصمت أن النكاح باطل.

ولقد ثبت في الحديث عن جابر رضي الله عنه أن رجلاً زوج ابنته وهي بكر من غير أذنها، فأتت النبي ﷺ ففرَّق بينهما. (قال الحافظ في الفتح: إن طرقه يقوي بعضها بعضًا).

وعن ابن عباس رضي الله عنهما: أنَّ جارية بكرًا أتت النبي ﷺ فذكرت أن أباها زوجها وهي كارهة، فخيرها النبي ﷺ. [صحيح ابن ماجه وغيره].

وقال في تحفة الأحوذي: قال البيهقي عن حديث ابن عباس: بأنه إذا ثبت الحديث في البكر، حمل على أنها زوجت بغير كفء. قال الحافظ: وهذا الجواب المعتمد، فإنها واقعة عين: فلا يثبت الحكم فيها تعميمًا.

وقد تعقب الصنعاني هذا التأويل في «سبل السلام» فقال: كلام هذين الإمامين محاماة على كلام الشافعي ومذهبهم، وإلاً فتأويل البيهقي لا دليل عليه، فلو كان كما قال لذكرته المرأة (يعني قالت زوجها بغير كفء لها)، بل قالت: إنه زَوَّجها وهي كارهة، فالعلة كراهتها، فعليها علق التخيير، وقول الحافظ ابن حجر: أنها واقعة عين، كلام غير صحيح، بل حكم عام لعموم علته، فأينما وجدت الكراهة ثبت الحكم.

وقد أخرج النسائي وابن ماجه وغيرهما عن عائشة رضي الله عنها: أن فتاة دخلت عليها، فقالت: أبي زوجني من ابن أخيه يرفع بي خسيسته، وأنا كارهة. قالت: اجلسي حتى يأتي رسول الله ﷺ، فأخبرته، فأرسل إلى أبيها، فدعاه، فجعل الأمر إليها، فقالت: يا رسول الله، قد أجزت ما صنع أبي، ولكن أردت أن أعلم النساء أن ليس للآباء من الأمر شيء.

والظاهر أنها بكر، ولعلها البكر التي في حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وقد زوجها أبوها كفئًا ابن أخيه.

وإن كانت ثيبًا فقد صرحت: أنه ليس مرادها إلا إعلام النساء أنه ليس للآباء من الأمر شيء.

ولفظ: «النساء» عام للثيب والبكر، وقد قالت هذا عنده ﷺ، فأقرها عليه.

وحمل هذه الأحاديث على الثيب دون البكر، خلاف مقتضاها، لأن النبي ﷺ لم يسأل عن ذلك ولا استفصل، ولو كان الحكم يختلف بذلك لاستفصل وسأل عنه، والشافعي ينزل هذا منزلة العموم، ويحتج به كثيرًا.

والمراد بنفي الأمر عن الآباء: نفي التزويج للكارهة ؛ لأن السياق في ذلك، فلا يقال: هو عام

لكل شيء. «سبل السلام».

وفي حديث جابر رضي الله عنه: أن رجلاً زوج ابنته وهي بِكر من غير أمرها، فأتت النبي ﷺ، ففرق بينهما. [رواه النسائي].

أما بالنسبة للابن البالغ العاقل فليس للأب تزويجه بلا إذنه، بلا نزاع، فليس للأبوين إلزام الولد بنكاح من لا يريد، ولا يكون عاقًا بذلك.

أما غير البالغ، فلا خلاف أن للأب تزويجه بغير إذنه، وقد زوج ابن عمر ابنه وهو صغير.

٢- تزويج الأب البكر الصغيرة التي لم تبلغ:

جوَّز كثيرٌ من أهل العلم أن يزوجها أبوها بغير إذنها لأنه أدرى بمصلحتها، بل قال بعضهم بالإجماع ؛ كابن المنذر: أجمع كل من نحفظ عنه من أهل العلم أن نكاح الأب ابنته البكر الصغيرة، فإنه إذا زوجها من كفءٍ يجوز له تزويجها مع كراهتها وامتناعها. [بداية المجتهد وهامشه].

وبذلك قال أبو حنيفة ومالك والشافعي وسائر الفقهاء. [حاشية الروض المربع للنجدي].

فهي لصغر سنها لا تكاد تعرف مصلحتها، واستدلوا لذلك بأن أبا بكر رضي الله عنه زوج ابنته عائشة رضي الله عنها رسول الله ﷺ وهي بنت ست سنين، وبنى بها وهي بنت تسع سنين. [متفق عليه].

قالوا: والحكمة في جواز تزويج الصغيرة بغير إذنها أن أباها يرى أن المصلحة في زواجها من كفءٍ فيرى عدم تفويت هذه المصلحة حتى بلوغها.

قال الشيخ ابن عثيمين في «الشرح الممتع»: ما حجة القائلين بأن الأب يجبر ابنته الصغيرة على الزواج ؟

الجواب: ما لهم حجة في هذا إلا فعل أبي بكر رضي الله عنه بتزويجه عائشة رضي الله عنها بدون إذنها، والتعليل أن الأب أشد شفقة على ابنته ؛ مما يجعله لا يزوجها إلا ما يرضاه.

والحديث الذي يشير إليه الشيخ، بوبً له الإمام مسلم: باب جواز تزويج الأب البكر الصغيرة، وقال الإمام النووي في شرحه للحديث: هذا صريح في جواز تزويج الأب الصغيرة بغير إذنها لأنه لا إذن لها، والجد كالأب عندنا، ثم قال: وأجمع المسلمون على جواز تزويجه ابنته البكر الصغيرة لهذا الحديث، وإذا بلغت فلا خيار لها في فسخه عند مالك والشافعي وسائر فقهاء الحجاز. وقال أهل العراق: لها الخيار إذا بلغت. أما غير الأب والجد من الأولياء فلا يجوز أن يزوجها عند الشافعي والثوري ومالك وابن ابي ليلى وأبي ثور وأبي عبيد والجمهور.

وقال الأوزاعي وأبو حنيفة وآخرون من السلف: يجوز لجميع الأولياء ويصح، ولها الخيار إذا بلغت، إلا أبا يوسف فقال: لا خيار لها. واتفق الجماهير على أن الوصي الأجنبي لا يزوجها. [شرح النووي على صحيح مسلم].

قال الشافعي: استحب للأب أن لا يزوجها حتى تبلغ، لتكون من أهل الأيمان.

وكذلك الصغير الذي لم يبلغ، قالوا: إنه لا يشترط رضاه إذا زوجه أبوه.

فإن قال قائل: ربما يحتاج الصغير إلى زوجة كأن يكون فاقدًا لأمه بموت أو غيره فيحتاج إلى الزوجة لتقوم بمصالحه.

قلنا: إن هذا في الحقيقة فيه مصلحة، ومن مقاصد النكاح القيام بمصالح الزوج غير المصلحة الجنسية من جِماع وما يتعلق به، وقد مرَّ علينا قصة جابر رضي الله عنه حيث تزوج ثيبًا لتصلح من شئون أخواته، فَعُلِم من ذلك أن للنكاح مقاصد غير إشباع الرغبة الجنسية، فإذا قلنا هذا فهل نقول في مثل هذه الحال: يجوز أن يعقد الأب له هذا الزواج لتقوم المرأة بمصالحه.

المذهب (مذهب الإمام أحمد) يقول: نعم، ولو قلنا بعدم الصحة وأن هذه المصالح يمكن إدراكها باستئجار هذه المرأة لتقوم بمصالحه ولا نلزمه بالإنفاق على زوجة وغير ذلك من المسئوليات والواجبات، ففي هذا القول نظر.

٣- الثيِّب البالغ:

قال النبي ﷺ كما بالحديث: «لا تنكح الأيم حتى تستأمر».

أصل الاستئمار طلب الأمر، فالمعنى لا يعقد عليها حتى يطلب الأمر منها، ويؤخذ من قوله: «تستأمر» أنه لا يعقد إلا بعد أن تأمر بذلك.

قال الحافظ: عبر للثيب بالاستئمار، وللبكر بالاستئذان، فيؤخذ منه فرق بينهما من جهة أن الاستئمار يدل على تأكيد المشاورة وجعل الأمر إلى المستأمرة، ولهذا يحتاج إلى صريح إذنها في العقد، فإذا صرحت بمنعه منع اتفاقًا، والبكر بخلاف ذلك، والإذن دائر بين القول والسكوت بخلاف الأمر فإنه صريح بالقول، وإنما جعل السكوت إذنًا في حق البكر لأنها قد تستحيي أن تفصح. [عون المعبود شرح سنن أبي داود].

قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري»: رد النكاح إذا كانت ثيبًا فزوجت بغير رضاها إجماع، إلا ما نقل عن الحسن أنه أجاز إجبار الأب للثيب ولو كرهت.

وكذلك نقل الإجماع ابن المنذر.

وقال في حاشية «الروض المربع»: الرجال البالغون الأحرار المالكون لأمر أنفسهم والثيب البالغ، فإنهم اتفقوا على اشتراط رضاهم وقبولهم في صحة النكاح، كما حكاه ابن رشد وغيره.

فلا يصح إن أكره أحدهما بغير حق، كما لا يصح بيع المكره بغير حق، فإن أكره بحق جاز كتزويج ابنته الصغيرة البكر من كفءٍ مع كراهيتها.

يقول الشيخ ابن عثيمين في «الشرح الممتع»: ما الفرق بين الاستئذان والاستئمار ؟

الاستئذان أن يُقال لها- مثلاً-: خطبك فلان ابن فلان، ويذكر من صفته وأخلاقه وماله، ثم أن تسكت أو تأذن.

أما الاستئمار فإنها تُشاور، فمن الائتمار قوله تعالى: ﴿وَأْتَمِرُوا بَيْنَكُمْ بِمَعْرُوفٍ﴾، وقوله: ﴿إِنَّ الْمَلَأَ يَأْتَمِرُونَ بِكَ﴾، فلم تُشاور ؟ لأنها قد علمت النكاح وزال عنها الحياء فكان لابد من استئمارها، وهذا عامٌ.

قُلْتُ: والحياء المقصود زواله في كلام العلماء هو حياء خاص بالنسبة لمسألة الزواج والكلام في شأنها فقط، وإلاَّ فالحياء قرين الإيمان وشعبة من شعبه، وهو لا ينفك من المؤمن والمؤمنة بحال من الأحوال).

وفي الحديث الذي أخرجه البخاري بسنده عن خنساء بنت خدام الأنصارية أن أباها زوجها وهي ثيب فكرهت ذلك، فأتت رسول الله ﷺ فرد نكاحها.

وبوب البخاري لهذا الحديث تبويبًا عامًا، فقال: باب إذا زوج الرجل ابنته وهي كارهة، فنكاحه مردود. هكذا دون التفرقة بين الثيب والبكر.

لكن حديث الباب كما ترى مصرح فيه بالثيوبة، فكأنه أشار إلى ما ورد في بعض طرقه، ففي رواية الثوري، قالت: أنكحني أبي وأنا كارهة وأنا بكر.

قال الحافظ: والأول أرجح (الثيب)؛ لأنه ورد في روايات أخرى عنها: وأنا أريد أن أتزوج عم ولدي.

وفي رواية أخرى: أن رجلاً من الأنصار تزوج خنساء بنت خدام فقتل عنها يوم أحد فأنكحها أبوها رجلاً، فأتت النبي ﷺ، فقالت: إن أبي أنكحني، وإن عم ولدي أحب إليَّ.

فهذا يدل على أنها ولدت من زوجها الأول.

وفي رواية: تأيمت خنساء، فزوجها أبوها.

وقال الحافظ: وهذه أسانيد يقوي بعضها بعضًا، وكلها دالة على أنها كانت ثيبًا. (فتح الباري بتصرف).

قال ابن القيم: وقد اختلفت في خنساء هذه هل كانت بكرًا أو ثيبًا.

إلى أن قال: قال عبد الحق: روي أنها كانت بكرًا ووقع ذلك في كتاب أبي داود والنسائي، والصحيح أنها كانت ثيبًا. (عون المعبود).

٤- الثيب غير البالغ:

قال ابن حجر في الفتح: الثيب البالغ لا

يزوجها الأب ولا غيره إلاَّ برضاها اتفاقًا إلاَّ من شذَّ والثيب غير البالغ اختلف فيها، فمالك وأبو حنيفة قالا: يزوجها أبوها كما يزوج البكر، والشافعي وأبو يوسف ومحمد: لا يزوجها الأب ولا غيره إذا زالت البكارة بالوطء لا بغيره.

مسائل

- قال ابن المنذر: يستحب إعلام البكر أن سكوتها إذن، لكن لو قالت بعد العقد: ما علمت أن صمتي إذن لم يبطل العقد بذلك عند الجمهور.

- إذا لم تكتف البكر بالصمت وإنما ابتسمت أو ضحكت أو بكت أو غادرت الحجرة مسرعة فهنا ينظر إلى القرائن المحتفة بفعلها ويتروّى الولي حتى يقف على حقيقة فعلها، فالفعل قد يدل على الأمر وضده، فعلى سبيل المثال الابتسام، يدل في الغالب على القبول والرضا، لكنه أحيانًا يكون لغير هذا كما بحديث كعب بن مالك أن النبي ﷺ استؤذن لعمر، فقال ذكرتك له فصمت... يكرر ذلك عمر ثلاث مرات والنبي ﷺ ما يزيد على أن يسكت، فالسكوت هنا للرفض وليس للرضا.

فعلى الولي أن ينظر إلى قرائن الأحوال المحيطة، وأن يتدبر ويتروى في الأمر.

- ولو نطقت البكر بدلاً من سكوتها وأعلنت الموافقة فهذا لا شك أنه إذن ورضى كما ذهب إلى ذلك جمهور العلماء، وشذ ابن حزم الظاهري فلم يعتبر النطق إذنًا واشترط السكوت فقط، وهذا شاذ.

فموافقتها بالكلام أولى، والنبي ﷺ مراعاة لحيائها قال: يكتفى بسكوتها، لكن لم يمنع كلامها، وفي بعض روايات مسلم: فذلك إذنها إذا هي سكتت، وهذا يشعر بجواز عدم السكوت.

- قال ابن قدامة في المغني: والثيب المعتبر نطقها هي الموطوءة في القبل سواء كان الوطء حلالاً أو حرامًا، وقال: إن ذهبت عذارتها (بكارتها)، بغير جماع كالوثبة أو شدة حيضة أو بأصبع أو عود ونحوه فحكمها حكم الأبكار.

- ماذا لو أن الثيب لم تتكلم وإنما سكتت كالبكر.

قال ابن عثيمين في الشرح الممتع: أما الثيب فلا يكون إذنًا لأن النطق أعلى من السكوت، وأما البكر فيكون إذنًا (أي كلامها)، لأن كونها تنطق وتقول: رضيت به أبلغ في الدلالة على الرضا من الصمت.

فإذا البكر إدناه الصمت وأعلاه النطق.

- البالغ المعتوه والمجنون لا يشترط رضاهم في الزواج، فالمعتوه لا إذن له، ولا يعرف ما ينفعه بما يضره، فهذا يزوج بغير رضاه إذا رأينا ميله إلى النساء بأن يتحدث في النكاح وما يتعلق به.

والمجنون كذلك، هذا ذكره أهل العلم، لكن في التطبيق العملي فإن زواج المجنون والمعتوه لا فائدة من ورائه للمرأة، بل من الممكن أن يكون فيه خطورة عليها وعلى أولادها منه.

والحمد لله رب العالمين.

وللحديث بقية.

إنا لله وإنا إليه راجعون

توفي يوم الأربعاء الموافق ٩ جمادى الأولى ١٤٢٩ عن ثمانين عامًا وهو ساجد في صلاة المغرب: الشيخ نجيب محمد المصري، والذي ظل رئيسًا لفرع بلقاس لمدة ثلاثين عامًا، وأسرة تحرير مجلة التوحيد تدعو الله له بالرحمة والمغفرة، وإنا لله وإنا إليه راجعون.



اسمه: عبد الحميد بن السيد محمد المصطفى بن مكي بن باديس ينسب إلى أسرة صلتها حية عريقة سطع نجمها في الملك والإمارة بالمغرب الأوسط في القرن الرابع الهجري.

مولده: ولد في يوم الجمعة من شهر ربيع الآخر ١٣٠٧هـ/بمدينة قسطنطينة عاصمة الجزائر، وكان والده من أسرة من أعيانهم.

نشأته: نشأ ابن باديس في أحضان أسرة عريقة في العلم، كان من رجالها المعز لدين الله بن باديس الذي قاوم البدعة ودحرها ونصر السنة وأظهرها مما أزال مذهب الشيعة الباطنية، وأهل ومكن لمذهب أهل السنة والجماعة.

حرص والده على أن يربيه تربية إسلامية خاصة، فلم يدخله مدارس الفرنسيين كبقية أبناء العائلات المشهورة، بل عهد به إلى شيخ فاضل هو محمد بن المداس من مشاهير القراء بقسطنطينة، فحفظ على يده القرآن الكريم، ثم تلقى علومه الشرعية على يد العالم الجليل الشيخ حمدان الونيس العالم الذي استطاع أن ينفذ إلى قلب تلميذه، فطبع بطابع أخلاقي وروحي لم يفارقه طوال حياته.

شيوخه:

أخذ في مسجد الزيتونة العلم عن شيوخه، الذين كان لهم بالغ الأثر في تكوينه الفكري، نذكر منهم:

- الشيخ محمد الطاهر بن عاشور، أستاذ الأدب، والشيخ محمد النحلي القيرواني، أستاذ التفسير، والشيخ البشير صفر، أستاذ التاريخ العربي الإسلامي، وغيرهم.

كما كان له شيوخ آخرون أخذ عليهم ابن باديس العلم من مؤلفاتهم، أشهرهم الأستاذ رشيد رضا الذي يقول عنه ابن باديس: وهذه الحركة الدينية الإسلامية الكبرى اليوم في العالم اصلاحًا وهداية بيانًا ودفاعًا- كلها من آثاره.

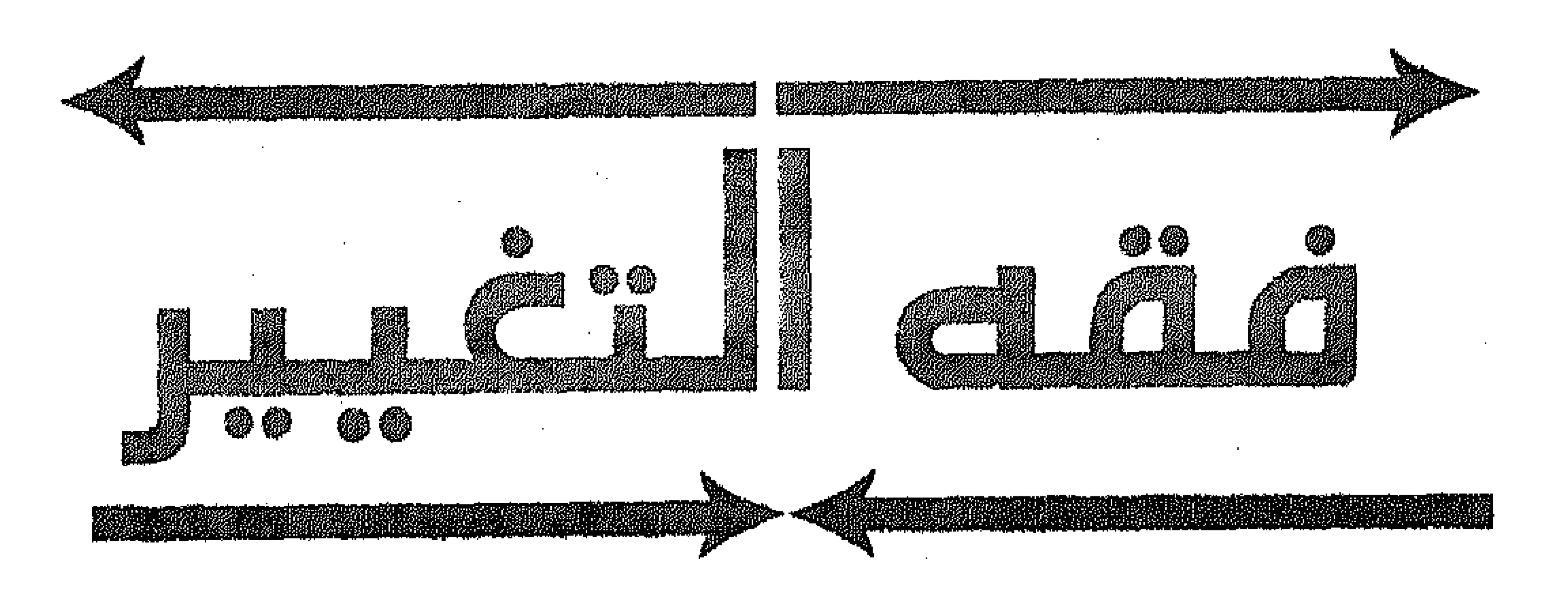
ومن شيوخه أيضًا الشيخ محمد بخيت المطيعي مفتي الديار المصرية، والشيخ حسين أحمد الهندي الذي أشار عليه بالعودة إلى وطنه الجزائر عندما لقيه في المدينة المنورة، وكان يتولى شرح صحيح الإمام مسلم بالمسجد النبوي الشريف.

ولقد تأثر الشيخ ابن باديس بعلماء المدرسة العربية الأندلسية الذين قرأ لهم، وأهمهم كما ذكر: القاضي عياض، والقاضي أبو بكر بن العربي، والإمام ابن عبد البر، هؤلاء هم شيوخه الذين نشأ وترعرع ينهل من علمهم، واستقى العلم من ينابيعهم الصافية، وعلى منهجهم أقام دعوته، وبمقاومة التقليد والجمود شق طريقه.

رحلاته في طلب العلم:

لما ذهب شيخه الونيس إلى المدينة حاول ابن باديس

اللحاق به، ولكن والده أرسله إلى جامع الزيتونة بتونس فكان ذلك أول رحلاته في طلب العلم.
وفي موسم الحج عام ١٩١٣م ارتحل إلى المدينة المنورة وألقى في مسجدها خلال الأشهر الثلاثة التي قضاها هناك دروسًا عديدة، وفي أثناء وجوده هناك التقى بشيخه الأول حمدان الونيس، وكذلك التقى بعالم الهند الكبير حسين أحمد المدني، كما التقى أيضًا في المدينة المنورة بالشيخ البشير الإبراهيمي.
صلته بعلماء المشرق:
عندما زار سوريا اتصل هناك بالكثير من أعلامها، وكان أشهرهم الشيخ الطاهر الجزائري القاطن بدمشق آنذاك، وكان يلقبه بشيخه، وقد استفاد منه وتأثر به كثيرًا لدرجة أنه عند وفاة الشيخ الطاهر كتب ابن باديس دراسة طويلة نشرها في مجلة الشهاب.
جهوده في التربية والتعليم:
- أنشأ جمعية التربية والتعليم الإسلامية ؛ لتُعْنَى بالتربية والتعليم الإسلامي، حيث إن أمور التعليم في هذه الفترة كانت قد ساعدت على تضاعف النشاط للإرساليات التنصيرية المسماة زورًا «التبشيرية». وانحسار التعليم العربي الإسلامي.
فجعل ابن باديس القانون الأساسي لهذه الجمعية هو نشر الأخلاق الفاضلة والمعارف العربية.
كما عملت الجمعية على فتح باب التعليم للبنات، حيث إن ابن باديس كان يعرف ما للمرأة من دور من خلال تعليمها وإنقاذها مما هي فيه من الجهل، والنصح بتربيتها على أساس الفقه وحسن تدبير المنزل، كما حمل أولياءها وعلماء الدين مسئولية جهل المرأة، وقرر أنهم آثمون إثمًا كبيرًا إذا لم يهتموا بهذا الأمر.
جمعية العلماء المسلمين الجزائريين:
أسباب إنشائها:
- مرور قرن من الزمان على الاحتلال الفرنسي.
- المؤتمر الإسلامي الذي برئاسة الحاج أمين الحسيني في ديسمبر ١٩٣١م.
العوامل التي ساعدت على ظهورها
- تسرب الدعوات الإصلاحية الشرقية عن طريق الصحافة.
- الثورة التعليمية في خدمتها والشيخ ابن باديس بدروسه التي كان يلقيها في المساجد.
- عودة جماعة أبناء الجزائر الذين درسوا في الحجاز وبلاد الشرق.
ومع ما كانت تعانيه جمعية العلماء من مضايقات الاحتلال، إلا أنها حققت نجاحًا كبيرًا في تصحيح عقائد الجزائريين وتطهيرها من شوائب الشرك والبدع والترهات، والعودة بهم إلى منابع الإسلام الأصلية ؛ كتاب الله، وسنة رسوله.
أعضاء جمعية علماء المسلمين الجزائرية
١- الشيخ ابن باديس رئيسًا:
٢- الشيخ محمد البشير الإبراهيمي نائب الرئيس ثم رئيسًا لها بعد وفاة الشيخ ابن باديس عام ١٩٤٠م.
٣- الشيخ الطيب محمد العقبي ١٨٩٠- ١٩٦٠م.
٤- الأستاذ محمد الأمين العمودي ١٨٩٠-١٩٥٧م.
٥- الشيخ العرب بن بلقاسم ١٨٩٥- ١٩٥٧م.
٦- الشيخ مبارك بن محمد المثلي ١٨٩٧- ١٩٤٥م.
ثناء العلماء عليه:
يقول الزركلي عن ابن باديس- حيث كان معاصرًا له-: «كان شديد الحملات على الاحتلال، حاولت الحكومة الفرنسية إغراءه بتولي منصب رئاسة الأمور الدينية فامتنع، فاضطهد وأوذي». اهـ.
يذكر الأستاذ مصطفى محمد حميد أتو أن مالك بن نبي صاحب كتاب «الظاهرة القرآنية» يقول: «أما ابن باديس فقد جاء في فترة جددت فيها النزعة الصوفية، وهنا موضع الخطورة، ذلك أن الحلقة لم تستأنف بالفقه والعلم والرباط، بل بالتميمية والزاوية».
كما يرى مالك بن نبي: «إن ابن باديس قد قام بتلك الثورة الفكرية على أحسن وجه، وبَدَّدَ ما كان مخيمًا على الجزائر من تقاليد ثقيلة تتمثل في تلك الطرق الجامدة، والمخدرة للشعب». [ابن باديس حياته وآثاره].
يقول الشيخ رشيد الزواوي في كتابه «رواد الإصلاح»: «إن ابن باديس كان ضليعًا في اللغة، ملمًا بدقائقها ومسائلها، كان حاضر البديهة، سريع الجواب متخصصًا في الثقافة الإسلامية».
يقول عنه الشيخ محمد الطاهر بن عاشور: «العالم الفاضل ثقة العلم والمجادة، ومرتفع التحرير والإجادة».
إنتاجه العلمي:
كان له- رحمه الله- مشاركات كثيرة في ميادين الإصلاح التي خاضها وعمل فيها، لذا لم يتسع له وقت كبير للإنتاج العلمي الديني، ومع ذلك كان له دروس سجلت في تفسير القرآن الكريم، ولكن لم يكتب منه إلا قليلاً، وله كتاب جمع بعد وفاته باسم «مجالس التذكير من كلام الحكيم الخبير»، و«العقائد الإسلامية من الآيات القرآنية والأحاديث النبوية»، و«رجال السلف»، كتاب تراجم أعلام، كذلك حقق ابن باديس كتاب «العواصم من القواصم» لابن العربي.
وفاته:
توفي- رحمه الله- في عام ١٩٤٠، وبذلك طويت صفحة من مُصلح مجاهد في سبيل نشر دين الله عز وجل.



إعداد/ شوقي عبدالصادق

الحمد لله الذي لا يزول ولا يحول، ولا يتغير ولا يتبدل، له الحمد في الأولى والآخرة وهو العلي العظيم، وأشهد أن لا إله إلا الله ولي المؤمنين وهادي المهتدين، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله إمام المتقين وسيد المرسلين،

صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم، وبعد:

يقول تعالى: ﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ لَمْ يَكُ مُغَيِّرًا نِعْمَةً أَنْعَمَهَا عَلَى قَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ وَأَنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ [الأنفال: ٥٣].

يقول ابن كثير: يخبر تعالى عن تمام عدله وقسطه في حكمه بأنه تعالى لا يغير نعمة أنعمها على أحد إلا بسبب ذنب ارتكبه كقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ سُوءًا فَلَا مَرَدَّ لَهُ وَمَا لَهُمْ مِنْ دُونِهِ مِنْ وَالٍ﴾ [الرعد: ١١].

وبتأمل الآيتين يتبين أن آية الأنفال ذكرت النعمة وآية الرعد لم تذكر نعمة، وأغلب كلام المفسرين كما قال الرازي يدل على أن المراد لا يغير ما هم فيه من النعم بإنزال الانتقام إلا أن يكون فيهم المعاصي والفساد، فالمراد مما ذكره تعالى التغيير بالهلاك والعقاب(١).

ولكن التغيير شامل ليس فقط للنعمة بضدها، ولكن هو تغيير للواقع كما يقول ابن عاشور: التغيير هو التبديل بالمغاير.

أولاً: سنة الله في التغيير:

معلوم أن النعم والنقم كل مقدر سلفًا، وقبل أن يخلق الله السماوات والأرض لقوله تعالى: ﴿مَا أَصَابَ مِنْ مُصِيبَةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا فِي كِتَابٍ مِنْ قَبْلِ أَنْ نَبْرَأَهَا إِنَّ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ يَسِيرٌ﴾ [الحديد: ٢٢].

وعن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «قدر الله المقادير قبل أن يخلق السماوات والأرض بخمسين ألف سنة»(٢). وفي رواية: «وكان عرشه على الماء»(٣).

فالنعم مقدرة، والنقم مقدرة عند الله سبحانه وتعالى، كلها في كتاب معلوم لله سبحانه وتعالى سلفًا، ولكن ظهور ذلك في الخلق يكون شيئًا بعد شيء، وشيئًا سببًا لشيء، فظاهر الآيتين يدل على أن فعله تعالى في التغيير مؤخر عن فعل العبد. قال بذلك الرازي في تفسيره(٤).

وكذا قال الألوسي أفادت الآية أنه لا يقع تغيير النعم بقوم حتى يقع تغيير منهم بالمعاصي(٥).

وظاهر الآية يدل على أن ظهور سنة الله تعالى في خلقه بتغيير حالهم من نعمة إلى نقمة، أو من نقمة إلى نعمة تابع، ويعقب تغير العباد من أعمالهم وواقع حياتهم، وحال العباد قبل التغيير وبعد التغيير عند الله سبحانه واحد، كلاهما معلوم الزمان والمكان لله سبحانه، ولكن تغيير الله تابع لتغيير الخلق من باب أمور يبديها الله تعالى ولا يبتديها، وسبب ونتيجة.

ثانيًا: من أين يبدأ التغيير

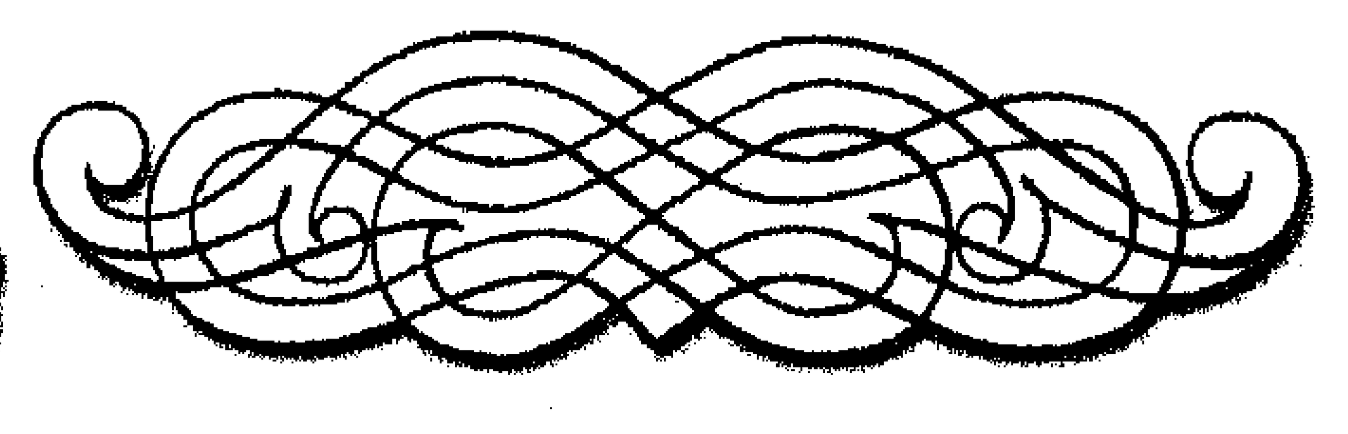
يبدأ التغيير من الأنفس للآيتين السابقتين، ولقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا عَلَيْكُمْ أَنْفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُمْ مَنْ ضَلَّ إِذَا اهْتَدَيْتُمْ إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ

جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ [المائدة: ١٠٥].
ويقول ابن كثير: يأمر الله تعالى عباده المؤمنين أن يصلحوا أنفسهم ويفعلوا الخير بجهدهم وطاقتهم ومخبراً لهم أنه من أصلح أمره لا يضره فساد من فسد من الناس سواء كان قريباً منه أو بعيداً، وليس في الآية دليل على ترك الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؛ لحديث أبي بكر: «إنكم تضعونها على غير موضعها- يعني الآية- وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الناس إذا رأوا المنكر ولا يغيرونه أوشك الله أن يُعمهم بعقابه». [صحيح الترمذي ٢٤٤٨].
فعلى كل راغب في التغيير أن يبدأ أولاً بنفسه، وأهل ولايته، ولا يضره ضلال الضالين ولا فساد المفسدين، وإذا فعلت الرعية ذلك؛ أخرجت رعاةً صالحين، وإلاَّ فلا.

ثالثًا: صور من تغيير النعمة

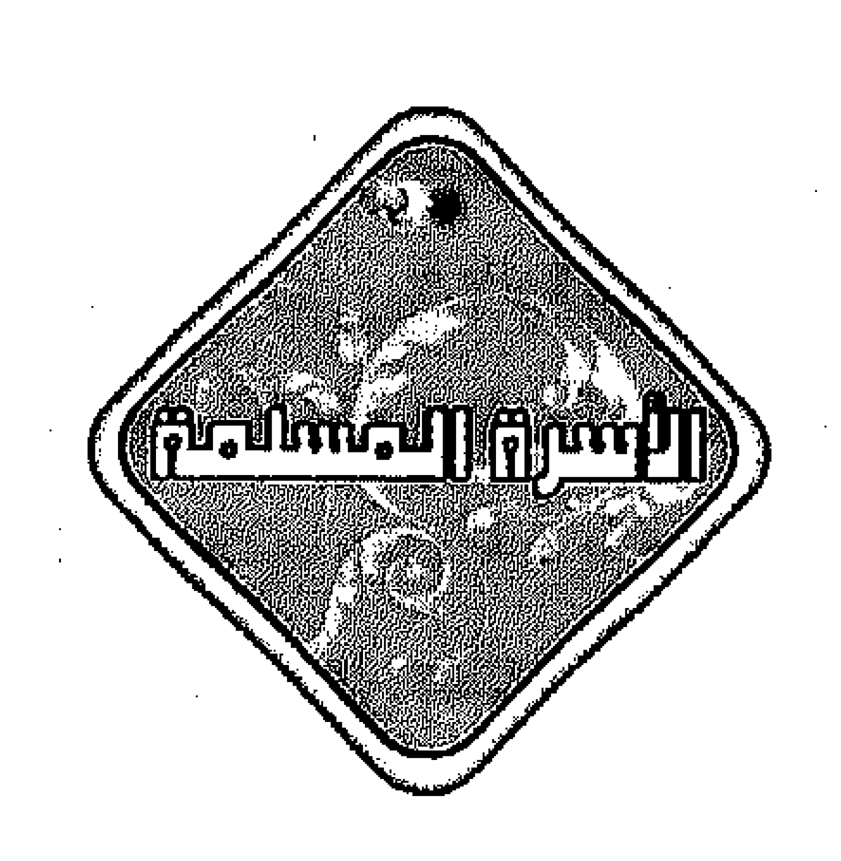
١- كان بنو إسرائيل يسوسهم نبي الله موسى عليه السلام ووزيره الصادق هارون عليه السلام، وكانوا على توحيد الله، وأسبغ الله عليهم نعمته بالنجاة من فرعون على ضعفهم وقلتهم، وأغرق فرعون وجنوده، ورزقهم الله المن والسلوى دون عناء منهم، فكان المن ينزل عليهم في محلتهم كسقوط الثلج أشد بياضًا من اللبن وأحلى من العسل، يأخذ الرجل منهم ما يكفيه يومه، فإذا تعدى ذلك فسد، والسلوى طائر يشبه السمان، كل هذه نعم الله عليهم تترا، وفوق كل ذلك يسوسهم نبيان كريمان أحدهما كليم الله، كلمه ربه تكليمًا، ومع كل هذا غيّر بنو إسرائيل ما بهم من نعمة فغير الله عليهم، قال تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يَا قَوْمِ إِنَّكُمْ ظَلَمْتُمْ أَنْفُسَكُمْ بِاتِّخَاذِكُمُ الْعِجْلَ فَتُوبُوا إِلَى بَارِئِكُمْ فَاقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ عِنْدَ بَارِئِكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾ [البقرة: ٥٤].
فغير الله عليهم الأمن لما غيروا التوحيد إلى شرك، وعبدوا العجل مع الله تعالى، وأمر الله موسى أن يأمر قومه بأن يقتل بعضهم بعضًا.
فعن ابن عباس رضي الله عنهما أن الذين عبدوا العجل جلسوا وقام الذين لم يعكفوا على العجل فأخذوا الخناجر بأيديهم وأصابتهم ظلمة شديدة، فجعل يقتل بعضهم بعضًا، فانجلت الظلمة عنهم وقد أجلوا عن سبعين ألف قتيل كل من قُتل منهم كانت له توبة، وكل من بقي كانت له توبة. [ابن كثير ١/١٤٤].

٢- وصورة ثانية من تغير النعمة وكانت سابغة على قوم كافرين، وكان عليهم أن يقابلوها بالشكر للمنعم والطاعة لأمر رسله، ولكنهم كفروا وعتوا عن أمر ربهم، وبدلهم الله بهذه النعم نقمًا، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ فَتَنَّا قَبْلَهُمْ قَوْمَ فِرْعَوْنَ وَجَاءَهُمْ رَسُولٌ كَرِيمٌ (١٧) أَنْ أَدُّوا إِلَيَّ عِبَادَ اللَّهِ إِنِّي لَكُمْ رَسُولٌ أَمِينٌ (١٨) وَأَنْ لاَ تَعْلُوا عَلَى اللَّهِ إِنِّي آتِيكُمْ بِسُلْطَانٍ مُبِينٍ (١٩) وَإِنِّي عُذْتُ بِرَبِّي وَرَبِّكُمْ أَنْ تَرْجُمُونِ (٢٠) وَإِنْ لَمْ تُؤْمِنُوا لِي فَاعْتَزِلُونِ (٢١) فَدَعَا رَبَّهُ أَنَّ هَؤُلاَءِ قَوْمٌ مُجْرِمُونَ (٢٢) فَأَسْرِ بِعِبَادِي لَيْلاً إِنَّكُمْ مُتَّبَعُونَ (٢٣) وَاتْرُكِ الْبَحْرَ رَهْوًا إِنَّهُمْ جُنْدٌ مُغْرَقُونَ (٢٤) كَمْ تَرَكُوا مِنْ جَنَّاتٍ وَعُيُونٍ (٢٥) وَزُرُوعٍ وَمَقَامٍ كَرِيمٍ (٢٦) وَنَعْمَةٍ كَانُوا فِيهَا فَاكِهِينَ (٢٧) كَذَلِكَ وَأَوْرَثْنَاهَا قَوْمًا آخَرِينَ﴾ [الدخان: ١٧-٢٨]، وهكذا لما غيروا غير الله عليهم، كانت النعمة سابغة عليهم ويجري في ديار مصر سيد أنهار الدنيا كما يقول عمرو بن العاص، والجنان بحافتي هذا النيل من أوله إلى آخره، فلو أطاعوا نبي الله موسى لزادهم الله من هذا الخير، ولكنهم غيروا، قال تعالى: ﴿وَأَنْ لاَ تَعْلُوا عَلَى اللَّهِ﴾ أي: لا تستكبروا عن اتباع آياته، والانقياد لحججه والإيمان ببراهينه، وقال كبيرهم: ﴿مَا عَلِمْتُ لَكُمْ مِنْ إِلَهٍ غَيْرِي﴾، ﴿فَاسْتَخَفَّ قَوْمَهُ فَأَطَاعُوهُ إِنَّهُمْ كَانُوا قَوْمًا فَاسِقِينَ﴾، وتمادى حتى قال: ﴿أَنَا رَبُّكُمُ الأَعْلَى (٢٤) فَأَخَذَهُ اللَّهُ نَكَالَ الآخِرَةِ وَالأُولَى﴾، وغير الله ما بهم من النعمة.
وللحديث بقية إن شاء الله تعالى، والحمد لله رب العالمين.



الأسرة المسلمة في ظلال التوحيد

سلوك العقلاء عند وقوع الغلاء



إعداد/ جمال عبدالرحمن

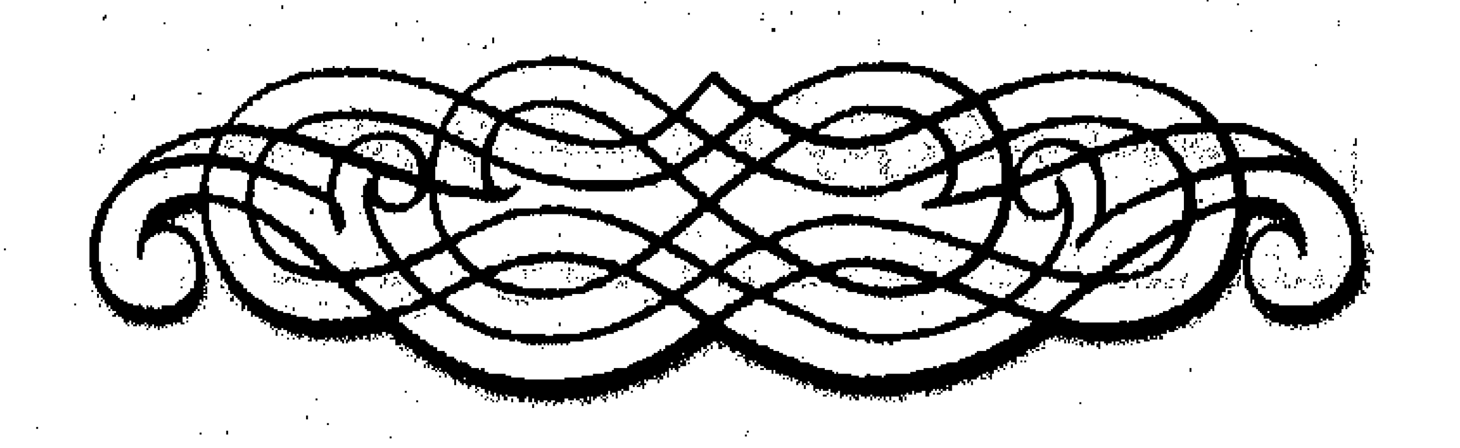
الحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وبعد:

فإن الله سبحانه الواحد في ربوبيته، تكفل بالرزق لكل دابة تدب في الأرض، كما قال سبحانه: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الْأَرْضِ إِلَّا عَلَى اللَّهِ رِزْقُهَا وَيَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا وَمُسْتَوْدَعَهَا كُلٌّ فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾ [هود: ٦]، وهو وحده سبحانه القادر على بسط هذا الرزق وقبضه، قال تعالى: ﴿اللَّهُ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ﴾ [الرعد: ٢٦]، وبيّن جل وعلا أنه وحده العالم بأحوال خلقه وما يصلحهم، قال تعالى: ﴿أَلَا يَعْلَمُ مَنْ خَلَقَ وَهُوَ اللَّطِيفُ الْخَبِيرُ﴾ [الملك: ١٤]، ومن كمال علمه، وحكمته وحلمه يختار لعباده ما يصلحهم ولا يفسد حالهم بشقائهم في الدنيا أو بضلالهم في الدين، قال سبحانه: ﴿وَلَوْ بَسَطَ اللَّهُ الرِّزْقَ لِعِبَادِهِ لَبَغَوْا فِي الْأَرْضِ وَلَكِنْ يُنَزِّلُ بِقَدَرٍ مَا يَشَاءُ إِنَّهُ بِعِبَادِهِ خَبِيرٌ بَصِيرٌ﴾ [الشورى: ٢٧].



ثم إنه جل وعلا قد يبتلي الناس ببعض ما كسبوا في أبدانهم وأرزاقهم أو أمنهم أو ذريتهم ليعلم الصابر منهم والشاكر، ويعلم الذي يلجأ إليه ويستغيث به ممن يلجأ إلى العبيد الذين لا يملكون موتًا ولا حياة ولا نفعًا ولا ضرًا، وليعلم من يؤمن بالآخرة ممن هو منها في شك.

ومما يبتلى الله به عباده الغلاء، وهو غلاء الأسعار وقلة السلع وندرتها، وقد حدث مثل هذا الشيء في زمن النبي ﷺ، فجاء الناس إليه فقالوا: يا رسول الله، غلا السعر فسعِّر لنا، فقال عليه الصلاة والسلام: «إن الله هو المسعر



القابض الباسط الرزاق، وما أحب أن يطلبني أحد يوم القيامة بشيء في نفسه وماله». صحيح الجامع فلم يشأ النبي ﷺ أن يسعّر للناس فيغضب التجار أو يغضب غيرهم فيطالبه يوم القيامة بحق إن كان له، كما أنه أراد ﷺ أن يربطهم بخالقهم ورازقهم الذي إن شاء فتح بركات من السماء والأرض لهم إذا آمنوا واتقوا، وإن شاء أخذهم لما كذبوا بما كانوا يكسبون.

ولهذا ربطهم النبي ﷺ بخالقهم أن يتوجهوا إلى ربهم قاضي الحاجات ومفرج الكروب والأزمات الذي يفرح بسؤال عبده له، ويغضب على مَن ترك سؤاله، ويحب من ابتُلي فصبر وعف نفسه عن الحرام والنقائص، ويبشره بالجنة التي هي سلام عليهم بما صبروا، فيقول ﷺ: «وأهل الجنة ثلاثة... وعفيف متعفف ذو عيال». رواه مسلم.

أيهما أفضل: الفقر أم الغنى

كان ﷺ يستعيذ بالله من المأثم والمغرم، ويستعيذ بالله من الفقر والفاقة والذلة، وكان يدعو الله: «إني أسألك الهدى والتقى والعفاف والغنى». مسلم ٢٧٢١

وأما قوله: «أغنني من الفقر» مع قوله- عليه السلام-: «اللهم أحيني مسكينًا واحشرني في زمرة المساكين، لا تجعلني جبارًا شقيًا»، فإن هذا الفقر هو الذي لا يدرك معه القوة والكفاف ولا يستقر معه في النفس غنى لأن الغني عنده ﷺ غنى النفس. البخاري ٦٨١ فقد ثبت عنه ﷺ من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: «ليس الغنى عن كثرة العرض، إنما الغنى غنى النفس».

وقد جعله الله عز وجل غنيًا وعدده عليه فيما عدده من نعمة فقال: ﴿وَوَجَدَكَ ضَالاً فَهَدَى (٧) وَوَجَدَكَ عَائِلاً فَأَغْنَى﴾ [الضحى: ٧، ٨]، ولم يكن غناه ﷺ أكثر من إيجاد «قوت سنة لنفسه وأهله». متفق عليه.

وكان الغنى كله في قلبه ثقة بربه وسكونًا إلى الرزق مقسوم يأتيه منه ما قدر له.

وكذلك قال ﷺ لعبد الله بن مسعود: «يا عبد الله، لا يكثر همك، ما يُقدّر يكن، وما يُقدَّرَ يأتيك». [شعب الإيمان للبيهقي، وقال الإمام أحمد: وهو إن صح فليس فيه: المنع من الطلب، وإنما فيه: المنع من الهم].

وقال ﷺ: «إن روح القدس نفث في روعي فقال: لن تموت نفس حتى تستكمل رزقها فاتقوا الله وأجملوا في الطلب، خذوا ما حل ودعوا ما حُرم». [السلسلة الصحيحة ١٥].

فغنى النفس يعين على هذا كله، وغنى المؤمن الكفاية، وكذلك كان النبي ﷺ يقول: «اللهم اجعل رزق آل محمد قوتًا» [متفق عليه]. ولم يرد بهم إلا الذي هو أفضل لهم.

وقال ﷺ: «ما قل وكفى خير مما كثر وألهى». [مسند احمد].

وقال أبو حازم: إذا كان ما يكفيك لا يغنيك فليس في الدنيا شيء يغنيك.

وكان رسول الله ﷺ يستعيذ بالله من فقر مُمْسٍ وغنى مطغ، وفي هذا دليل بين أن الغنى والفقر طرفان وغايتان مذمومتان.

فالزيادة الكثيرة على القوت والكفاية ذميمة ولا تؤمن فتنتها، والتقصير عن الكفاف محنة وبلية لا يأمن صاحبها فتنتها أيضًا، ولا سيما صاحب العيال.

وكان ﷺ يقول: «تعوذوا بالله من جهد البلاء، ودرك الشقاء، وسوء القضاء، وشماتة الأعداء». [البخاري ٤/٢٥٦، عن ابي هريرة].

أفضل الغنى «غنى النفس»

عن أبي هريرة رضي الله عنه عند أحمد وسعيد بن منصور وغيرهما: «إنما الغنى في النفس»، وأصله في مسلم، ولابن حبان من حديث أبي ذر قال لي رسول الله ﷺ: «يا أبا ذر، أترى كثرة المال هو الغنى»؟ قلت: نعم، قال: «وترى قلة المال هو الفقر؟» قلت: نعم يا رسول الله، قال: «إنما الغنى غنى القلب والفقر فقر القلب». قال ابن بطال: معنى الحديث ليس حقيقة الغنى كثرة المال لأن كثيرًا ممن وسع الله عليه في المال لا يقنع بما أوتي، فهو يجتهد في الازدياد ولا يبالي من أين يأتيه، فكأنه فقير لشدة حرصه، وإنما حقيقة الغنى غنى النفس، وهو من

BIBLIOTHECA ALEXANDRINA مكتبة الإسكندرية

استغنى بما أوتي وقنع به ورضي ولم يحرص على الازدياد ولا ألح في الطلب، فكأنه غني.

وقال القرطبي: معنى الحديث أن الغنى النافع أو العظيم أو الممدوح هو غنى النفس، وبيانه أنه إذا استغنت نفسه كفت عن المطامع فعزت وعظمت وحصل لها من الحظوة والنزاهة والشرف والمدح أكثر من الغنى الذي يناله من يكون فقير النفس لحرصه، فإنه يورطه في رذائل الأمور وخسائس الأفعال لدناءة همته وبخله، ويكثر من يذمه من الناس ويصغر قدره عندهم فيكون أحقر من كل حقير وأذل من كل ذليل، والحاصل أن المتصف بغنى النفس يكون قانعًا بما رزقه الله لا يحرص على الازدياد لغير حاجة ولا يلح في الطلب، ولا يلحف في السؤال بل يرضى بما قسم الله له، فكأنه واجدٌ أبدًا، والمتصف بفقر النفس على الضد منه لكونه لا يقنع بما أعطي، بل هو أبدًا في طلب الازدياد من أي وجه أمكنه، ثم إذا فاته المطلوب حزن وأسف، فكأنه فقير من المال لأنه لم يستغن بما أُعطي فكأنه ليس بغني، ثم غنى النفس إنما ينشأ عن الرضا بقضاء الله تعالى والتسليم لأمره علمًا بأن الذي عند الله خير وأبقى، فهو معرض عن الحرص والطلب، وما أحسن قول القائل:

غنى النفس ما يكفيك من سد حاجة

فإن زاد شيئًا عاد ذاك الغنى فقرًا

وقال الطيبي: أن يراد بغنى النفس حصول الكمالات العلمية والعملية، وإلى ذلك أشار القائل:

ومن ينفق الساعات في جمع ماله

مخافة فقر فالذي فعل الفقر

أي ينبغي أن ينفق أوقاته في الغنى الحقيقي وهو تحصيل الكمالات، لا في جمع المال فإنه لا يزداد بذلك إلا فقرًا. انتهى.

وهذا وإن كان يمكن أن يراد لكن الذي تقدم أظهر في المراد، وإنما يحصل غنى النفس بغنى القلب بأن يفتقر إلى ربه في جميع أموره فيتحقق أنه المعطي المانع فيرضى بقضائه ويشكره على نعمائه ويفزع إليه في كشف ضرائه فينشأ عن افتقار القلب لربه غنى نفسه عن غير ربه تعالى، والغنى الوارد في قوله: ﴿ وَوَجَدَكَ عَائِلاً فَأَغْنَى ﴾، يتنزل على غنى النفس فإن الآية مكية ولا يخفى ما كان فيه النبي ﷺ قبل أن تفتح عليه خيبر وغيرها من قلة المال، والله أعلم.

فضل الفقر مع الرضا

والمراد به الفقر الذي صاحبه راضٍ بما قسم الله له وصابر على ذلك، ولا يصدر من قوله وفعله ما يسخط الله تعالى، ولا يترك التكسب ويشتغل بالسؤال الذي فيه ذلة ومِنَّة، وأما فقراء هذا الزمان فإن أكثرهم غير موصوف بهذه الصفات، وفقر هؤلاء هو الذي استعاذ منه النبي ﷺ، وأما الخلاف في أن الفقير الصابر أفضل أو الغني الشاكر فهو مشهور قد تكلمت فيه جماعة كثيرون.

عن سهل بن سعد الساعدي أنه قال: مر رجل على رسول الله ﷺ، فقال لرجل عنده جالس: ما رأيك في هذا ؟ فقال رجل من أشراف الناس: هذا والله حري إن خطب أن ينكح، وإن شفع أن يشفع. قال: فسكت رسول الله ﷺ، ثم مر رجل فقال له رسول الله ﷺ: ما رأيك في هذا ؟ فقال: يا رسول الله ؛ هذا رجل من فقراء المسلمين، هذا حري إن خطب أن لا ينكح وإن شفع أن لا يشفع، وإن قال أن لا يسمع لقوله، فقال رسول الله ﷺ: هذا خير من ملء الأرض من مثل هذا. متفق عليه.

الاستعفاف والصبر والرضا

عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن ناسًا من الأنصار سألوا رسول الله ﷺ فأعطاهم، ثم سألوه فأعطاهم، حتى إذا نفد ما عنده قال: «ما يكون عندي من خير فلن أدخره عنكم، ومن يستعف يعفه الله، ومن يستغن يغنه الله، ومن يتصبر يصبره الله، وما أعطى الله أحدًا عطاءً أوسع من الصبر». [أبو داود: صحيح].

ومعنى «ومن يستعفف» قال الجزري في النهاية: الاستعفاف طلب العفاف والتعفف، وهو الكف عن الحرام والسؤال من الناس، أي من طلب العفة وتكلفها أعطاه الله إياها، وقيل: الاستعفاف الصبر

والنزاهة عن الشيء، يُقال: عف يعف عفًا فهو عفيف. انتهى.

«يعفه الله»: أي يجعله عفيفًا من الإعفاف وهو إعطاء العفة، وهو الحفظ عن المناهي، يعني من قنع بأدنى قوت وترك السؤال تسهل عليه القناعة وهي كنز لا يفنى.

«ومن يتصبر» أي: يطلب توفيق الصبر من الله لأنه قال تعالى: ﴿وَاصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ إِلاَّ بِاللَّهِ﴾ [النحل: ١٢٧]. أو يامر نفسه بالصبر ويتكلف في التحمل عن مشاقه، وهو تعميم بعد تخصيص لأن الصبر يشتمل على صبر الطاعة والمعصية والبلية، أو من يتصبر عن السؤال والتطلع إلى ما في أيدي الناس بان يتجرع مرارة ذلك ولا يشكو، ويؤيد إرادة معنى العموم قوله: «وما أعطي أحد شيئًا هو خير» أي: أفضل «وأوسع من الصبر» وذلك لأن مقام الصبر أعلى المقامات لأنه جامع لمكارم الصفات والحالات، ولذا قدم على الصلاة في قوله تعالى: ﴿ وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلاَةِ﴾.

كذلك فإن النبي ﷺ يرشد إلى ما يمكِّن الإنسان من الثبات عند الأزمات فيقول ﷺ: «اتق المحارم تكن أعبد الناس، وارض بما قسم الله لك تكن أغنى الناس...» (الترمذي: صحيح).

«اتق المحارم» أي: احذر الوقوع في جميع ما حرم الله عليك، «تكن أعبد الناس» أي: من أعبدهم لما أنه يلزم من ترك المحارم فعل الفرائض، فباتقاء المحارم تبقى الصحيفة نقية من التبعات، فالقليل من التطوع مع ذلك ينمو ويعظم بركته، فيصبر ذلك المتقي من أكابر العباد.

«وارض» أي: اقنع، «بما قسم الله لك» أي: أعطاك وجعله حظك من الرزق، «تكن أغنى الناس» فإن من قنع استغنى، ليس الغنى بكثرة العرض، ولكن الغنى غنى النفس، والقناعة غنى وعز بالله، وضدها فقر وذل للغير، ومن لم يقنع لم يشبع أبدًا، ففي القناعة العز والغنى والحرية، وفي فقدها الذل والتعبد للغير، تعس عبد الدنيا، تعس عبد الدينار، فيتعين على كل عاقل أن يعلم أن الرزق بالقسم والحظ، لا بالعلم والعقل، قال الحكماء: ولو جرت الأقسام على قدر العقول لم تعش البهائم.

الدعاء والرجاء

إن دعاء الله هو العبادة، والرجاء فيما عنده سبحانه سبيل الحسنى وزيادة، ومع كثرة الإلحاح والدعاء ؛ يكون الفيض والعطاء، ومع الانتظار والرجاء يكون الخير والرخاء.

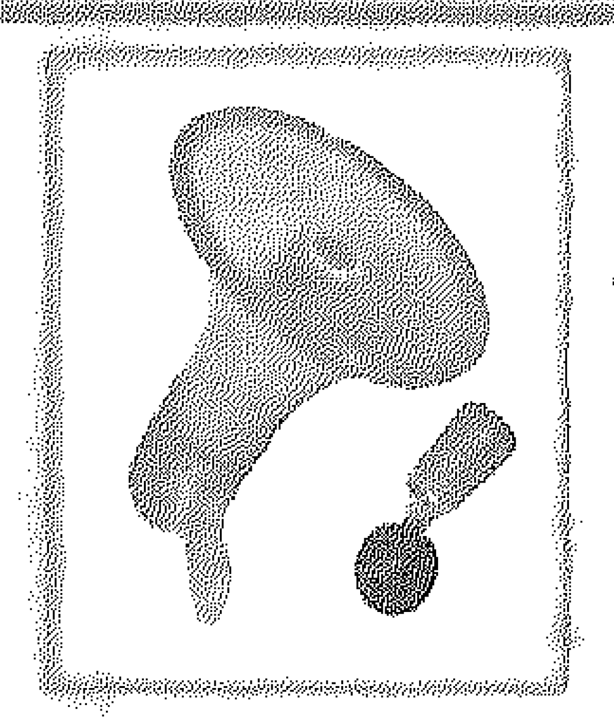
هكذا علمنا النبي ﷺ ؛ فعن عائشة رضي الله عنها أن رسول الله ﷺ علمها هذا الدعاء: «اللهم إني أسالك من الخير كله، عاجله وآجله، ما علمتُ منه وما لم أعلم، وأعوذ بك من الشر كله، عاجله وآجله، ما علمتُ منه وما لم أعلم، اللهم إني أسالك من خير ما سالك عبدك ونبيك، وأعوذ بك من شر ما عاذ به عبدك ونبيك، اللهم إني أسالك الجنة وما قرب إليها من قول أو عمل، وأعوذ بك من النار وما قرب إليها من قول أو عمل، وأسالك أن تجعل كل قضاء قضيته لي خيرًا». [صحيح ابن ماجه].

وكان ﷺ يسال ربه هذا السؤال العظيم فيقول: «اللهم إني أسالك من فضلك ورحمتك فإنه لا يملكها إلا أنت». [صحيح].

وسبب ذلك كما جاء عن عبد الله قال: أصاب النبي ﷺ ضيفًا فارسل إلى أزواجه يبتغي عندهن طعامًا، فلم يجد عند واحدة منهن، فقال: (فذكره)، فاهديت له شاة مصلية (مشوية)؛ هذه من فضل الله ونحن ننتظر الرحمة. (وسنده صحيح: السلسلة الصحيحة ٤/١٥٤٣).

ومن أراد الديانة والصيانة، وجلب خيرات الخزائن الربانية فعليه بهذا الدعاء الذي علمنا إياه سيد البشرية ﷺ، فكان يدعو: «اللهم احفظني بالإسلام قائمًا، واحفظني بالإسلام قاعدًا، واحفظني بالإسلام راقدًا، ولا تشمت بي عدوًا حاسدًا، اللهم إني أسلك من كل خير خزائنه بيدك، وأعوذ بك من كل شر خزائنه بيدك». (السلسلة الصحيحة ١٥٤٠/٤).

والحمد لله رب العالمين.



تحذير الداعية من القصص الواهية

الحلقة الخامسة والتسعون



قصة توسل آدم عليه السلام بالنبي محمد ﷺ

إعداد/ علي حشيش

نواصل في هذا التحذير تقديم البحوث العلمية الحديثية للقارئ الكريم حتى يقف على حقيقة هذه القصة التي اشتهرت على ألسنة الوعاظ والقصاص، وإلى القارئ الكريم بيان حقيقة هذه القصة:

أولاً: المتن:

رُوِيَ عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «لما اقترف آدم الخطيئة، قال: يا رب أسألك بحق محمد لما غفرت لي، فقال الله عز وجل: يا آدم، وكيف عرفت محمدًا ولم أخلقه ؟ قال: لأنك يا رب لما خلقتني بيدك ونفخت فيّ من رُوحك رفعتُ رأسي فرأيتُ على قوائم العرش مكتوبًا: لا إله إلا الله محمدٌ رسول الله، فعلمتُ أنك لم تُضفْ إلى اسمك إلا أحبَّ الخلق إليك، فقال الله عز وجل: صدقت يا آدمُ، إنهُ لأحبُّ الخلق إليّ، وإذْ سألتني بحقه فقد غفرتُ لك، ولولا محمد ما خلقتُك».

ثانيًا: التخريج

أخرج الحديث الذي جاءت به هذه القصة الواهية الحاكم في «المستدرك» (٢/٦١٥) قال: حدثنا أبو سعيد عمرو بن محمد بن منصور العدل، ثنا أبو الحسن محمد بن إسحاق بن إبراهيم الحنظلي، ثنا أبو الحارث عبد الله بن مسلم الفهري، ثنا إسماعيل بن مسلمة، أنبأ عبد الرحمن بن زيد بن أسلم عن أبيه عن جده عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لما اقترف آدم الخطيئة...» القصة.

وأخرجه البيهقي في «دلائل النبوة» (٥/٤٨٨، ٤٨٩) من طريق شيخه الحاكم حيث قال: حدثنا أبو عبد الله الحافظ إملاءً وقراءةً، حدثنا أبو سعيد عمرو بن محمد بن منصور العدل، به.

ثالثًا: التحقيق

القصة واهية، والحديث الذي جاءت به موضوع، والموضوع عند علماء الحديث هو الكذب المختلق المصنوع المنسوب إلى رسول الله ﷺ، ورتبته: هو شر الأحاديث الضعيفة وأقبحها، وحكم روايته: أجمع العلماء على أنه لا تحل روايته لأحد علم حاله في أي معنى كان إلا مع بيان وضعه.

العلة الأولى: عبد الرحمن بن زيد بن أسلم:

١- فلا يغتر أحد بقول الحاكم عقب القصة: «هذا حديث صحيح الإسناد»، فقد تعقبه الإمام الحافظ الذهبي في «التلخيص» حيث قال: «بل موضوع، وعبد الرحمن واهٍ».

٢- قال الإمام البيهقي في «الدلائل» (٥/٤٨٩): «تفرد به عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، من هذا الوجه عنه، وهو ضعيف».

قلت: وحتى لا يغتر أحد بقول الإمام البيهقي فيتوهم أن الضعف خفيف فنبين درجة عبد الرحمن بن زيد بن أسلم من أقوال أئمة الجرح والتعديل، خاصة وأن البيهقي لم يعاصر عبد الرحمن بن زيد بن أسلم الذي توفي سنة ١٨٢هـ قبل مولد البيهقي باثنتين ومائتي سنة، حيث قال الإمام الذهبي في «تذكرة الحفاظ» (ت١٠١٤/١٣، ١٤): «البيهقي صاحب التصانيف ولد سنة أربع وثمانين وثلاثمائة». اهـ.

٣- ومن أئمة الجرح والتعديل شيخ الإمام البخاري علي بن المديني الذي عاصر عبد الرحمن بن زيد بن أسلم حيث نقل الحافظ ابن حجر في «التهذيب» (٧/٣١١): «عن علي بن أحمد بن النضر أنه قال: وُلِدَ عليّ بن المديني سنة ١٦١». اهـ.

قال الإمام البخاري في كتابه «الضعفاء الصغير» (ت٢٠٨): «عبد الرحمن بن زيد بن أسلم: مولى عمر بن الخطاب عن أبيه عن أبي حازم ضعفه علي بن المديني جدًا، قال إبراهيم بن حمزة: مات سنة ثنتين وثمانين ومائة». اهـ.

٤- قال الإمام ابن حبان في «المجروحين» (٢/٥٧): «عبد الرحمن بن زيد بن أسلم كان ممن يقلب الأخبار وهو لا يعلم حتى كثر ذلك في روايته من رفع المراسيل وإسناد الموقوف فاستحق الترك». اهـ.

وأخرج ابن حبان بسنده عن يحيى بن معين قال: «عبد الرحمن وعبد الله وأسامة بنو زيد بن أسلم ليسوا بشيء».

قلت: وهذا أيضًا قول إمام الجرح والتعديل يحيى بن معين، وهو عاصره أيضًا، حيث إنه شيخ علي بن المديني، يتبين ذلك من قول الحافظ في «التقريب» (٢/٣٩): «علي بن المديني ثقة ثبت إمام، أعلم أهل عصره بالحديث وعلله، حتى قال البخاري: ما استصغرت نفسي إلا عنده، وقال فيه شيخه ابن عيينة: كنت أتعلم منه أكثر مما يتعلمه مني». اهـ.

٥- ونقل الحافظ ابن حجر في «تهذيب التهذيب» (٦/١٦٢) أقوال أهل الصنعة في عبد الرحمن بن زيد بن أسلم:

أ- قال ابن سعد: «كان كثير الحديث ضعيفًا جدًا».

ب- وقال ابن خزيمة: «ليس هو ممن يحتج أهل العلم بحديثه لسوء حفظه، هو رجل صناعته العبادة والتقشف ليس من أحلاس الحديث».

جـ- وقال الساجي: «ثنا الربيع ثنا الشافعي قال: قيل لعبد الرحمن بن زيد: حدثك أبوك عن جدك أن رسول الله ﷺ قال: إن سفينة نوح طافت بالبيت وصلّتْ خلف المقام ركعتين ؟ قال: نعم».

د- وقال ابن عبد الحكم: «سمعت الشافعي يقول: ذكر رجلٌ لمالك حديثًا منقطعًا فقال: اذهب إلى عبد الرحمن بن زيد يحدثك عن أبيه عن نوح».

هـ- وقال الطحاوي: «حديثه عند أهل العلم بالحديث في النهاية من الضعف».

و- وقال الجوزجاني: «أولاد زيد ضعفاء».

ز- وقال الحاكم وأبو نعيم: «روى عن أبيه أحاديث موضوعة».

العلة الثانية: أبو الحارث عبد الله بن مسلم الفهري:

١- قال الإمام الذهبي في «الميزان» (٢/٥٠٤/٤٦٠٤): «عبد الله بن مسلم أبو الحارث الفِهْري روى عن إسماعيل بن مسلمة بن قَعْنَب، عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم خبرًا باطلاً فيه: يا آدم، لولا محمد ما خلقتك، رواه البيهقي في دلائل النبوة». اهـ.

٢- وأورده الحافظ ابن حجر في «لسان الميزان» (٣/٤٤١)، (٤٦٤/٤٨١٥) حيث وافق الحافظ ابن حجر في «اللسان» الحافظ الذهبي في «الميزان» على قوله: «روى عن إسماعيل بن مسلمة بن قعنب عن عبد الرحمن بن زيد بن أسلم خبرًا باطلاً فيه: يا آدم لولا محمد ما خلقتك».

رابعًا: طريق أخرى

والحديث أخرجه الطبراني في «المعجم الأوسط» (٦٠٧) من طريق أخرى عن عبد الرحمن بن زيد، ثم قال: «لا يروى عن عمر إلا بهذا الإسناد».

وقال الهيثمي في «المجمع» (٨/٢٥٣): «رواه الطبراني في الأوسط والصغير وفيه من لم أعرفهم».

قُلْتُ: هذا إعلال قاصر ما دام فيه عبد الرحمن بن زيد، وقد بينا حاله آنفًا.

خامسًا: كلام شيخ الإسلام ابن تيمية حول هذه القصة الواهية

١- قال شيخ الإسلام ابن تيمية في «القاعدة الجليلة في التوسل والوسيلة» (٩٠) الطبعة الثامنة سنة

١٣٩٦هـ ردًا على الحاكم: «ورواية الحاكم لهذا الحديث مما أنكر عليه، فإنه نفسه قد قال في كتابه «المدخل إلى معرفة الصحيح من السقيم»: عبد الرحمن بن زيد بن أسلم روى عن أبيه أحاديث موضوعة لا تخفى على من تأملها من أهل الصنعة أن الحمل فيها عليه».

ثم يقول شيخ الإسلام: «وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم ضعيف باتفاقهم يغلط كثيرًا»، ثم يذكر إنكار العلماء على الحاكم تصحيحه للأحاديث الضعيفة والموضوعة فيقول رحمه الله: «وأما تصحيح الحاكم لمثل هذا الحديث وأمثاله فهذا مما أنكره عليه أئمة العلم بالحديث»، وقالوا: «إن الحاكم يصحح أحاديث وهي موضوعة مكذوبة عند أهل المعرفة بالحديث». اهـ.

٢- قُلْتُ: يبرهن على قول شيخ الإسلام ابن تيمية، حكم الحافظيْن الجليليْن الذهبي والعسقلاني على هذا الحديث بالبطلان كما تقدم في تحقيقنا للحديث في «الميزان» و«اللسان»، ويظهر أن هذا ليس بحديث، ويؤيد هذا أن أبا بكر الآجري أخرجه في «الشريعة» (٤٢٧) من طريق الفِهري المتقدم بسند آخر عن عبد الرحمن بن زيد عن أبيه عن جده عن عمر بن الخطاب موقوفًا عليه، وعمر رضي الله عنه بريء من أباطيل الفهري التي حققناها، وهذا طريق يبين أيضًا قلب عبد الرحمن بن زيد بن أسلم للأخبار كما بينا آنفًا من قول ابن حبان في «المجروحين».

٣- ويؤيد أنه لا أصل له من كلام النبي المعصوم محمد ﷺ ما رواه ابن عساكر (٢/٣١٠) عن شيخ من أهل المدينة من أصحاب ابن مسعود من قوله موقوفًا عليه وفيه مجاهيل.

٤- بل ويؤيد أنه ليس بحديث ما ذكره شيخ الإسلام في المرجع السابق (٩٢) قوله رحمه الله: «إن هذا الحديث المذكور في آدم يذكره طائفة من المصنفين بغير إسناد وما هو من جنسه مع زيادات أخر، كما ذكر القاضي عياض، قال: وحكى أبو محمد المكي وأبو الليث السمرقندي وغيرهما أن آدم عند معصيته قال: اللهم بحق محمد اغفر لي خطيئتي- قال: ويروى: تقبل توبتي- فقال الله له: مِن أين عرفت محمدًا ؟ قال: رأيت في كل موضع من الجنة مكتوبًا: لا إله إلا الله محمد رسول الله، قال: ويروى: محمد عبدي ورسولي، فعلمت أنه أكرم خلقك عليك، فتاب عليه وغفر له».

من هذا التحقيق تخرج بقاعدة جليلة حدد عناصرها شيخ الإسلام ابن تيمية في ختام كلامه عن هذا الحديث المذكور في آدم فيقول:

أ- مثل هذا الحديث لا يجوز أن تُبنى عليه الشريعة، ولا يُحتجُّ به في الدين باتفاق المسلمين، فإنه من جنس الإسرائيليات ونحوها التي لا تعلم صحتها إلا بنقل ثابت عن النبي ﷺ .

ب- هذه لو نقلها مثل كعب الأحبار ووهب بن منبه وأمثالهما ممن ينقل أخبار قصص المتقدمين عن أهل الكتاب لم يجز أن يُحتج بها في دين المسلمين باتفاق المسلمين.

جـ- فكيف إذا نقلها من لا ينقلها لا عن أهل الكتاب ولا عن ثقات علماء المسلمين، بل ينقلها عمن هو عند المسلمين مجروح ضعيف لا يُحتج بحديثه واضطرب عليه فيه اضطرابًا يعرف به أنه لم يحفظ ذلك.

د- لا ينقل ذلك ولا ما يشبهه أحد من ثقات علماء المسلمين الذين يُعتمد على نقلهم، وإنما هو من جنس ما ينقله إسحاق بن بشر وأمثاله في كتب المبتدأ.

قُلْتُ: لذا يجب أن نتمسك بالكتاب والسنة المطهرة، حتى نعيش في ظلال التوحيد الخالص الذي علمنا التوسل إلى الله تعالى باسم من أسمائه أو صفه من صفاته تعالى، أو بعمل صالح يتوسل به المتوسل إلى الله تعالى بعيدًا عن الأحاديث الضعيفة والموضوعة التي جاءت بهذه القصة الواهية.

سادسًا: الصحيح الذي جاء في توبة آدم عليه السلام

ومما أوردناه يتبين أن هذه القصة واهية، ولا تصح عن آدم عليه السلام، ونبين الصحيح الذي جاء في قصة آدم عليه السلام، قال الله تعالى: ﴿فَتَلَقَّى آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾ [البقرة: ٣٧]، قال الإمام ابن كثير في تفسير هذه الآية الكريمة: «إن هذه الكلمات مُفسرة بقوله تعالى: ﴿قَالاَ رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا وَإِنْ لَمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [الأعراف: ٢٣].

هذا ما وفقني الله إليه، وهو وحده من وراء القصد.

موقف الشيعة والرافضة من الصحابة

الحمد لله تعالى الذي أنعم علينا بنعمة الإسلام والإيمان، حمدًا طيبًا طاهرًا مباركًا فيه كما ينبغي لجلال وجهه وعز سلطانه، والصلاة والسلام على خير الرسل الكرام، الذي بلغ الرسالة، وأدى الأمانة، ونصح الأمة، وتركنا على المحجة البيضاء؛ ليلها كنهارها لا يزيغ عنها إلا هالك، اللهم صلِّ وسلم وبارك عليه وعلى آله وصحبه أجمعين.

إعداد: د/ علي السالوس

نائب رئيس مجمع الفقهاء بأمريكا

تحدثت في مقالٍ سابق عن الشيعة والرافضة، وبينت أن الشيعة هم أتباع علي بن أبي طالب وأهل البيت، وذكرتُ من أقوال علي وشيعته ما يبين تفضيلهم لأبي بكر وعمر، والفرق بينهم وبين الرافضة الآخذين بأقوال عبد الله بن سبأ في تفضيل علي، وأنه هو الوصي بعد النبي ﷺ، كما ذكرت نشأة الرافضة.

وحيث إن عامة الناس في الغالب في عصرنا يخلطون بين الشيعة والرافضة ؛ رأيت أن أزيد الأمر وضوحًا، وأبين موقف كل منهم من الصحابة.

ثناء القرآن الكريم على الصحابة

قال تعالى في سورة الفتح: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمْ فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَابَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا﴾ [الفتح: ١٨]، وقال في سورة «الفتح أيضًا»: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا سِيمَاهُمْ فِي وُجُوهِهِمْ مِنْ أَثَرِ السُّجُودِ ذَلِكَ مَثَلُهُمْ فِي التَّوْرَاةِ وَمَثَلُهُمْ فِي الإِنْجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْأَهُ فَآزَرَهُ فَاسْتَغْلَظَ فَاسْتَوَى عَلَى سُوقِهِ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ مِنْهُمْ مَغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًا﴾ [الفتح: ٢٩]، وقال في سورة «الحشر»: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلاً مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ (٨) وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلاَ يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ (٩) وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ يَقُولُونَ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلإِخْوَانِنَا الَّذِينَ سَبَقُونَا بِالإِيمَانِ وَلاَ تَجْعَلْ فِي قُلُوبِنَا غِلاً لِلَّذِينَ آمَنُوا رَبَّنَا إِنَّكَ رَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ [الحشر: ٨-١٠].

هذا بعض ما جاء في القرآن الكريم في الثناء على صحابة رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم.

وبتدبر هذه الآيات نجد ما يأتي:

١- رضا الله عز وجل عن جميع المسلمين الذين شاركوا في بيعة الرضوان تحت الشجرة، ومن يقل إن الله غضب عليهم بعد ذلك فقد أعظم الفرية؛ حيث إنه سبحانه وتعالى لم يخبر بهذا.

٢- الصحابة متعاطفون متراحمون فيما بينهم، وهم أقوياء أشداء، مما يغيظ الكفار.

٣- الثناء العظيم من الله عز وجل على المهاجرين والأنصار.

قال القرطبي في تفسيره: روى أبو عروة الزبيري من ولد الزبير: كنا عند مالك بن أنس، فذكروا رجلاً ينتقص أصحاب رسول الله ﷺ، فقرأ مالك هذه الآية:

﴿ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ... ﴾ حتى بلغ: ﴿يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ﴾. فقال مالك: من أصبح من الناس في قلبه غيظ على أحد من أصحاب رسول الله ﷺ فقد أصابته هذه الآية.

ثم قال القرطبي: قُلْتُ: لقد أحسن مالك في مقالته وأصاب في تأويله؛ فمن نقص واحدًا منهم أو طعن عليه في روايته فقد رد على الله رب العالمين، وأبطل شرائع المسلمين. قال الله تعالى: ﴿مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ﴾ الآية. وقال: ﴿لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ الشَّجَرَةِ﴾ إلى غير ذلك من الآي التي تضمنت الثناء عليهم، والشهادة لهم... إلخ. مع علمه تبارك وتعالى بحالهم ومآل أمرهم.

وقال ابن كثير في تفسير سورة الفتح: ﴿ فَاسْتَوَى عَلَى سُوقِهِ يُعْجِبُ الزُّرَّاعَ﴾: أي فكذلك أصحاب رسول الله ﷺ، آزروه وأيدوه ونصروه، فهم معه كالشطء مع الزرع.

﴿لِيَغِيظَ بِهِمُ الْكُفَّارَ﴾ ومن هذه الآية انتزع الإمام رحمة الله عليه في رواية عنه بتكفير الروافض الذين يبغضون الصحابة رضي الله عنهم. قال: لأنهم يغيظونهم، ومن غاظه الصحابة رضي الله عنهم فهو كافر لهذه الآية، ووافقه طائفة من العلماء. اهـ.

ومثل تفسير ابن كثير نجده في تفسير روح المعاني، وتفسير البحر المحيط.

٤- الدعاء في الآية العاشرة من سورة الحشر يبين طبيعة المؤمنين؛ فلا يكتفون بالدعاء لأنفسهم، بل يدعون لمن سبقهم بالإيمان كالصحابة والتابعين.

وقال ابن عطية في المحرر الوجيز: ولهذه الآية قال مالك وغيره: إنه من كان له في أحد من الصحابة قول سوء أو بغض فلا حظ له في الغنيمة أدبًا له.

وجاء بعض العارفين إلى علي بن الحسين رضي الله عنهما فسبوا أبا بكر وعمر وعثمان، رضي الله عنهما، فقال لهم: أمن المهاجرين الأولين أنتم؟ قالوا: لا. قال: أفمن الذين تبوءوا الدار والإيمان أنتم؟ قالوا: لا. قال: فقد تبرأتم من هذين الفريقين، وأنا أشهد أنكم لستم من الذين قال الله تعالى فيهم: ﴿ وَالَّذِينَ جَاءُوا مِنْ بَعْدِهِمْ... ﴾ الآية. فقوموا، فعل الله تعالى بكم وفعل. اهـ.

وقال ابن كثير: وما أحسن ما استنبط الإمام مالك رحمه الله من هذه الآية الكريمة أن الرافضي الذي يسب الصحابة ليس له في مال الفيء نصيب لعدم اتصافه بما مدح الله به هؤلاء في قولهم: ﴿ رَبَّنَا اغْفِرْ لَنَا وَلِإِخْوَانِنَا... ﴾.

وسيأتي الحديث عن الدعاء المأثور عند الرافضة، والمقارنة بين الدعاءين يشيب لهولها الولدان!!

ونكتفي بهذا القدر، وننتقل إلى بيان موقف الشيعة من الصحابة، ثم موقف الرافضة منهم.

موقف الشيعة من الصحابة

هذا بعض ما جاء في القرآن الكريم ثناءً على الصحابة الكرام البررة، وفي الآيات الكريمة نرى الدعاء لمن سبقوا بالإيمان، وألا يكون في القلوب غل للذين آمنوا.

ومثل هذا الدعاء نراه عند أمير المؤمنين علي رضي الله عنه وشيعته، أما الرافضة فمن الخطأ أن نعدهم أتباع علي رضي الله عنه، حيث تركوا أقواله وأخذوا بأقوال عبد الله بن سبأ، الذي حاول أن يهدم الإسلام من الداخل.

وفي مقالي السابق عن الشيعة والرافضة ما يبين هذا، وفي هذا المقال سأكتفي بذكر ثلاثة من الشيعة أصحاب الكتب لنرى ماذا دونوا في كتبهم.

أولاً: عبد الرزاق بن همام الصنعاني، المتوفى سنة ٢١١هـ، وهو صاحب «المصنف» (مصنف عبد الرزاق)، وقد ذكر عبد الحسين صاحب كتاب «المراجعات» ذكر في المراجعة السادسة عشرة ترجمة لمائة ممن اعتبرهم من الشيعة، وفي الترجمة الثالثة والخمسين ذكر عبد الرزاق، وقال: «كان من أعيان الشيعة وخيرة سلفهم الصالح» وترجم له ترجمة غير موجزة.

وفي تهذيب التهذيب ذكره ابن حجر وتوسع في ترجمته، وأشار إلى تشيعه.

ومراد عبد الحسين من تشيع عبد الرزاق أنه مثله من الرافضة، أما ابن حجر فلم يقصد أنه رافضي،

فلننظر في مصنف عبد الرزاق لنرى: أرافضي هو أم من الشيعة غير الرافضة؟

في المجلد الحادي عشر «باب أصحاب النبي ﷺ» (ص٢٢١)، ومما جاء تحت الباب: عن الحسن- أي ابن علي- قال: قال رسول الله ﷺ: «مثل أصحابي في الناس كمثل الملح في الطعام. قال: ثم يقول الحسن: هيهات ذهب ملح القوم.

وعن علي قال: ما كنا نبعد أن السكينة تنطق على لسان عمر.

وعن أبي سعيد الخدري قال: أوشك أن يخرج البعث فيقال: هل فيهم من أصحاب رسول الله ﷺ أحد ؟ فيوجد الرجل والرجلان والثلاثة، فيستنصر بهم ؟ ثم يخرج الجيش، فيقال: هل فيهم من صحب صحابة رسول الله ﷺ ؟ فيوجد الرجل والرجلان، حتى لو كان أحدهم من وراء البحر لركبوا إليه يتفقهون منه.

والباب يضم واحدًا وستين حديثًا، لا يتسع المقام لذكرها، ومما اشتملت عليه هذه الأحاديث الثناء على أبي بكر وعمر وعثمان وعلي، وأنهم من المبشرين بالجنة، وأن أحب الناس إلى الرسول ﷺ عائشة وأبوها، إلى غير ذلك مما يبين فضل الصحابة الكرام البررة.

وفي (ص٣١٠) نجد «باب زهد الصحابة»، وممن ذكر منهم عمر وابنه عبد الله.

وبعدُ: فمن هذا نرى أن عبد الرزاق كان شيعيًا غير رافضي.

ثانيًا: النسائي: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب، القاضي الحافظ صاحب (كتاب السنن)، ولد سنة ٢١٥، وتوفي سنة ٣٠٣ عن ثمانية وثمانين عامًا.

وكتابه هذا أحد الكتب الستة التي لها مكانتها عند أهل السنة والجماعة.

والذي رجح أن يكون فيه تشيع هو أنه ألف كتابه «الخصائص» ؛ أي خصائص علي بن أبي طالب، وسُئِل عن هذا الكتاب فقال: دخلت دمشق والمنحرف بها عن علي كثير، فصنفت هذا الكتاب رجاء أن يهديهم الله.

وقيل له: ألا تخرج فضائل معاوية ؟ فقال: أي شيء أخرج ؟ اللهم لا تشبع بطنه !! (انظر ترجمته في تهذيب التهذيب).

فالخصائص وموقفه من معاوية مما رجح أن يكون فيه تشيع.

غير أنه بعد كتاب الخصائص صنف كتاب «فضائل الصحابة»، وفي كتاب الإمامة من سننه، تحت باب ذكر الإمامة والجماعة، روى الخبر الآتي:

لما قبض رسول الله ﷺ قالت الأنصار: منا أمير ومنكم أمير، فأتاهم عمر فقال: ألستم تعلمون أن رسول الله ﷺ قد أمر أبا بكر أن يصلي بالناس ؟ فأيكم تطيب نفسه أن يتقدم أبا بكر ؟ قالوا: نعوذ بالله أن نتقدم أبا بكر.

فهو إذن ليس رافضيًا، وإن كان فيه تشيع.

ثالثًا: الحاكم، النيسابوري، أبو عبد الله محمد بن عبد الله، صاحب كتاب «المستدرك»، المتوفى سنة ٤٠٥هـ.

قال عبد الحسين في المراجعة السادسة عشرة (ترجمة رقم ٧٨): «هو من أبطال الشيعة وسدنة الشريعة» ؛ أي أنه يعتبره رافضيًا مثله.

قال الذهبي في الميزان: «هو شيعي مشهور بذلك من غير تعرض للشيخين.

وقد قال ابن طاهر: سألت أبا إسماعيل عبد الله الأنصاري عن الحاكم......».

وما ذكره الذهبي وابن حجر هو الصواب، إن شاء الله تعالى.

وفي مقالي السابق عن الشيعة والرافضة بينت أن الحاكم شيعي وليس رافضيًا، وهذا واضح لمن يقرأ مستدركه، وذكرت من المستدرك ما يثبت هذا، مثل ما رواه الحاكم عن فضيلة الشيخين عن لسان علي رضي الله عنه ؛ كقول علي مخاطبًا عمر عندما وضع على سريره: «وإن كنت أظن أن يجعلك الله معهما»؛ أي مع الرسول صلى الله عليه وآله وسلم، وأبي بكر. ثم قال الحاكم: صحيح على شريط الشيخين وأقره الذهبي.

وروى من عدة طرق حديثًا نصه: «اقتدوا باللذين

بعدي أبي بكر وعمر». وصححه ووافقه الذهبي، ثم أفاض في بيان صحة هذا الحديث (٤/٧٧).

ومما يؤكد أنه ليس رافضيًا ما رواه عن أبي وائل قال: قيل لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه: ألا تستخلف علينا ؟ قال: ما استخلف رسول الله ﷺ فأستخلف، ولكن إن يرد الله بالناس خيرًا فسيجمعهم بعدي على خيرهم كما جمعهم بعد نبيهم على خيرهم ؛ يعني أبا بكر. (٤/٧٩).

وفي كتاب معرفة الصحابة في الجزء الرابع من المستدرك يذكر بما يأتي: باب «ذكر فضل المهاجرين» رضي الله عنهم (٧٦): باب «ذكر فضل الأنصار رضي الله عنهم» (ص٧٨)، باب «في ذكر فضائل التابعين» (ص٨٥).

باب «ذكر فضائل الأمة بعد الصحابة» (ص٨٥).

وبعدُ: فمن هذا كله نجزم بأن الحاكم لم يكن رافضيًا.

موقف الرافضة من الصحابة

بعد بيان موقف الشيعة غير الرافضة من الصحابة الكرام، وهو موقف يتفق مع ما جاء في القرآن الكريم عن الصحابة، بعد هذا ننتقل إلى بيان موقف الرافضة من الصحابة، والرافضة هم الاثنا عشرية، وهم شيعة إيران، والعراق، ولبنان، ودول الخليج، كما أنهم ينتشرون في كثير من بلاد العالم.

ومن المعلوم أنهم يعتقدون أن الوصي بعد النبي ﷺ هو علي بن أبي طالب، وأن أبا بكر اغتصب هذا المنصب، ولذلك فهم يكفرونه ويكفرون من بايعه، بل يرون أن الصحابة ارتدوا بعد وفاة النبي ﷺ ولم يبق على الإيمان إلا عدد لا يزيد على أربعة، وقد بينت هذا بالتفصيل في كتابي «مع الاثنى عشرية في الأصول والفروع- موسوعة شاملة».

وأريد أن أقف هنا عند الدعاء المأثور عندهم ؛ لنتبين كيف أنهم يشعلون نار العداوة والبغضاء في نفوس أتباعهم ضد الصحابة بصفة مستمرة.

روى الثلاثة- أصحاب كتب الحديث عندهم- فيما يُقال عند زيارة قبر أمير المؤمنين: السلام عليك يا ولي الله، أنت أول مظلوم، وأول من غصب حقه، جئتك عارفًا بحقك، مستبصرًا بشأنك، معاديًا لأعدائك ومن ظلمك، لعن الله من خالفك، ولعن الله من افترى عليك وظلمك، ولعن الله من غصبك، ولعن الله من بلغه بذلك فرضي به، أنا إلى الله منهم بريء، لعن الله أمة خالفتك وأمة جحدتك وجحدت ولايتك، وأمة تظاهرت عليك، وأمة قتلتك، وأمة حادت عنك وخذلتك، الحمد لله الذي جعل النار مثواهم وبئس الورد المورود، وبئس ورد الواردين، وبئس الدرك المدرك، اللهم العن قتلة أنبيائك، وقتلة أوصياء أنبيائك بجميع لعناتك، وأصلهم حر نارك، اللهم العن الجوابيت والطواغيت والفراعنة واللات والعزى والجبت وكل ند يُدعى من دون الله، وكل مفتر، اللهم العنهم وأشياعهم وأتباعهم وأولياءهم وأعوانهم ومحبيهم لعنًا كثيرًا.

أشهد أنك جنب الله، وأنك باب الله، وأنك وجه الله الذي يؤتى منه، وأنك سبيل الله.

أشهد أن قاتلكم وحاربكم مشركون، ومن رد عليكم في أسفل درك من الجحيم(١).

دعاء صنمي قريش

من الدعاء المشهور عند الرافضة ما يسمى بـ «دعاء صنمي قريش»، ويقصد هؤلاء الزنادقة بالصنمين الشيخين أبا بكر الصديق وعمر الفاروق رضي الله تعالى عنهما، وأخزى أعداءهما.

في الجزء الثاني من كتابي «مع الاثنى عشرية» (ص٢٣٥-٢٤١) تحدثنا عن كتاب بحار الأنوار للمجلسي، ونقلنا تكفيره لغير الرافضة، وتخصيصه بابًا كاملاً للخلفاء الراشدين الثلاثة، جعل عنوانه: «باب كفر الثلاثة ونفاقهم وفضائح أعمالهم».

مثل هذا السبئي الزنديق لا نعجب عندما يذكر دعاء صنمي قريش ويشرحه، ويفتري الكذب على أهل البيت الأطهار حيث يروي عن ابن عباس أن علي بن أبي طالب كان يقنت به، وقال: إن الداعي به كالرامي مع النبي ﷺ في بدر وأحد وحنين بألف ألف سهم.

والدعاء لا يقف عند الشيخين بل يذكر ابنتيهما: أي أم المؤمنين عائشة وأم المؤمنين حفصة رضي الله تعالى عنهما، بل يذكر أنصارهما ويشمل أمة الإسلام كلها التي أحبت الشيخين، واقتدت بهما

امتثالاً لأمر رسول الله ﷺ فيما أخرجه الحاكم كما سبق ذكره: «اقتدوا باللذين من بعدي أبي بكر وعمر». وما جاء في الحديث الصحيح المشهور: «عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين، عضوا عليها بالنواجذ». (انظر تخريجه للشيخ الألباني في صحيح ابن ماجه: باب اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين).

في الجزء الثالث من كتابي (ص٧٧٩) ذكرت قول الكليني في روضة الكافي بأن الشيخين كافران منافقان وأنهما صنما هذه الأمة.

وإليك نص دعاء هؤلاء الزنادقة الفجرة من الرافضة:

نص دعاء صنمي قريش

اللهم العن صنمي قريش وجبتيها وطاغوتيها وإفكيها، وابنتيهما، اللذين خالفا أمرك وأنكرا وحيك، وجحدا إنعامك، وعصيا رسولك، وقلبا دينك، وحرفا كتابك، وعطلاً أحكامك، وأبطلا فرائضك، وألحدا في آياتك، وعاديا أولياءك ووااليا أعداءك، وخربا بلادك وأفسدا عبادك.

اللهم العنهما وأنصارهما فقد أخربا بيت النبوة، وردما بابه، ونقضا سقفه، وألحقا سماءه بأرضه، وعاليه بسافله، وظاهره بباطنه، استأصلا أهله، وأبادا أنصاره وقتلا أطفاله، وأخليا منبره من وصيه ووارثه، وجحدا نبوته، وأشركا بربهما، فعظم ذنبهما وخلدهما في سقر وما أدراك ما سقر؟ لا تبقي ولا تذر.

اللهم العنهما بعدد كل منكر أتوه، وحق أخفوه، ومنبر علوه، ومنافق والوْه، ومؤمن أرجوه، وولي آذوه، وطريد آووه، وصادق طردوه، وكافر نصروه، وإمام قهروه، وفرض غيروه، وأثر أنكروه، وشر أضمروه، ودم أراقوه، وخبر بدلوه، وحكم قلبوه، وكفر أبدعوه، وكذب دلسوه، وإرث غصبوه، وفيء اقتطعوه، وسحت أكلوه، وخمس استحلوه، وباطل أسسوه، وجور بسطوه، وظلم نشروه، ووعد أخلفوه، وعهد نقضوه، وحلال حرموه، وحرام حللوه، ونفاق أسروه، وغدر أضمروه، وبطن فتقوه، وضلع كسروه، وصك مزقوه، وشَمْلٍ بددوه، وذليل أعزوه، وعزيز أذلوه، وحق منعوه، وإمام خالفوه.

اللهم العنهما بكل آية حرفوها، وفريضة تركوها، وسنة غيروها، وأحكام عطلوها، وأرحام قطعوها، وشهادات كتموها، ووصية ضيعوها، وأيمان نكثوها، ودعوى أبطلوها، وبينة أنكروها، وحيلة أحدثوها، وخيانة أوردوها، وعقبة ارتقوها، وأزياف لزموها، وأمانة خانوها.

اللهم العنهما في مكنون السر وظاهر العلانية لعنًا كثيرًا دائبًا أبدًا دائمًا سرمدًا لا انقطاع لأمده، ولا نفاد لعدده، يغدو أوله ولا يروح آخره، لهم ولأعوانهم وأنصارهم ومحبيهم ومواليهم والمسلمين لهم، والمائلين إليهم والناهضين بأجنحتهم والمتقدين بكلامهم، والمصدقين بأحكامهم.

ثم يقول: اللهم عذبهم عذابًا يستغيث منه أهل النار، آمين يا رب العالمين، أربع مرات.

انتهى نص دعاء على صنمي قريش الذي وضعه أعداء الله تعالى من الزنادقة أتباع عبد الله بن سبأ لعنهم الله لعنًا كبيرًا.

ونحن نلعنهم هنا اتباعًا لسنة رسول الله ﷺ كما روى ذلك شيعي غير رافضي وهو الحاكم في مستدركه (٣/٦٣٢)، بسنده عن الرسول ﷺ أنه قال: «إن الله تبارك وتعالى اختارني، واختار لي أصحابًا، فجعل لي منهم وزراء وأنصارًا وأصهارًا...

فمن سبهم فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه يوم القيامة صرف ولا عدل».

قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي.

وما ذكره المجلسي وغيره من شرح لهذا الدعاء الفاجر طويل، ونحن في غنى عنه، فبعض ما جاء في نص الدعاء يكفي لبيان حقيقة هؤلاء الرافضة وموقفهم من الصحابة(١).

هامش

١- ذكر الدعاء السيد الموسوي العالم الشيعي، ثم قال: هذا دعاء منصوص عليه في الكتب المعتبرة، وكان الإمام الخميني يقوله بعد صلاة صبح كل يوم. (راجع كشف الأسرار ص٩٣).



أموال الآباء العصاة

يسأل: إبراهيم سليمان الأزرق- القنايات شرقية يقول:

أبي رجل ملتزم بأداء الصلوات الخمس في المسجد جماعة في مواعيدها، ولكنه عنده بعض الاعتقادات التي يعتقد أن فعلها حلال، فهو يربي ذبيحة ليذبحها لأحد الأولياء نذراً سنوياً لهذا الولي الميت في قبره ؛ فهل عليَّ حرج في المال الذي ينفقه عليَّ وأنا طالب جامعي، أفتونا مأجورين ؟

الجواب: ربما يفعل مثل والدك هذا الصنيع تقليداً لمن سبقوه يظن أن ذلك قربة إلى الله، فأعلمْه أن الله سبحانه وتعالى حرم هذا، وجعل الذبح عبادة يُتقرب بها إلى الله وحده، فقال تعالى: ﴿ قُلْ إِنَّ صَلاَتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ (١٦٢) لاَ شَرِيكَ لَهُ وَبِذَلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا أَوَّلُ الْمُسْلِمِينَ﴾ [الأنعام: ١٦٢، ١٦٣]، والنسك هي الذبائح، وقال تعالى: ﴿فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَانْحَرْ﴾ [الكوثر: ٢]، أي: وانحر لربك، وما دام الذبح لله فهو عبادة، لا يصح أن تكون هذه العبادة لغير الله تعالى، وقد قال النبي ﷺ: «لعن الله من ذبح لغير الله». [رواه مسلم]، فمن ذبح لغير الله ونذر هذه الذبيحة لمن في القبر أو للجن فقد عبد غير الله واستحق لعنة الله تعالى، وبناءً على ما سبق يتضح أنه لا يجوز الذبح لغير الله تعالى وأنه شرك، وقد لعن النبي ﷺ في حديثه من ذبح لغير الله.

وكان زيد بن عمرو بن نفيل في الجاهلية يستقبل الكعبة ويقول: يا معشر قريش، والله ما على ظهر الأرض أحد على ملة إبراهيم عليه السلام غيري، لا آكل شيئًا ذبح لغير الله، فقتله قومه. قال هشام بن عروة: استغفر له النبي ﷺ وقال: «أريت له جنة أو جنتين»، فما ذُبح لغير الله يكون ميتة ويحرم أكله ؛ لأنه أهل به لغير الله.

وعليه فلا تأكل شيئًا مما ذبحه والدك لغير الله تعالى، ولا حرج في سائر ذبائحه وأمواله ما دامت من مال حلال.

التعامل بين الزوجين بعد العقد

يسأل عبد الله عبد الله يقول:

أنا شاب مسلم عقدت على زوجتي فما الذي يحل لي منها وهي لا تزال في منزل والدها، وهل ترثني إذا مت بهذا العقد ؟

الجواب: إذا عقد الشاب على زوجته فقد حلت له برمتها، ولم يبق له إلا أن تأتي بيته ومسكنه الخاص به ليدخل بها، ولا ينبغي أن يختلي بها ليعاشرها وهي لم تزل في بيت أهلها دون علمهم أو إذنهم له بالبناء بها عندهم ؛ لأنه يُعرف أمام الناس أنه عاقد عليها ولم يبن بها، والمعقود عليها لها بعض الأحكام غير أحكام المدخول بها، كما لو طلقها قبل الوطء والبناء فإنها تبين منه بلا رجعة ولا عدة لها.

وكذلك ربما اختلى العاقد بمن عقد عليها وعاشرها دون علم أهله وأهلها والناس، ثم مات وقد حملت منه، فإلى مَنْ ينسب الولد، وسيحدث الشك عند أهل الميت هل هذا ابنه أم لا، وهذه من المفاسد الخطيرة، فليحافظ أهل الإسلام على الأعراض لتسلم من الشبهة والشك وسوء الظن، وليعجل الآباء زواج الأولاد دون إطالة لئلا يحدث الحرج أو يقع المحظور وإذا مت قبل الدخول بها بعد العقد عليها ورثتك. والله تعالى أعلم .

حكم المكره على فعل المعصية

يسأل: متولي عبد الصبور عمار- المنيا- يقول:

لو أُكره إنسان على التزوير في أوراق رسمية يعود ضررها على شخص غيره، فهل يكون آثمًا شرعًا؟

والجواب: إذا أكره الإنسان على فعل معصية كالتزوير المذكور في السؤال - وكان إكراه بالفعل - إما أن يفعل وإما أن يقتل مثلاً، فإنه يمكن أن يرتكب أخف الضررين - فيفعل حتى ينجو من القتل أو الضرر الذي يلحقه إذا كان أكبر من الضرر الحاصل بالتزوير. وحينئذ لا إثم عليه لأن الله تعالى نفى الكفر وجزائه عمن نطق به لسانه مكرهاً - فقال تعالى (إلا من أكره وقلبه مطمئن بالإيمان) وقال النبي ﷺ (عفي لأمتي عن الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه) لكن إن كان الضرر الذي يلحق بالغير من جراء التزوير ضرراً بالغاً فلا يجوز له إن يفعل ليزيل عن نفسه الضرر ويلحقه بغيره. والله أعلم.

العمل بأحاديث الآحاد

يسأل: أحمد فراج النجار- الأقصر- الطور شرق- يقول:

ما حكم الأخذ بأحاديث الآحاد ؟

الجواب: الحديث ينقسم إلى متواتر وآحاد، فالمتواتر ما رواه جماعة يستحيل تواطؤهم على الكذب عن مثلهم، وأن يكون مستندهم في انتهاء السند الحس من سماع أو نحوه، والآحاد ما فقد شرطًا من هذه الشروط، والمتواتر يُحتج به في العقائد والفروع كالقرآن، والآحاد يُحتج به في الفروع بإجماع، ويُحتج به في العقائد على الصحيح مِن قولي العلماء ؛ وعليه أهل السنة والجماعة لأن أحاديث الآحاد قد تفيد اليقين إذا حفتها القرائن، وإلا أفادت غلبة الظن، وعلى كلتا الحالتين يجب الاحتجاج بها في إثبات العقائد وسائر الأحكام، ولذلك أدلة كثيرة ذكرها ابن حزم في مباحث السنة من كتابه «الإحكام في أصول الأحكام»، وذكرها ابن القيم في كتابه: «الصواعق المرسلة على الجهمية والمعطلة» منها: أن النبي ﷺ كان يرسل آحاد الناس بكتبه إلى ملوك الدول ووجهائها ككسرى وقيصر يدعوهم فيها إلى الإسلام عقيدته وشرائعه، ولو كانت الحجة لا تقوم عليهم بذلك لكونها آحادًا ما اكتفى ﷺ بإرسال كتابه مع واحد، ولأرسل به عددًا يبلغ حد التواتر لتقوم الحجة على أولئك في زعم من لا يحتج بخبر الآحاد في العقيدة، ومنها إرساله عليه الصلاة والسلام معاذًا إلى اليمن واليًا وداعيًا إلى الإسلام عقيدة وشريعة، وهكذا.

ويسأل أيضًا:

ما حقيقة المس ؟ وهل يدخل الجني حقًا داخل الإنسان؟

والجواب: مس الجن للإنسان أمر واقع، ولا عجب أن يتمكن جني من إنسان وأن يصيبه بأذى، وعلى المصاب حينئذ أن يتعوذ بالله من شره، ويحصن نفسه بقراءة القرآن والتعوذات الشرعية والأذكار الثابتة عن النبي ﷺ، ومنها: الرقية بقراءة سورة الفاتحة، وسورة قل هو الله أحد، والمعوذتين، ثم ينفث في يديه ويمسح بهما وجهه وما استطاع من بدنه، ثم يقرأ هذه السور الثلاث مرة ثانية ويكرر ما فعله ثلاث مرات، وغير ذلك من الآيات القرآنية والأذكار الثابتة عن النبي ﷺ مع اللجوء إلى الله تعالى في طلب الشفاء والحفظ من شياطين الجن والإنس، ويمكن الرجوع في ذلك إلى كتاب الأذكار للنووي.

ويسأل أيضًا:

هل سُحر النبي ﷺ وكيف أثّر ذلك السحر عليه ؟

والجواب: نعم ثبت في السنة أن لبيد بن الأعصم اليهودي سحر النبي ﷺ . قال ابن القيم رحمه الله في «زاد المعاد» (٣/١٠٤): قد أنكر ذلك طائفة من الناس، وقالوا: لا يجوز هذا عليه ﷺ، وظنوه عيبًا ونقصًا، وليس الأمر كما زعموا، بل هو من جنس ما يعتريه ﷺ من الأسقام والأوجاع، وهو مرض من الأمراض، وإصابته به كإصابته بالسم لا فرق بينهما، وقد ثبت في الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: سُحِر رسول الله ﷺ حتى إن كان ليخيل إليه أنه يأتي نساءه ولم يأتهن، وذلك أشد ما يكون من السحر.

قال القاضي عياض: والسحر مرض من الأمراض، وعارض من العلل يجوز عليه ﷺ كأنواع الأمراض مما لا ينكر ولا يقدح في نبوته، وأما كونه يُخيل إليه أنه فعل الشيء ولم يفعله فليس في هذا ما يُدخل عليه داخلة في شيء من صدقه ﷺ لقيام الدليل والإجماع على عصمته ﷺ من هذا، وإنما هنا فيما يجوز طروؤه عليه في أمر دنياه التي لم يبعث بسببها، وهو فيها عرضة للآفات كسائر البشر، فغير بعيد أن يخيل إليه من أمورها ما لا حقيقة له ثم ينجلي عنه كما كان. انتهى.

هذا، وقد تأثر موسى عليه الصلاة والسلام بما فعله السحرة، قال تعالى: ﴿ يُخَيَّلُ إِلَيْهِ مِنْ سِحْرِهِمْ أَنَّهَا تَسْعَى (٦٦) فَأَوْجَسَ فِي نَفْسِهِ خِيفَةً مُوسَى ﴾ [طه: ٦٦، ٦٧]، وليس ذلك قادحًا في رسالته عليه السلام وفي عصمة الله له فيما يخص رسالته ودعوته، والله تعالى أعلم.

السلام: التحية المباركة الطيبة

الحمد لله كثيرًا، والصلاة والسلام على رسوله محمد الذي أرسله شاهدًا ومبشرًا ونذيرًا، وبعد:

فقد ذكرنا في الحلقة السابقة حكم السلام على الفسقة والعصاة، وفي هذه الحلقة نبين حكم السلام على الكفار.

أولاً: مفهوم الكفر

الكفر في اللغة: الستر، مستعار من كفر الشيء: إذا غطاه، والكفر نقيض الإيمان.

الكفر في الشرع: هو إنكار ما عُلم ضرورة أنه من دين محمد ﷺ، كإنكار وجود الله، ونبوة النبي ﷺ وحرمة الزنا... إلخ.

والكفر أعظم الذنوب، قال تعالى: ﴿ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾ [لقمان: ١٣].

وفي الحديث المتفق عليه من حديث أبي بكرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «ألا أنبئكم بأكبر الكبائر ؟ الإشراك بالله، وعقوق الوالدين...».

والإشراك: مصدر أشرك، يُقال: أشرك بالله، جعل له شريكًا في ملكه، والإشراك: أعم من الكفر.

وحكم الله على هؤلاء في الآخرة- كما قال-: ﴿ وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ خَالِدِينَ فِيهَا وَبِئْسَ الْمَصِيرُ ﴾ [التغابن: ١٠]، وقال تعالى: ﴿ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴾ [الزمر: ٦٥].

والأمة الإسلامية واجب عليها دعوة الكفار إلى الإسلام، قال تعالى: ﴿ ادْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحِكْمَةِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَادِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ ﴾ [النحل: ١٢٥]، ولا يقاتلون قبل الدعوة إلى الإسلام، لأن قتال الكفار لم يُفرض لعين القتال، بل للدعوة إلى الإسلام.

والدعوة بالبيان- اللسان- أسبق من الدعوة بالبنان- القتال-، والدعوة بالتبليغ أهون من الدعوة بالقتال ؛ لأن القتال فيه مخاطرة بالروح والنفس والمال، وليس في دعوة التبليغ شيء من ذلك، فإذا احتمل حصول المقصود بأهون الدعوتين لزم الافتتاح بها. (راجع الموسوعة الفقهية ٢٠/٣٥، ٢١).

ثانيًا: السلام على الكافر

أ- السلام على أهل الذمة:

الذمة: تطلق على العهد والأمان، والضمان والكفالة... إلخ.

وتضييع هذا كلّه مذموم، قال ابن منظور: الذَّمُّ نقيضُ المدح.

روى أبو داود والنسائي وابن ماجه وابن حبان والحاكم وصححه: «المسلمون تتكافأ دماؤهم ويسعى بذمتهم أدناهم». وأصل الحديث في الصحيحين عن علي رضي الله عنه بلفظ: «ذمة المسلمين واحدة يسعى بها أدناهم». قال أبو عبيدة: الذمة هنا. ورجل ذميٌّ: له عهد.

رد السلام على أهل الذمة

رد السلام على أهل الذمة يجوز إذا تحقق المسلم من لفظ السلام.

ب- السلام على الكافر

علمنا أن الكافر جاحد لله ورسوله واليوم الآخر، وهو خصم لدود للمؤمن، ولذلك فإن قلب المؤمن لا ينعقد على محبته، وإن ملأ الدنيا بخُلق حسن ومعاملة سمحة، فذلك مجاراة، وتظاهر ليستميل القلوب إليه، ويعلو أمره، وتروج تجارته ؛ إذ كيف يكون حسن الخلق مع الناس وهو في الحقيقة سيئ الخلق مع رب الناس، قال تعالى: ﴿ لَا تَجِدُ قَوْمًا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ يُوَادُّونَ مَنْ حَادَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ﴾ [المجادلة: ٢٢].

وهو مع هذا يعامله بالعدل والإحسان، لا بالظلم

الحلقة الثامنة

السلام على الكافر

إعداد/ سعيد عامر

والعدوان، ما دام ذا عهد وأمان، قال تعالى: ﴿لاَ يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ﴾ [الممتحنة: ٨].

وقد أجاز بعض العلماء إن اقتضت الحاجة والضرورة أن يقول: السلام عليك. ويقصد اسم الله، بمعنى أن الله رقيب عليكم وقادر عليكم، فإن لم تدع حاجة ولا ضرورة فلا بأس بتحية غير السلام ؛ لأن السلام حق ثابت للمسلم لا للكافر، والرسول صلى الله عليه وسلم نهى عن بدئهم بالسلام، والنهي يفيد التحريم ؛ لأن هذا هو ظاهر النهي، ورأي بعض الشافعية أنه للكراهة، وهو ضعيف.

الرد على الكافر

إذا بدأنا الكافر بالسلام، فقد وجب علينا أن نرد عليهم التحية، وهذا من سماحة الإسلام ويسره، وبهذا قال جمهور العلماء.

روى مسلم عن عائشة رضي الله عنها قالت: استأذَنَ رَهْطٌ من اليهود على رسول الله ﷺ فقالوا: السَّامُ عليكم، فقالت عائشةُ: بَلْ عليكم السامُ واللعنة، فقال رسول الله ﷺ: «يا عائشة، إن الله يُحبُّ الرفق في الأمر كله». قالت: ألم تسمع ما قالوا ؟ قال: «قد قلتُ: وعليكم». وفي رواية عن الزهري قال رسول الله ﷺ: «قد قلتُ: عليكم». ولم يذكروا الواو.

فاليهود قوم جبناء في الظاهر، مسالمون، وفي الباطن محاربون، ﴿قَدْ بَدَتِ الْبَغْضَاءُ مِنْ أَفْوَاهِهِمْ وَمَا تُخْفِي صُدُورُهُمْ أَكْبَرُ﴾ [آل عمران: ١١٨]، فلما كانت تحية المسلمين: السلام عليكم... لم يظهر اليهود محاربتهم لهذه التحية، بل حاولوا أن يظهروا استحسانهم لها وقبولها، فكانوا إذا لقوا المسلمين قالوا لهم: السام عليكم، بدون اللام، والسام: الموت، يوهمونهم أنهم يقولون: السلام عليكم. وهم يدعون على المسلمين بالموت، وفطن المسلمون لهذا، فشكوا إلى رسول الله ﷺ كيف نرد عليهم ؟ قال ﷺ: قولوا: وعليكم، وتجاوز الأمر الصحابة إلى رسول الله ﷺ نفسه، دخل عليه جماعة منهم وهو في بيت عائشة رضي الله عنها فقالوا: السام عليك يا أبا القاسم، وسمعتهم عائشة رضي الله عنها، وفطنت لقولهم، فغضبت وثارت، وقالت لهم: وعليكم السام والموت الذؤام ولعنة الله والناس أجمعين، فأشار إليها ﷺ أن تمسك وأن تهدأ، وقال لها: قد سمعت وقلت لهم: وعليكم، أنا لم أبعث فاحشًا ولا متفحشًا، دعونا عليهم بما دعوا به علينا، ولا يجاب لهم، ويجيب الله دعاءنا، ونزل قول الله تعالى: ﴿وَإِذَا جَاءُوكَ حَيَّوْكَ بِمَا لَمْ يُحَيِّكَ بِهِ اللَّهُ وَيَقُولُونَ فِي أَنْفُسِهِمْ لَوْلاَ يُعَذِّبُنَا اللَّهُ بِمَا نَقُولُ حَسْبُهُمْ جَهَنَّمُ﴾ [المجادلة: ٨].

فرسول الله ﷺ لا يخفى عليه مكرهم وسوء قصدهم، فرد عليهم بما هم أهل له، وبهذا يتبين أن لليهود وغيرهم من أعداء الإسلام ردًا خاصًا يليق بهم.

والجمهور: على أنه يرد عليهم قائلاً: «وعليكم»، أو: «عليكم»، أو: «عليك»، أو: «وعليك» بالإفراد، وقد جاءت الروايات في البخاري ومسلم بذلك. قال النووي: الصواب أن حذف الواو وإثباتها ثابتان جائزان، وإثباتها أجود ولا مفسدة فيه، وعليه أكثر الروايات، وفرق بعض العلماء بين أهل الذمة وأهل الحرب، فأهل الذمة يرد عليهم السلام، بما ثبت في السنة، وأهل الحرب لا يرد سلامهم.

والراجح هو قول الجمهور وهو الذي ثبت من فعله ﷺ وقوله، ولا نرد إلا بما ثبت في السنة الصحيحة، وللحديث بقية، وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد.

مسابقة فضيلة الشيخ/ محمد صفوت نور الدين - رحمه الله -

يسر جماعة أنصار السنة المحمدية-فرع بلبيس- أن تعلن عن الحلقة السادسة من مسابقة الشيخ محمد صفوت نور الدين - رحمه الله - فى القران والسنة والعقيدة:

مستويات المسابقه

المستوى الأول:

١- حفظ اثنى عشر جزءا من أول القران إلى قوله تعالى ((وما أبرىء نفسي)) مع التجويد.

٢- تفسير ربعين من أول سورة يوسف الى قوله تعالى ((وما أبرئ نفسي)) من كتب (القرطبي و ابن كثيرو السعدي).

٣- حفظ مائة حديث من التجريد الصريح من(٥٠١-٦٠٠) مع شرح أول عشرين حديثا منها من فتح الباري لابن حجر.

٤- حفظ خمسين سؤالا من كتاب ٢٠٠ سؤال فى العقيده للشيخ حافظ الحكمي من (١٠١-١٥٠)

٥- الاستماع إلى شريط (لاينقصنا إخوة الإسلام إلا الإسلام) للشيخ صفوت نورالدين.

المستوى الثاني:

١- حفظ ستة أجزاء من قوله تعالى ((إليه يرد علم الساعة)) إلى آخر القرآن الكريم مع التجويد.

٢- تفسير سورة الدخان من كتب (القرطبي ،ابن كثير ،السعدي)

٣- حفظ خمسين حديثا من مختصرصحيح مسلم للمنذري من (٥٠١-٣٠٠) مع شرح أول عشرة منها من شرح مسلم للنووى

٤- حفظ ٢٥ سؤالامن (٥١-٧٥) من كتاب ٢٠٠ سوال فى العقيدة للشيخ حافظ الحكمي.

٥- الاستماع الى شريط (حسن الخلق) للشيخ صفوت نور الدين.

المستوى الثالث:

١- حفظ ثمانية أجزاء من أول سورة يس إلى آخر القرآن الكريم مع التجويد.

٢- حفظ خمسين حديثامن رياض الصالحين من (١٥١-٢٠٠)

٣- حفظ كتاب (الواجبات المتحتمات المعرفة على كل مسلم ومسلمة) للشيخ محمد بن عبدالوهاب.

موعد المسابقة

يكن امتحان المستوى الأول يوم الثلاثاء٨/١٢ والمستوى الثاني يوم الأربعاء٨/١٣ والمستوى الثالث يوم الخميس٨/١٤ ويبدأ الامتحان الساعة الثامنة صباحا بمجمع التوحيد ببلبيس

الشروط:

أن لايزيدعمرالمتسابق في المستوى الأول عن٣٥عاما والثاني عن٢٥عاما والثالث عن١٥عاما.

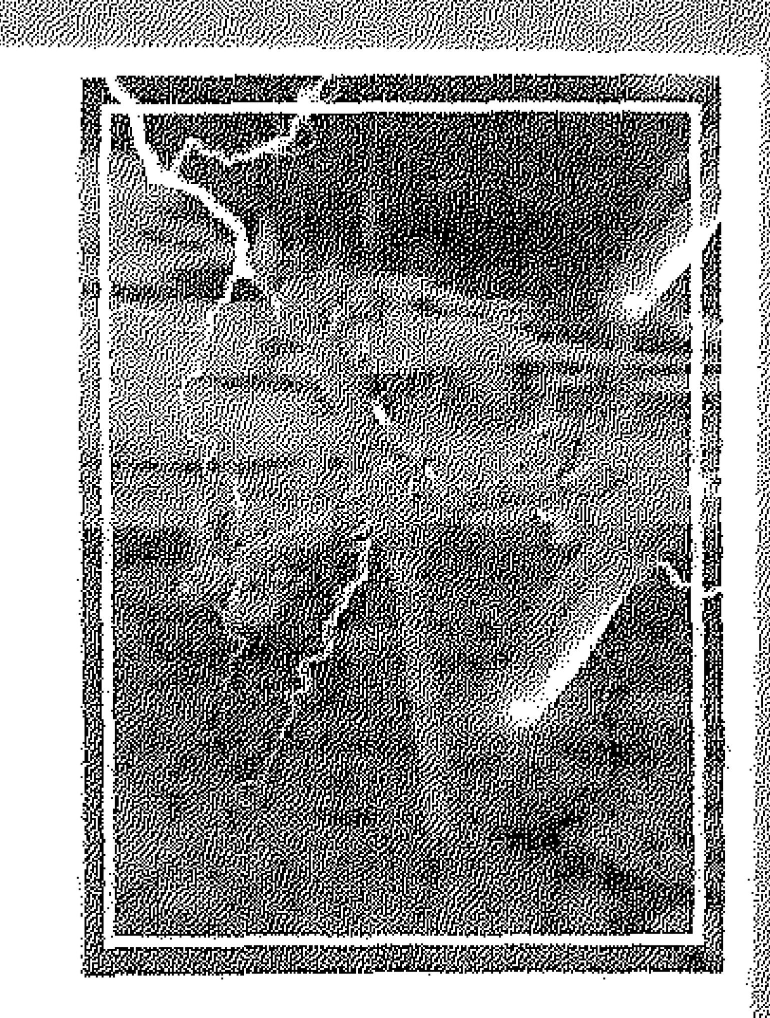
يدفع المتسابق في المستوى الأول ١٥ جنيها والثاني ١٠ جنيهات والثالث ٥ جنيهات كمصاريف إدارية للمسابقه ولا تدخل فى الجوائز

يتم الامتحان فى جميع المواد تحريريا للمستوى الأول والثاني ما عدا القرآن وأما المستوى الثالث فيكون شفويا.

يتم التسجيل ودفع الاشتراكات بالمركز العام - الدور السابع - مجلة التوحيد ،أو بمجمع التوحيد ببلبيس على أن يكون آخر موعد للتسجيل ودفع الاشتراكات يوم الجمعة ٢٠٠٨/٧/١٨ الموافق ١٤٢٩/٧/١٥هـ ولن تقبل أي أسماء بعد الموعد، وسيتم تسليم نسخة من مقررات المسابقه لكل من يسجل على حسب مستواه.

يتم إعلان النتيجة وتوزيع الجوائز فى حفل كبير يقام يوم السبت الموافق ٢٩ شعبان الموافق ٢٠٠٨/٨/٣٠ بعد صلاة العصر بمسجد التوحيد ببلبيس.

والله الموفق



فتنة تكفير المسلمين

الحمد لله رب العالمين، والعاقبة للمتقين، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، أما بعد:

فإن تكفير المسلمين من الأمور الخطيرة، التي إذا أساء بعض طلاب العلم فهمها ترتب على ذلك مفاسد كبيرة في الدين والدنيا معًا داخل المجتمع المسلم، إن تكفير شخص مسلم بعينه، حُكمٌ شرعي لا يقوم به إلا بعض أهل العلم، الذين رزقهم الله تعالى بسطة في فهم كتاب الله تعالى وسنة رسوله ﷺ بفهم سلفنا الصالح مع قدرة عالية في الجمع بين الأدلة الشرعية مع مراعاة أحوال الشخص المراد إقامة الحجة عليه والحكم، من أجل ذلك، قمت بإعداد هذه الكلمات الموجزة، فأقول وبالله التوفيق:

إعداد/ صلاح نجيب الدق

معنى التكفير: هو نسبة أحد من أهل القبلة إلى الكفر. [معجم المصطلحات والألفاظ الفقهية ١/٤٨٧].

نشأة فتنة تكفير المسلمين

إن أصل فتنة تكفير المسلمين ونشأتها وبداية ظهورها يرجع إلى الخوارج، الذين خرجوا على أمير المؤمنين علي بن أبي طالب، وكفروه هو ومن معه من الصحابة والتابعين، وذلك بعد حادثة التحكيم التي كانت بين علي بن أبي طالب ومعاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهم أجمعين.

قال البخاري: كان ابن عمر يراهم (أي الخوارج) شرار خلق الله، وقال: إنهم انطلقوا إلى آيات نزلت في الكفار فجعلوها على المؤمنين. [فتح الباري لابن حجر العسقلاني ١٢/٢٩٥].

قال القاضي أبو بكر بن العربي: الخوارج صنفان أحدهما يزعم أن عثمان وعليًا وأصحاب الجمل وصفين وكل من رضي بالتحكيم كفار، والآخر يزعم أن كل من أتى كبيرة فهو كافر مُخلد في النار أبدًا. [فتح الباري لابن حجر العسقلاني ١٢/٢٩٧].

قال ابن تيمية- وهو يتحدث عن الخوارج والشيعة-: وكلا الطائفتين تطعن بل تكفر ولاة المسلمين، وجمهور الخوارج يكفرون عثمان وعليًا ومن تولاهما، والرافضة يلعنون أبا بكر وعمر وعثمان ومن تولاهما، ولكن الفساد الظاهر كان في الخوارج: من سفك الدماء وأخذ الأموال والخروج بالسيف، فلهذا جاءت الأحاديث الصحيحة بقتالهم والأحاديث في ذمهم، والأمر بقتالهم كثيرة جدًا وهي متواترة عند أهل الحديث مثل أحاديث الرؤية وعذاب القبر وفتنته وأحاديث الشفاعة والحوض.

أنواع التكفير:

ينقسم التكفير إلى نوعين هما: التكفير المطلق، والتكفير المعين، وسوف نتحدث عن الفرق بينهما بإيجاز:

أولاً: التكفير المطلق: هو الحكم بالكفر على القول أو الفعل أو الاعتقاد، الذي ينافي أصل الإسلام ويناقضه، وعلى فاعليهما على سبيل الإطلاق بدون تحديد أحد بعينه.

ثانيًا: التكفير المعين:

هو الحكم على شخص معين بالكفر، لإتيانه بأمر يناقض الإسلام، بعد استيفاء شروط التكفير فيه، وانتفاء موانعه.

اعلم أخي الكريم: أن إطلاق حُكم التكفير على الفعل شيء، وإطلاقه على الأشخاص المعينين شيء آخر، فقد يكون الفعل كفرًا، ولا يكون صاحبه كافرًا، لانتفاء أحد شروط التكفير، كقيام الحجة مثلاً، أو لوجود شيء من موانع التكفير، كالجهل مثلاً.

مثال: عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن رجلاً على عهد النبي ﷺ كان اسمه عبد الله وكان يلقب حمارًا وكان يضحك رسول الله ﷺ وكان النبي ﷺ قد جلده في الشراب، فأتي به يومًا فأمر به فجلد فقال رجل من القوم: اللهم العنه ما أكثر ما يؤتى به، فقال النبي ﷺ: «لا تلعنوه، فوالله ما علمت إنه يحب الله ورسوله». [البخاري ح٦٧٨٠].

في هذا الحديث نهى رسول الله ﷺ عن لعن هذا الرجل، الذي جلده، مع إصراره على شرب الخمر، لكونه يحب الله ورسوله، مع أن رسول الله ﷺ قال: لعن الله الخمر وشاربها وساقيها وبائعها ومبتاعها وعاصرها ومعتصرها وحاملها والمحمولة إليه. [صحيح أبي داود ح٣١٢١].

التحذير من تكفير المسلمين

عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: إذا قال الرجل لأخيه: يا كافر فقد باء به أحدهما. [البخاري ح٦١٠٣].

وعن أبي ذر رضي الله عنه أنه سمع النبي ﷺ يقول: لا يرمي رجلٌ رجلاً بالفسوق ولا يرميه بالكفر إلا ارتدت عليه إن لم يكن صاحبه كذلك. [البخاري ح٦٠٤٥].

قال ابن حجر العسقلاني: إن الحديث سبق لزجر المسلم عن أن يقول ذلك لأخيه المسلم، وذلك قبل وجود فرقة الخوارج وغيرهم. [فتح الباري ١٠/٤٨١].

قال الشوكاني: إن الحكم على الرجل بخروجه من دين الإسلام ودخوله في الكفر، لا ينبغي لمسلم يؤمن بالله واليوم الآخر أن يقدم عليه إلا ببرهان أوضح من شمس النهار، فإنه قد ثبت في الأحاديث الصحيحة المروية من طريق جماعة أن من قال لأخيه: يا كافر، فقد باء بها أحدهما، هكذا في الصحيح، وفي لفظ آخر في الصحيح وغيرهما: «من دعا رجلاً بالكفر أو قال عدو الله، وليس كذلك إلا حار عليه»، أي رجع، وفي لفظ في الصحيح: «فقد كفر أحدهما»، في هذه الأحاديث، وما ورد موردها أعظم زاجرًا وأكبر واعظًا في التسرع في التكفير، وقد قال عز وجل: ﴿وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا﴾ [النحل: ١٠٦]، فلا بد من شرح الصدر بالكفر وطمأنينة القلب به وسكون النفس إليه، فلا اعتبار بما يقع من طوارق عقائد الشرك، لا سيما مع الجهل بمخالفتها الطريقة الإسلام، ولا اعتبار بصدور فعل كفري لم يرد به فاعله الخروج عن الإسلام إلى ملة الكفر، ولا اعتبار بلفظ يلفظ به المسلم يدل على الكفر وهو لا يعتقد معناه. [السيل الجرار للشوكاني ٤/٥٧٨].

أقوال أهل العلم في تكفير المُعين:

سوف نذكر بعض أقوال أهل العلم في مسألة تكفير أشخاص بأعيانهم:

١- مالك بن أنس: سُئل مالك بن أنس عن رجل نادى رجلاً باسمه، فقال: لبيك اللهم لبيك أعليه شيء ؟ [البيان والتحصيل لابن رشد ١٦/٣٧٠].

٢- قال الطحاوي، عند حديثه عن أهل القبلة لعقيدة السلف الصالح: «لا نشهد عليهم بالكفر ولا بشرك ولا بنفاق، ما لم يظهر شيء من ذلك، ونذر سرائرهم إلى الله تعالى». [شرح العقيدة الطحاوية ٢/١٣١].

٣- قال القاضي عياض، وهو يتحدث عن فضائل الصحابة:

أما الحروب التي جرت فكانت لكل طائفة شبهة اعتقدت تصويب نفسها، بسببها، وكلهم عدول، رضي الله عنهم أجمعين، ومتأولون في حروبهم وغيرها، ولم يُخرج شيء من ذلك أحدًا منهم عن العدالة، لأنهم مجتهدون، اختلفوا في مسائل محل الاجتهاد، كما يختلف المجتهدون بعدهم في مسائل الدماء وغيرها، ولا يلزم من ذلك نقص أحد منهم. [معارج القبول ٢/٥٠٥، ٥٠٦].

٤- قال ابن حزم: من تأول من أهل الإسلام فأخطأ فإن كان لم تقم عليه الحجة ولا تبين له الحق فهو معذور مأجور أجرًا واحدًا لطلبه الحق وقصده إليه مغفور له خطؤه إذ لم يعتمده لقول الله تعالى: ﴿وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ﴾، وإن كان مصيبًا فله أجران ؛ أجر لإصابته، وأجر آخر لطلبه إياه، وإن كان قد قامت الحجة عليه وتبين له الحق فعند عن الحق غير معارض له تعالى ولا لرسوله ﷺ فهو فاسق لجراءته على الله تعالى بإصراره على الأمر الحرام، فإن عند عن الحق معارضًا لله تعالى ولرسوله ﷺ فهو كافر مرتد حلال الدم والمال لا فرق في هذه الأحكام بين الخطأ في الاعتقاد في أي شيء كان من الشريعة وبين الخطأ في الفتيا في أي شيء كان على ما بينا قبل. [الفصل في الملل والأهواء لابن حزم ٣/١٤٤].

٥- قال أحمد بن تيمية: ليس لأحد أن يكفر أحدًا من المسلمين وإن أخطأ وغلط حتى تُقام عليه الحجة وتبين له المحجة، ومن ثبت إسلامه بيقين لم يزل ذلك عنه بالشك ؛ بل لا يزول إلا بعد إقامة الحجة وإزالة الشبهة. [مجموع فتاوى ابن تيمية ١٢/٤٦٦].

وقال رحمه الله أيضًا: إني من أعظم الناس نهيًا عن أن ينسب معين إلى تكفير وتفسيق ومعصية، إلاَّ إذا عُلم أنه قد قامت عليه الحجة الرسالية التي من

خالفها كان كافرًا تارة وفاسقًا أخرى وعاصيًا أخرى وإني أُقرر أن الله قد غفر لهذه الأمة خطأها: وذلك يعم الخطأ في المسائل الخبرية القولية والمسائل العملية. [مجموع فتاوى ابن تيمية ٣/٢٢٩].

وقال رحمه الله: إن الإيجاب والتحريم والثواب والعقاب والتكفير والتفسيق هو إلى الله ورسوله ؛ ليس لأحد في هذا حكم وإنما على الناس إيجاب ما أوجبه الله ورسوله ؛ وتحريم ما حرمه الله ورسوله وتصديق ما أخبر الله به ورسوله. [مجموع فتاوى ابن تيمية ٥/٥٥٤].

شروط تكفير المعين:

إن إطلاق كلمة الكفر على شخص بعينه مسألة خطيرة، ولذا يجب على أهل العلم التأكد أولاً من كفر الشخص كفرًا صريحًا يخرجه عن دائرة الإسلام، وذلك قبل إطلاق لفظ الكفر عليه، ويُشترط لتكفير شخص بعينه شرطان، وسوف نتحدث عنها بإيجاز شديد:

الشرط الأول: أن يقصد الشخص بقوله الكفر صراحة:

من المعلوم عند أهل العلم باللغة أن بعض الألفاظ لها معانٍ متعددة، فربما قال الإنسان كلمة وقصد معنى غير المعنى الكفري لها، أو قال قولاً يستلزم أمورًا مكفرة لم يقصدها ولم يلتزمها، فمثل هذا الشخص لا يجوز إطلاق كلمة الكفر عليه، فالنية لها أثر كبير في مسألة تكفير شخص بعينه.

قال ابن تيمية: ليس من تكلم بالكفر يكفر حتى تقوم عليه الحجة المثبتة لكفره فإذا قامت عليه الحجة كفر حينئذ، وقال أيضًا: كثير من الناس ينفون ألفاظًا أو يثبتونها بل ينفون معاني أو يثبتونها ويكون ذلك مسلتزمًا لأمور هي كفر وهم لا يعلمون بالملازمة، بل يتناقضون وما أكثر تناقض الناس لا سيما في هذا الباب . [مجموع فتاوى ابن تيمية ٥/٣٠٦].

الشرط الثاني: قيام الحجة الواضحة:

المقصود بقيام الحجة على الشخص المسلم المراد تكفيره، هو إخباره بما جاء في القرآن الكريم، وبما أخبره النبي ﷺ في سنته الشريفة، بفهم سلفنا الصالح، رضي الله عنهم أجمعين.

ويجب أن نراعي اختلاف أحوال الناس من حيث قُرب عهدهم بالإسلام أو قدمهم فيه، ومن حيث انتشار العلم في الأماكن التي يسكنون فيها أو قصوره عنها، كما يجب أن نراعي كذلك حال السنة التي جحدها الجاحد من حيث ظهورها وخفائها، فإن كانت السنة خافية، أو كان المكان الذي يسكنون فيه، ينتشر فيه الجهل، أو كان الشخص قريب عهد بإسلام أو لم يبلغه العلم بالسنة، أُشترط قيام الحجة، في هذه الحالة.

ويُشترط في قيام الحجة أن توضح إيضاحًا تامًا حتى تظهر معاهدة من خالفها بعد ذلك لله ولرسوله ﷺ، حتى لا تكون لهذا الشخص الذي قامت عليه الحجة، حجة بعد ذلك.

ويُشترط أيضًا عند قيام الحجة على شخص معين أنه إن كان صاحب شبهة، يجب إزالة هذه الشبهة عنه.

قال ابن تيمية: ليس لأحد أن يكفر أحدًا من المسلمين وإن أخطأ وغلط حتى تقام عليه الحجة وتبين له المحجة، ومن ثبت إسلامه بيقين لم يزل ذلك عنه بالشك ؛ بل لا يزول إلا بعد إقامة الحجة وإزالة الشبهة. [مجموع الفتاوى ١٢/٤٦٦].

موانع تكفير شخص بعينه:

موانع تكفير شخص بعينه أربعة:

أولاً: الخطأ الذي يقع فيه المسلم يعتبر أحد الأعذار التي تمنع إطلاق لفظ الكفر على شخص بعينه.

عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: إن الله وضع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه. [صحيح ابن ماجه ١٦٦٤].

إن الخطأ غير المتعمد الذي يقع فيه المسلم سواء في مسائل العقيدة أو الأمور الفقهية خطأ مغفور لصاحبه، ما لم تقم عليه الحجة الواضحة.

الخطأ في الاجتهاد:

قال ابن تيمية: أجمع الصحابة وسائر أئمة المسلمين على أنه ليس كل من قال قولاً أخطأ فيه أنه يكفر بذلك وإن كان قوله مخالفًا للسنة فتكفير كل مخطئ خلاف الإجماع. [مجموع الفتاوى ٧/٦٨٥].

إن خطأ العالم المجتهد، الذي لا يُعاقب على خطئه، له أجر واحد عند الله تعالى، يشترط له ثلاثة شروط هي:

أولاً: أن قصده متابعة النبي ﷺ.

ثانيًا: أن يبذل قصارى جهده للوصول إلى الحق والصواب.

ثالثًا: أن يكون متبعًا في اجتهاده دليلاً شرعيًا إلا أن هذا الدليل تخلف فيه شرط قبوله في الاستدلال- والعالم لا يعلم ذلك- كالصحة، وعدم النسخ، وعدم التخصص، ونحو ذلك، أو أخطأ في فهم المقصود من هذا الدليل. [مجموع الفتاوى ٢٠/٣٠، ٣١].

وللحديث بقية إن شاء الله تعالى.

الحلقة الثالثة

إعلام المصلين والولاة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله ﷺ، أما بعد:

فنتكلم بمشيئة الله في هذه الحلقة عن إمامة المرأة والخنثى المشكل للرجال، فنقول وبالله التوفيق:

١- إمامة المرأة للرجال:

من شروط الإمامة الذكورة المحققة، فلا تصح إمامة النساء للرجال، وهذا هو مذهب جماهير العلماء من السلف والخلف رحمهم الله، وحكاه البيهقي عن الفقهاء السبعة ؛ فقهاء المدينة التابعين، وهو مذهب أبي حنيفة ومالك والشافعي وأحمد وسفيان وداود.

أدلة هذا القول:

١- عن أبي بكرة قال: قال النبي ﷺ: «لن يفلح قوم ولوا أمرهم امرأة». [أخرجه البخاري].

وجه الدلالة

أن الجماعة قد ولوا أمرهم الإمام فلم يصح أن تكون المرأة إمامًا لهم، وعموم الأمر كما يدخل فيه الإشارة يدخل فيه أيضًا الإمامة فلا فلاح لقوم جعلوا امرأة إمامًا لهم.

٢- عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: «خير صفوف الرجال أولها، وشرها آخرها، وخير صفوف النساء آخرها، وشرها أولها». [رواه مسلم].

وجه الدلالة

أن الشرع جعل موضع النساء في المؤخرة والإمامة موضع التقدم فلا يكون للنساء.

٣- عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن جدته مليكة رضي الله عنها دعت رسول الله ﷺ لطعام صنعته فأكل منه فقال: «قوموا لأصلي بكم»، فقمت إلى حصير لنا قد اسود من طول ما لبث، فنضحته بماء، فقام رسول الله ﷺ واليتيم معي والعجوز من ورائنا فصلى بنا ركعتين. [رواه الشيخان].

وجه الدلالة

أن المرأة لم تقف في صف الرجال مع أنها ستقف بجوار محرم لها، فمن باب أولى أن لا تقف في موضع الإمامة الذي يتقدم على صف الرجال.

٤- قول عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: «أخروهن من حيث أخرهن الله». [أخرجه الطبراني في الكبير وهو صحيح موقوفًا عليه]، فلا يجوز لها أن تتقدم على الرجال.

٥- عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ صلى في خميصة (كساء مربع له علمان) لها أعلام، فنظر إلى أعلامها نظرة، فلما انصرف قال: اذهبوا بخميصتي هذه إلى أبي جهم وائتوني بأنبجانية أبي جهم (كساء غليظ لا علم له)، فإنها ألهتني آنفًا عن صلاتي». [رواه البخاري ومسلم].

قال الحافظ: ويستنبط منه كراهية كل ما يشغل عن الصلاة من الأصباغ والنقوش ونحوها. اهـ.

وجه الدلالة

صلاة الرجل خلف المرأة قد تذهب بخشوعه وتخل بصلاته لما يتخلل ذلك من النظر إليها ونحوه، فالذي ينبغي أن لا يَصُفَّ رجل خلف النساء مطلقًا.

٦- المرأة مأمورة بالبعد عن مخالطة الرجال والتستر عنهم، ولذلك كان خير صفوف النساء آخرها، وشرها أولها، فلو أمت الرجال فقد خالفت هذا الأمر.

وقال أبو ثور والمزني وابن جرير: تصح صلاة الرجال وراءها، وقال البعض بجواز إمامتها للرجال

بمن يقدمونه لإمامة الصلاة

إعداد المستشار/ أحمد السيد علي

في التراويح وتكون من ورائهم.

دليل هذا القول

١- عن عبد الرحمن بن خلاد عن أم ورقة بنت عبد الله بن الحارث أن رسول الله ﷺ كان يزورها في بيتها، وجعل لها مؤذنًا يؤذن لها وأمرها أن تؤم أهل دارها، قال عبد الرحمن: فأنا رأيت مؤذنها شيخًا كبيرًا. [رواه أبو داود وحسنه الألباني في تصحيحه لسننه].

وقد اعترض على هذا القول الضعيف بالآتي:

١- ذهب بعض المحدثين إلى تضعيف الحديث لأن عبد الرحمن بن خلاد والوليد بن جميع لا يعرف حالهما.

٢- ليس في الحديث أنها كانت تصلي بمؤذنها ولا برجل من أهل بيتها.

٣- ورد في رواية الدارقطني (١/٢٧٩) إنما أذن لها أن تؤم نساء أهل دارها، وهذه زيادة يجب قبولها.

٤- لو لم تذكر هذه الزيادة لتعين حمل الخبر عليها لأنه أذن لها أن تؤم في الفرائض بدليل أنه جعل لها مؤذنًا والأذان إنما يشرع في الفرائض، ولا خلاف في أنها لا تؤمهم في الفرائض.

٥- لو قدر ثبوت ذلك لأم ورقة لكان خاصًا بها.

٦- قوله «وجعل لها مؤذنًا يؤذن لها» فإذا كان النبي ﷺ لم يأذن لها أن تؤذن، أفيأذن لها أن تؤم الرجال في الفرض والنفل؟!

٧- أن النبي ﷺ كان يؤم متقدمًا وقال: «صلوا كما رأيتموني أصلي»، فدل على أن موضع الإمامة لا يصح شرعًا أن يكون متأخرًا عن الصفوف بل يجب أن يكون متقدمًا عليهم، كما أن لفظ الإمامة في اللغة لا يطلق إلا على من تقدم القوم، ولذلك قال ابن منظور في لسان العرب: «أم القوم وأم بهم تقدمهم». اهـ. فإذا تأخرت فلا تكون إمامًا ولا تدخل في عموم نصوص الإمامة.

من كل ما سبق يتضح عدم جواز إمامة المرأة للرجال في الفرض والنفل وقفت أمامهم أم خلفهم.

حكم أداء المرأة لخطبة الجمعة

قال الشيخ عبد الرحمن الجزيري في كتابه «الفقه على المذاهب الأربعة»: «الأذان لصلاة النساء في الأداء والقضاء مكروه عند ثلاثة من الأئمة الأربعة وخالف الشافعية فقالوا: إن وقع من رجل فلا كراهة فيه وإن وقع من واحدة منهن فهو باطل، ويحرم إن قصدت التشبه بالرجال». اهـ.

وما ذكرناه من حرمة إمامة المرأة للرجال وبطلان صلاة من خلفها هو ما أيدته اللجنة الدائمة للإفتاء في الفتوى رقم ٢٤٢٨ (مجموعة الفتاوى ٧/٣٩١) وهو ما أيده مجمع البحوث الإسلامية بالأزهر بالقرار رقم ١٦٦ (مجمع البحوث الإسلامية قراراته وتوصياته، الجزء الثاني ص٢٥٩].

حكم صلاة المرأة إذا أمت الرجال وحكم صلاة من خلفها؟

ذكرنا أنه تحرم إمامة المرأة للرجال، فهل تبطل صلاة المرأة إذا أمتهم أم لا ؟ وهل تبطل صلاة من خلفها أم لا ؟ قال الشافعي رحمه الله: «وإذا صلت المرأة برجال ونساء وصبيان ذكور، فصلاة النساء مجزئة وصلاة الرجال والصبيان الذكور غير مجزئة، لأن الله عز وجل جعل الرجال قوامين على النساء وقصرهن عن أن يكن أولياء وغير ذلك». اهـ. (الأم ص٣٢)، ومن ثم فصلاة الرجال والصبيان الذكور باطلة ويجب عليهم

إعادة الصلاة، أما صلاتها هي فصحيحة، وكذا صلاة من خلفها من النساء، وذلك في جميع الصلوات إلا إذا صلت بالرجال والنساء الجمعة ففيها قولان:

القول الأول: بطلان صلاة جميع من خلفها من الرجال والنساء، وهذا هو القول الراجح.

القول الثاني: بطلان صلاة الرجال وتنعقد صلاتها وصلاة من خلفها من النساء ظهرًا، وهذا القول ضعيف وليس بشيء.

من كل ما سبق يتضح مخالفة ما فعلته إحدى النساء بالولايات المتحدة الأمريكية للشرع حينما قامت بأداء خطبة الجمعة وإمامتها للعديد من الرجال والصبيان والنساء، بل وقيام بعض النساء بالصلاة خلفها وهن يرتدين البنطال وشعورهن مكشوفة، ويا ليت الأمر اقتصر على ذلك، بل زعمها ومن معها أن الأمر لا يخالف شرع الله، وشرع الله منها ومن فعلتها براء.

٢- إمامة الخنثى المشكل للرجال والنساء:

الخنثى على وزن فعلى- بضم الفاء وسكون العين- من الخنث- بفتح الخاء وسكون النون وهو اللين والتكسر، وخَنَّث- بتشديد النون المفتوحة- كلامه أتى به شبيهًا بكلام النساء لينًا ورخامة.

الخنثى في الاصطلاح: هو الذي له ذكر، وفرج امرأة، أو ثقب في مكان الفرج يخرج منه البول، وينقسم إلى مُشكل وغير مشكل، فالذي يتبين فيه علامات الذكورة والأنوثة، فيعلم أنه رجل أو امرأة فليس بمشكل، وإنما هو رجل فيه خلقة زائدة أو امرأة فيها خلقة زائدة.

العلامات التي توضح حال الخنثى:

نستطيع أن نتبين حال الخنثى من حيث الذكورة والأنوثة بعلامات مميزة لذلك تكشف أمره وتحدد حاله، وهذه العلامات على نوعين ؛ بعضها يكون في الصغر، وبعضها الآخر لا يكون ولا يظهر إلا في الكبر عند البلوغ.

العلامات التي تكون في الصغر:

علامة الصغر «البول» أي هو العلامة الوحيدة التي يتضح بها حال الخنثى في الصغر، أما بقية العلامات فلا توجد إلا في الكبر عند البلوغ، وإن كان البول يوجد في الصغر والكبر، لذلك فإنه من أهم العلامات لوجوده من الصغير والكبير، فإن بال من آلة الرجال فغلام، وإن بال من آلة النساء فأنثى ؛ لأن البول من أي عضو دليل على أنه هو العضو الأصلي الصحيح والآخر زائد أو بمنزلة العيب، وإن بال من الآلتين معًا، فالحكم للأسبق منهما، أي إن سبق خروج البول من عضو الرجال فهو ذكر، وإن سبق خروجه من عضو النساء فهو أنثى، لأن سبق البول من أحد العنصرين دليل على أنه هو العضو الأصلي للإنسان وخروج البول من غيره إنما هو انحراف عنه وبهذا قال الجمهور، فإن خرجا معًا ولم يسبق أحدهما، فقال أحمد في رواية إسحاق بن إبراهيم: العبرة بالمكان الذي يتبول منه أكثر، وحكى هذا عن الأحناف وصاحبي أبي حنيفة، ووقف في ذلك أبو حنيفة ولم يعتبره أصحاب الشافعي رضي الله عنه في أحد الوجهين، وللحنابلة أنها مزية لإحدى العلامتين فيعتبر بها كالأسبق فإن استويا فهو حينئذ خنثى مشكل.

والحديث بقية إن شاء الله.

BIBLIOTHECA ALEXANDRINA مكتبة الاسكندرية

مدرسة خاصة بالسعودية

تعلن عن حاجتها لمدرسين في التخصصات التالية:

- معلمين صفوف أولية (أول - ثاني - ثالث)
- معلمين رياضيات
- معلمين فيزياء
- معلمين كيمياء
- معلمين أحياء
- معلمين لغة عربية
- معلمين لغة إنجليزية
- معلمين تربية بدنية (سباحة - كاراتيه)
- معلمين تربية فنية (خطاط ورسام)
- معلمين حاسب آلي
- مرشد طلابي

ترسل صور الشهادات والخبرة على العنوان التالي:

السعودية / الدمام - ص.ب: ١٠٦٠٦

الرمز البريدي: ٣١٤٤٣

فاكس: ١٠٥ / ٠٠٩٦٦٣٨١١٢٧٥٠

يرجى الاتصال على هذا الرقم

٠١٨٠٤٠٨٥٥٥ ابتداءً من ٢/٧/٢٠٠٨م



سارع بطلب نسختك وحجزها قبل نفاذ الكمية

مفاجأة

... لا تحرم
مكتبتك وبيتك
وأولادك من هذا
العلم النافع

اهْدِ نسخة لمسجدك - ونسخة لمكتبتك العامة
- علم نافع وصدقة جارية لا تُفوِّت الفرصة

كرتونة المجلدات أُضيف إليها ذخرٌ جديد
فأصبحت ٣٦ مجلدًا - أقبل على الخير